



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج -



كلية الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

قسم: العلوم التجارية

تخصص: محاسبة وجباية معمقة

دراسة نظام التسعير والاختصاص الجبائي للمياه  
ودوره في الرفع من حصيلة الإيرادات المالية للدولة  
دراسة تطبيقية في الجزائرية للمياه - فرع برج بوعريريج -

تحت إشراف الأستاذ:

من إعداد الطلبة:

• صدراقي عدلان

• يحيى عيسى مروة سيرين

• شيخ سمية

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
بن قطاف أحمد	برج بوعريريج	رئيسا
صدراقي عدلان	برج بوعريريج	مشرفا
لعايب وليد	برج بوعريريج	ممتحنا

السنة الدراسية 2022/2021



## دعاء

اللهم أخرجنا من ضلمات الدهر،  
وأكرمنا بنور الفهم وأفتح علينا  
بمعرفة العلم ، وحسن أخلاقنا  
بالحلم ، وسهل لنا أبواب فضلك ،  
وأنشر لنا من خزائن رحمتك يا أرحم  
الراحمين.

## شكر وتقدير

نحمد الله عز وجل الذي ألهمنا الصبر والثبات، وأمدنا بالقوة والعزم على مواصلة مشوارنا الدراسي وتوفيقه لنا على إنجاز هذا العمل، فنحمدك اللهم ونشكرك على نعمتك وفضلك ونسألك البر والتقوى ومن العمل ما ترضى، والسلام على حبيبك محمد صلى الله عليه وسلم.

نتقدم بالشكر الجزيل وعظيم الامتنان والعرفان إلى أستاذنا الغالي صدراتي عدلان الذي لم يخل علينا بتوجيهاته وتشجيعاته العلمية القيمة، نسأل الله أن يحقق له الريادة والزيادة وأن يوصله إلى أسمى وأرقى المعالي وأن يجمعنا وإياه مع الحبيب المصطفى عليه أركى الصلاة والسلام.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بشكرنا إلى جميع موظفي الجزائرية للمياه وخاصة رئيس مصلحة المحاسبة المالية السيد لكحل عبد المالك ومحماي نزهة بن دحمان صالح.

و نشكر كل من كان عون لنا وساعدنا في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة.

سمية مروة سيرين

## "الإهداء"

الحمد للذي بنعمته تتم الصالحات، شيء جميل أن يسعى الإنسان إلى النجاح فيحصل عليه،  
ولكن الأجمل أن يتذكر من كان السبب في ذلك لذا وبكل تواضع أهدي ثمرة جهدي بباقة من الورود معطره  
إلى من قال في حقهما

"واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقال رب ارحمهما كما ربياني صغيرا"

إلى التي رفع الله من مقامها وجعل الجنة تحت أقدامها، إلى التي لقنتني أول درس في الحياة

"يا بنيتي العلم مملكة والأخلاق تاجها"

إلى من ضحت بحياتها وأمالها من أجلنا وكانت وراء كل نجاحاتي،

التي لم تبخل علي يوما بنصيحة أو دعوة صالحة

إلى التي لو فديتها بروحي فلن أوفي قسطا من حقها ولو ضئلا أمي الغالية

أدامها الله لي وحفظها من كل كرب

وعلى الذي رباني على الفضيلة والأخلاق وشملي بالعطف والحنان

وكان لي درع أمان أحتمي به من نائبات الزمان

وتحمل عبء الحياة لكي تكون لنا مكانة وشأن بين الناس إلى من علمني معنى الحياة أبي العزيز صاحب

الفضل في الوصول إلى هذا المستوى فجزاه الله الجزاء الأوفر وطال الله في عمره أطلب من الله أن يرعاه

إلى أخي العزيز عبد المؤمن واخوتي لمياء وشروق واولادهم لؤي وميراي واويس واختي صغرى خديجة

إلى صديقتي مريم والى زميلتي وحببتي في مذكرة سرين

والى كل من سعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي أهدي لهم هذا العمل المتواضع

شيخ سميرة نبراس



## "الإهداء"

إلى األى انسان فى حىاتى ومن سعى أأنعم بالراحة والهناء  
الذى لم ىبخل بشىء من أجل انارة دربى وطرىق نجاحى أبى العزىز.

إلى روح طاهرة كان فقدانها سببا فى مضاعفة جهودى والوصول إلى هذه اللحظة  
اللى كانت حلمها الدائم الى أمى رحمها هلاا واسكنها فسىح جنانه

إلى نور حىاتى وسندى فىها أختى رانىا عبىر وأخى محمد نجىب وزوجته خولة.

إلى صدىقتى ورفىقة دربى وزمىلتى بالمذكرة شىخ سمىة نبراس

بىحى عىسى مروى سىبرىن



## ملخص:

من خلال الدراسة التي قمنا بها تبين لنا أن المؤسسة الاقتصادية هي مصدر من مصادر التمويل للخزينة العمومية، حيث تساهم في تمويل الخزينة بمجموعة من الضرائب تتمثل في الرسم على النشاط المهني، والرسم على القيمة المضافة، الاتاوات المتعلقة بالمياه كإتاوة اقتصاد الماء، اتاوة نوعية الماء اتاوة التسيير والمتعلقة بنظام التسعير. غير أنه لا يمثل هذا المصدر جزء كبير من التمويل بسبب تحقيق المؤسسة للخسارات المتتالية ما يؤدي بالدولة الى تقديم دعم لضمان استمراريتها. أما بالنسبة للمؤسسة يجب عليها التقيد بالتشريعات الجبائية بشكل دقيق وذلك لتفادي الوقوع في مشاكل ضريبية تدفع الى تزايد ديون إضافية كغرامة التأخر وتحصيل ديونها من الزبائن لأجل استرجاع الضرائب المطبقة عليهم وذلك من أجل السير الحسن وتحقيق أهداف المؤسسة.

الكلمات المفتاحية: نظام التسعير، الاخضاع الجبائي، الإيرادات المالية.

## Résume:

D'après l'étude qu'on a réalisé ;il s'est réaliser il s'est arriver que l'entreprise économique est des source d'approvisionnement du trésor publique vue qu'elle contribue a l'approvisionnement du trésor par ensemble des taxes représenter par le taxe d'activité professionnelle, le taxe sur la valeur ajouter , redevances des eau comme les redevances d'économies d'eau , redevance qualité d'eau et les redevances de gestion, lies au system de tarification , cependant cette source ne représente pas une grande partie de l'approvisionnement a cause de pertes consécutives de l'entreprise, ce qui pousse l'état a donné un soutien pour assurer sa continuité.

Pour se qui est de l'entreprise il doit opter par législation fiscal pour éviter de tombe dans des problèmes fiscaux, ce qui résulte des dettes supplémentaire comme les amendes des retard et ces dettes auprès des clients pour récupérer les taxes applicable sur ses dernier et ce la pour une bonne gestion et la réalisation des objectives de l'entreprise.


Mots-clés : tarification, assujettissement fiscal, revenus financiers.

الصفحة	عناوين الجداول	الرقم
13	تصنيف المؤسسات حسب الحجم.	01
15	توزيع المؤسسات الاقتصادية حسب الحجم (%).	02
25	التسعيرات المرجعية للماء الصالح لشرب حسب المناطق التسعيرية.	03
25	الولايات المنتمة للمناطق التسعيرية.	04
26	تقسيم فئات المستعملين.	05
27	التسعيرات المرجعية للخدمة العمومية للتطهير	06
32	توزيع إيرادات الرسم على رقم أعمال.	07
42	نسب توزيع العمال في المؤسسة.	08
56	اتاوات والرسوم المشتركة بين مختلف فواتير القطاعات	09
57	تصريحات لرسم على القيمة المضافة لشهر جانفي 2022	10
58	نسبة الرسم على القيمة المضافة لمؤسسات مختلفة.	11
60	تصريحات للرسم على النشاط المهني لشهر جانفي 2022.	12
61	حساب الرسم على النشاط المهني.	13
62	تصريح إتاوة استغلال المياه.	14
66	جدول حساب النتائج لسنة المالية 2018، 2019، 2020.	15


الصفحة	عناوين الأشكال	الرقم
43	الهيكل التنظيمي للجزائرية للمياه.	01

الرقم	عنوان الملاحق
01	الهيكل التنظيمي للمؤسسة.
02	فاتورة موجهة للقطاع اسري
03	فاتورة موجهة للقطاع التجاري
04	فاتورة موجهة للقطاع الاداري.
05	فاتورة موجهة للقطاع الصناعي / السياحي.
06	فاتورة بيع المياه بالجملة.
07	تصريحات للرسم على القيمة المضافة لشهر جانفي.
08	تصريح وثيقة G 50.
09	تصريحات للرسم على النشاط المهني لشهر جانفي.
10	تصريح وثيقة G50.
11	تصريح اتاوة الاستغلال المياه.
12	جدول بيان المدخيل.
13	تصريح وثيقة G50.
14	جدول حساب النتائج.
15	وثيقة امر بالتحويل.
16	وثيقة الدعم المالي للمؤسسة الجزائرية للمياه من 2021/2012.
17	فاتورة شراء برنامج تسيير

بالعربية	بالفرنسية	الرموز
الجزائرية للمياه.	Algérienne Des Eaux.	<b>ADE</b>
الرسم على القيمة المضافة.	Taxe Sur La Valeur Ajoute.	<b>TVA</b>
الرسم على النشاط المهني.	Taxe Sur L'activité Professionnelle.	<b>TAP</b>
التطهير	Assainissement	<b>ASS</b>
اتاوة الاستغلال	RESS E HYDRIQ	<b>SH</b>
اقتصاد ونوعية الماء	QUALITE ET ECONOMIE	<b>QPE</b>
مبلغ خارج الرسم.	Montant dehors taxes	<b>HT</b>
المبلغ المحصل بكل الرسوم.	Tous Montants en Taxes comprises	<b>TTC</b>
مركز المكالمات الهاتفية العملي.	centre d'appel téléphonique pratique	<b>Cato</b>
وثيقة التصريح.	Impôts et taxes perçus au comptant ou par voie de retenue à la source	<b>G50</b>
الإتاوة الثابتة.	Redevance Fixe	<b>RFA</b>
اتاوة التسيير	Redevance de gestion	<b>RDG</b>
الطابع الجبائي	Timbre fiscal	<b>TF</b>
الدفع	encaissement	<b>ENC</b>
تخفيض	redevance	<b>RED</b>




# فهرس المحتويات



الصفحة	المحتوى
	شكر وتقدير
	الإهداءات
	ملخص
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
	قائمة الرموز
أ - د	مقدمة
الفصل الأول: دراسة نظام التسعير والاختصاص الجبائي لبيع المياه في المؤسسة العمومية الاقتصادية	
6	تمهيد
7	المبحث الأول: المؤسسة العمومية الاقتصادية.
7	المطلب الأول: ماهية المؤسسة العمومية
7	الفرع الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسة العمومية
9	الفرع الثاني: المؤسسة العمومية والمؤسسة ذات النفع العام
9	الفرع الثالث: المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري
10	المطلب الثاني: ماهية المؤسسة الاقتصادية
10	الفرع الأول: تعريف مؤسسة اقتصادية
10	الفرع الثاني: خصائص مؤسسة اقتصادية
11	الفرع الثالث: وظائف مؤسسة اقتصادية
12	الفرع الرابع: تصنيفات مؤسسة اقتصادية
17	خلاصة
18	المبحث الثاني: نظام تسعير المياه.
18	المطلب الأول: ماهية نظام التسعير
18	الفرع الأول: الفرق بين السعر والتسعير
19	الفرع الثاني: مفهوم نظام التسعير

19	الفرع الثالث: أهداف التسعير.
22	المطلب الثاني: ماهية نظام تسعير خدمات المياه
22	الفرع الأول: المناطق التسعيرية الإقليمية
24	الفرع الثاني: فئات المستعملين للمياه
27	الفرع الثالث: تسعيرات التطهير
28	خلاصة
29	المبحث الثالث: الاخضاع الجبائي للمياه.
29	المطلب الأول: النظام الجبائي في الجزائر.
29	الفرع الأول: تعريف نظام الجبائي في الجزائر
30	الفرع الثاني: انواع نظام الجبائي في الجزائر
31	المطلب الثاني: الرسوم والاتاوات المتعلقة بالمياه.
31	الفرع الأول: الرسوم المتعلقة بالمياه
35	الفرع الثاني: الاتاوات المتعلقة بالمياه
37	خلاصة
38	خلاصة الفصل
<b>الفصل الثاني: دراسة تطبيقية في الجزائرية للمياه برج بوعريريج</b>	
39	تمهيد
40	المبحث الأول: تقديم لمؤسسة الجزائرية للمياه.
41	المطلب الأول: نشأة مؤسسة الجزائرية للمياه وحدة برج بوعريريج.
41	الفرع الأول: لمحة تاريخية
42	الفرع الثاني: لمحة جغرافية
43	الفرع الثالث: لمحة ديمغرافية
44	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة.
45	الفرع الأول: تحليل الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

47	الفرع الثاني: اهداف مؤسسة الجزائرية للمياه.
48	المبحث الثاني: دراسة حالة "نظام التسعير والاختصاص الجبائي لبيع المياه ودوره في الرفع من حصيلة الايرادات المالية للدولة".
48	المطلب الأول: عرض تسعيرة المياه المطبقة في مؤسسة الجزائرية للمياه
48	الفرع الأول: فاتورة موجهة للقطاع الاسري
50	الفرع الثاني: فاتورة موجهة للقطاع التجاري
51	الفرع الثالث: فاتورة موجهة للقطاع الاداري
53	الفرع الرابع: فاتورة موجهة للقطاع صناعي سياحي
54	الفرع الخامس: فاتورة بيع المياه بالجملة
56	عرض جدول تقاطع حسب الفواتير
57	المطلب الثاني: عرض الجباية المطبقة على المياه في مؤسسة الجزائرية للمياه
57	الفرع الأول: رسم على القيمة المضافة
60	الفرع الثاني: رسم على النشاط المهني
62	الفرع الثالث: اتاوات المياه
64	الفرع الرابع: الطابع الجبائي واعمال التطهير
66	الفرع الخامس: اعانات الدولة للجزائرية للمياه
69	خلاصة
70	خلاصة الفصل
72	خاتمة
75	قائمة المراجع
-	الملاحق



مقدمة



في ظل ندرة المياه يعد تسعير المياه أداة اقتصادية يمكنها أن تساهم إيجابيا في إدارة الطلب على المياه، فإرساء سياسة تسعيرية فعالة وعادلة يمكن أن يؤثر على كميات المياه المستخدمة والمستهلكة، كما يؤدي إلى التخفيض من حالات التبذير وسوء الاستخدام.

لقد عرف نظام تسعير المياه في الجزائر عدة سياسات، إلا أن تسعيرته بقيت ثابتة ومدعمة إلى غاية يومنا هذا خاصة في مجال المياه الصالحة للشرب، ولكن بقيت هذه الأسعار غير فعالة وغير قادرة على تغطية إجمالي التكاليف الإنتاج المياه، وهذا ما زاد من حدة أزمة المياه في الجزائر. لذلك أصبحت الضرائب والرسوم المطبقة على قطاع المياه تعتبر من أهم الموارد التي تخدم الدولة، فهي تساعد في الحد من التبذير وبالتالي المساهمة في الحد من هذه الأزمة من جهة، جلب إيرادات لخزينة الدولة من خلال الرسوم والاتاوات المفروضة على المواطنين والمستهلكين بصفة عامة والضرائب المفروضة على مؤسسة الجزائرية للمياه بصفة خاصة من جهة أخرى، فالجباية تعتبر من أهم مصادر الإيرادات العامة لكل الدول على اختلاف الأنظمة والأوضاع الاقتصادية السائدة فيها، فدورها لا يقتصر على تغطية أعباء الدولة بل يتعدى ذلك إلى استعمالها كسياسة مالية للتأثير والتحكم في النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي.

ومن هذا المنظر يتبادر في أذهاننا الاشكالية التالية:

كيف تساهم الجباية المطبقة على نظام تسعير المياه في الرفع من حصيلة الإيرادات المالية للدولة ؟

✓ الأسئلة الفرعية:

- كيف يتم تسعير المياه في مختلف القطاعات؟
- فيما تتمثل الجباية المطبقة في نظام تسعير المياه ؟

✓ الفرضيات:

- يتم تحديد تسعير المياه من خلال اخضاع الكميات المستهلكة الى نسب محددة.
- تتمثل الجباية المطبقة على المياه: - الرسم على القيمة المضافة.
- الرسم على النشاط المهني - رسم على إتاوات الاستغلال.

✓ أسباب إختيار الموضوع: يمكن حصر الأسباب المؤدية لاختيار هذا الموضوع فيما يلي:

1. الأسباب موضوعية:

- التغيير المستمر في القواعد والقوانين الجبائية ما يحدث اختلافات متجددة.
- الضعف الذي تعانيه المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في هذا المجال نظراً لحدائتها ومحدوديتها.
- باعتباره موضوع الساعة ولأهميته الكبيرة في وقتنا الحالي.
- لوجود ندرة المياه واختلاف التسعير لذا وجب الحفاظ عليه.

## 2. الأسباب ذاتية:

- السعي لتنمية القدرة المعرفية في هذا الميدان.
- الرغبة الذاتية والميول الشخصي بالقوانين الجبائية.
- توسيع المعارف في المحاسبة الجبائية، ومحاولة ربط المعارف الأكاديمية بمتطلبات الحياة العلمية.
- ملائمة الموضوع بالتخصص حيث يسمح لنا هذا البحث بتطوير المعارف الذاتية في هذا المجال لتكون سندا لنا في الحياة المهنية.
- لمعرفة كيفية التسعير للمياه وطريقة فوترتها وربطها جبائيا.

### ✓ أهداف البحث:

- التعرف على مختلف أنواع الضرائب والرسوم الخاصة بمؤسسة الجزائرية للمياه
- محاولة انجاز بحث يثري معلومات المتربص عن آلية حساب سعر المياه لمختلف الفئات في مختلف المجالات تجارية، صناعية، سياحية... ..
- ابراز مختلف الإتاوات والرسوم المطبقة على استهلاك المياه.
- محاولة ابراز دور الدولة في دعم مؤسسة الجزائرية للمياه.

### ✓ أهمية البحث:

- معرفة الالتزامات الخاصة بزبائن المؤسسة الجزائرية للمياه.
- معرفة كيفية فوتر فاتورة الاستغلال الماء لمختلف قطاعات (اسرية , صناعية سياحي , بيع المياه بالجملة).
- ابراز مختلف العمليات التي يقوم بها المؤسسة من أجل الوصول الى التطبيق الجبائي.

### ✓ الدراسات السابقة:

باطلاع على دراسات سابقة تم اختيار مجموعة من الدراسات من بينها:

**الدراسة الأولى:** هي مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر على مستوى كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، بجامعة 8 ماي 1945 قالمة، من اعداد الطالبة: احمد لشهب نوال، تحت عنوان: **دور تحليل التكاليف في تحديد سعر مياه الشرب المنزلية دراسة ميدانية في الشركة الجزائرية للمياه فرع قالمة، تخصص: مالية المؤسسات، 2014-2015.**

من أهم أهدافها محاولة تغيير حالة المؤسسات المياه في الجزائر، واذا كان هدف تحقيق الأرباح بعيد المدى فنحن نهدف على الأقل الى امكانية تحقيق التوازن المالي.

من نتائجها ما يلي:

- يتطلب انتاج وتوزيع مياه الشرب تكاليف ضخمة وهي في تزايد مستمر.
- مياه الشرب سلعة ذات طبيعة خاصة لا تنطبق عليها اليات السوق نظرا للبعد الاجتماعي الذي يجب مراعاته.

● تتطلب عملية التزويد بمياه الشرب في قطاع المنازل أعباء ضخمة ما يسبب ارتفاع سعر تكلفتها ويجول دون تحقق مبدأ استرداد التكاليف.

إن هذه الدراسة تتفق مع الدراسة الحالية في كونها تدرس التكاليف الخاصة بالقطاع الاسري الذي سيتم التطرق اليه مع باقي القطاعات الأخرى ( الاداري، الصناعي/ السياحي، البيع بالجملة، التجاري ) في دراستنا الحالية. **الدراسة الثانية:** الدراسة التي قام بها الخبير محمد بن بليدية. سنة 2011 لصالح المركز الجهوي المعروف باسم المخطط الأزرق بعنوان:

### **P'efficience d'utilisation de l'eau et approche etude Algerie nationale plan bleu**

حيث قام بدراسة كفاءة استخدام المياه في مختلف المجالات المنزلي والصناعي والزراعي، بالجزائر وربطها بالجانب الاقتصادي، كما قام بتوضيح وحساب هذه الكفاءة مع تخصيص المساحة الاوسع للاستخدام الزراعي. **الدراسة الثالثة:** دراسة أمين لكحل، بعنوان: **الشراكة بين القطاعين العام والخاص في الجزائر - دراسة حالة شركة المياه والتطهير بوهران SEOR سنة 2014**، وتوصلت الدراسة إلى أن الشراكة أسفرت عن أثر إيجابي على مختلف أبعاد أداء الخدمة العمومية للمياه بالولاية خاصة فيما يتعلق التوسع في الامداد ونوعية الخدمة وبدرجة أقل الكفاءة التشغيلية.

**الدراسة الرابعة:** دراسة: عقون شراف وزموري كمال ولفيلف عبد الحق، 2017 هدفت هذه الدراسة الى محاولة بيان تسعير المياه ودوره في تحقيق كفاءة استخدامها بالجزائر. توصلت هذه الدراسة الى ضرورة مراجعة اسعار المياه في الجزائر لما لها دور أساسي في تنظيم تسيير الطلب على المياه وترشيد استهلاكها، كما يجب ان يعكس سعر الماء تكلفته الحقيقية.

✓ **منهج البحث:** من أجل تحقيق أهداف البحث وللإجابة على التساؤلات المطروحة سنحاول الاعتماد على الأسلوب الوصفي التحليلي، القائم على جمع البيانات والمعلومات المرتبطة بالموضوع محل الدراسة، كما سنعمد في على منهج دراسة الحالة القائم على تحليل وثائق المؤسسة المتعلقة بتسعيرة المياه والاختصاص الجبائي لها، حتى تتمكن من إظهار آلية حساب مختلف أنواع الفواتير وتطبيق الجباية عليها، وفق النظام المحاسبي المالي الجديد وتطبيقه على المؤسسة محل التبرص، ولتحقيق ذلك فقد تم الاعتماد في على مختلف المراجع والكتب المتعلقة بالموضوع والقوانين المالية بهدف إضافة مصداقية أكبر لموضوع الدراسة.

✓ **صعوبات البحث:** واجهتنا في دراستنا بعض الصعوبات أهمها:

- العمل الكثيف الذي تقوم به دائرة المحاسبة والمالية خاصة للمشرفين على موضوعنا.
- نقص في امكانية الحصول على المراجع والكتب حول موضوع الدراسة.
- ندرة الدراسات الجزائرية السابقة لمعالجة موضوع تسعيرة المياه في الجزائر.

✓ **تقسيمات البحث:** اقتضت عملية معالجة الموضوع نظام التسعير والاختصاص الجبائي للمياه في المؤسسة الاقتصادية ADE من هذه الزاوية تم تقسيم الموضوع إلى فصلين تسبقهم مقدمة وتعقبهم خاتمة تلخيصا عاما وعرض النتائج

واختيار الفرضيات التي جاءت في المقدمة وفي الأخير سوف نقدم مجموعة من التوصيات التي تعتبرها ضرورية بهدف البحث المتواصل.

- **الفصل الأول:** قسمناه إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول مفاهيم حول المؤسسة العمومية الاقتصادية والمبحث الثاني على كيفية نظام تسعير للمياه والمبحث الثالث الاخصاع الجبائي لبيع المياه.
- **الفصل الثاني:** خصص لدراسة حالة في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية للمياه حيث اسقط الجانب النظري من الدراسة على المؤسسة محل الدراسة، درسنا في المبحث الأول التعريف بمؤسسة الجزائرية للمياه ADE والمبحث الثاني درسنا نظام التسعير والاختصاص الجبائي لبيع المياه داخل مؤسسة الجزائرية للمياه ودوره في الرفع من حصيلة الإيرادات المالية للدولة.

# مقدمة

## الفصل الأول

دراسة نظام التسعير والاختراع الجبائي

لبيع المياه في المؤسسة العمومية



## تمهيد:

يعد نظام التسعير أحد الأنظمة الفعالة لمصالح الضرائب ويعد تسعير المياه بالخصوص من الأنظمة التي تضمن الإدارة الفعالة لموارد المياه كونها مورد قابل للتنفيذ، وذلك لأهميتها البالغة في عملية اتخاذ القرار بالنسبة للأسعار والتنظيمات الخاصة بمورد المياه بالإضافة إلى مكافحة مختلف حالات التبذير، وبغرض التعرف أكثر على نظام تسعير المياه والاختصاص الجبائي له قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: تم التطرق فيه إلى المؤسسة العمومية الاقتصادية عموماً من حيث تعريفها وأنواعها ووظائفها، وكذا ماهيتها.

المبحث الثاني: تم التطرق فيه إلى نظام تسعير خدمات المياه من خلال التعرف على نظام التسعير بصفة عامة ونظام تسعير المياه بصفة خاصة وكيفية تنظيم وإدارة وتخطيط الموارد المائية، بالإضافة إلى كيفية تسعير الكميات المستهلكة من المياه والتقسيم الإقليمي للولايات المستهلكة.

المبحث الثالث: تم التطرق فيه إلى ماهية النظام الجبائي في الجزائر بالإضافة إلى مختلف الرسوم والأتاوات المدفوعة سواء من طرف المواطنين والخاصة بفواتير المياه أو من طرف المؤسسة المتعلقة بالمياه.

## المبحث الأول: المؤسسة العمومية الاقتصادية.

تصنف الجزائرية للمياه ضمن المؤسسات الاقتصادية العمومية ومن خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على المؤسسة العمومية والمؤسسة الاقتصادية والعلاقة بينهما.

## المطلب الأول: ماهية المؤسسة العمومية.

بموجب القانون رقم: 62-157 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 الذي يتضمن تمديد التشريع المعمول به قبل الاستقلال إلا ما يتنافى منه مع السيادة الوطنية انتقل إلى الجزائر النظام الإداري والاقتصادي الاستعماري، ذو الطبيعة الليبرالية وبالتالي أبقى على الأساليب التقليدية في تسيير المرافق العامة، ومن بينها المؤسسة العمومية بنوعيتها الإدارية والصناعية والتجارية. إلا أن هذه الأساليب لا تتناسب والنظام السياسي والاقتصادي الذي تبنته الجزائر، وبالتالي أخذت السلطات على عاتقها ضرورة التخلص من الأساليب الاستعمارية من خلال تبني الأساليب الاشتراكية في تسيير جميع الأنشطة سواء كانت إدارية، ثقافية، صناعية أو تجارية أو فلاحية، فكانت المرحلة الأولى من تطبيق النظام الاشتراكي في مفهومه التسيير الذاتي، ثم جاءت المرحلة الحاسمة من خلال تبني المؤسسة الاشتراكية كأسلوب لإدارة جميع المرافق العامة.<sup>1</sup>

## الفرع الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسة العمومية.

تعتبر المؤسسات العمومية من المواضيع الهامة والدقيقة في القانون الإداري، فقد بدأت فكرة المؤسسة العمومية تتطور منذ القرن 19 وحتى منتصف ذلك القرن كان يشوب مفهوم المؤسسة العمومية بعض الغموض والذي بدأ ينجلي ابتداء من السنة 1856م.<sup>2</sup>

لقد عرفت المؤسسة العمومية مفهوما تقليديا كان سائدا الى زمن غير قصير لكن تزايد تدخل الدولة في مجالات النشاط الاقتصادي، وظهور مبادئ الاقتصاد الموجه واتساع رقعة القطاع العام نتيجة ظهور المشروعات العامة وليدة التأميم أو الانشاء المبتدأ من قبل الدولة<sup>3</sup>، ولد ذلك ازمة في مفهوم المؤسسة العمومية. ان المؤسسة العمومية اعتمدت كأسلوب لإدارة المرافق العامة في النظام الجزائري وذلك خلال الفترات المختلفة التي مرت بها الجزائر من تطبيق للنظام الاشتراكي في بداية الاستقلال، الى الاتجاه نحو اقتصاد السوق نهاية الثمانينات كل ذلك أثر على مفهوم المؤسسة العمومية.

<sup>1</sup> - الجريدة الرسمية ، العدد: 02، المؤرخة في: 11 جانفي 1963، ص 18 (باللغة الفرنسية).

<sup>2</sup> - مصطفى أبو زيد فهمي، الوسيط في القانون الإداري، الطبعة الأولى، الجزء الأول، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية 1995، ص 312.

<sup>3</sup> - سعد علوش، نظرية المؤسسة العامة، رسالة دكتوراه الدولة في الحقوق، جامعة القاهرة، 1967م، ص 25،

## أولاً: تعريف للمؤسسة العمومية لغة.

يقصد بالمؤسسة لغة: جمعية أو معهد أو شركة أسست لغاية علمية أو خيرية أو اقتصادياً، يقال مؤسسة علمية، مؤسسة صناعية<sup>1</sup>.

أما كلمة عمومية فهي من فعل عم، عموماً، يقال: عم المطر الأرض، أي شملها، وعم القول بالعطية أي شملهم

وعمم ضد خصص.

والعام خلاف الخاص.

يقال " جاء القوم عامة"، أي جميعاً.

والعمم الكثرة، الاجتماع، اسم جمع للعامة وهي خلاف الخاصة

## ثانياً: تعريف المؤسسة العمومية اصطلاحاً:

المؤسسة العمومية تأخذ بما جميع دول العالم، سواء أكانت غربية أم شرقية، مهما كانت متقدمة اقتصادياً، أو سائرة في طريق النمو، فهي ظاهرة إدارية أساسية لا غنى عنها لتنظيم الإدارة العامة في الدولة، لذا تعددت وتنوعت تعريفات المؤسسة العمومية في فقه القانون العام عموماً، وفي الفقه الفرنسي على الخصوص، واتسمت هذه التعريفات:

- يعرف الدكتور "ناصر لباد" المؤسسة العمومية بأنها "شخص معنوي، الهدف من إنشائها هو التسيير المستقل لمرافق عمومية تابعة للدولة أو المجموعات المحلية"<sup>2</sup>.

- كما يعرف الدكتور "Pierre Lourent" المؤسسة العمومية على أنها "هي شخص معنوي من القانون العام يسير مرفق عمومي متخصص، مستقل عن الدولة والجماعات المحلية، ولكنه مربوط بـها".

L'établissement public est une personne morale de droit publique gérant une service public spécialisé, distincte de l'état des collectivités locales mais rattachée a eux<sup>3</sup>.

- من خلال ما جاء به الأمر 04-01 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق ل 20 أغسطس سنة 2001 يتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخصائصها في تعريفه للمؤسسة العمومية الاقتصادية في مادته الثانية على النحو التالي: "المؤسسات العمومية الاقتصادية هي شركات تجارية تحوز فيها الدولة أو أي شخص معنوي آخر خاضع للقانون العام، أغلبية رأس المال الاجتماعي مباشرة أو غير مباشرة. وهي تخضع للقانون العام".

<sup>1</sup> - القاموس العربي.

<sup>2</sup> - ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، ط2، الجزائر، سنة 2007، ص213.

<sup>3</sup> - Pierre. LOURENT Frier. **Précis de droit administratif**, édition Montchrestien, E.J.A, Paris, 2001, p190.

من خلال التعاريف السابقة نخلص الى أن المؤسسة العمومية هي: "هيئة عامة تقوم بإنشائها الدولة حيث تقوم هذه الهيئة بمنحها الشخصية المعنوية المستقلة، وتخضع للقانون العام".

### الفرع الثاني: المؤسسة العمومية والمؤسسة ذات النفع العام.

المؤسسة ذات النفع العام هي جماعة من الأفراد لا يقومون بإدارة مرفق عام بل يباشرون نشاطا خاصا وإنما يتخذ مرسوم باعتبار المؤسسة ذات النفع العام بالنظر للفوائد التي ترجى من أعمالها<sup>1</sup>، وتتميز المؤسسة ذات النفع العام عن المؤسسات العامة بأن الأولى لا يديرها أشخاص عامون وهي لا تدخل في عداد المرافق العامة ولمعرفة الطريقة التي تميز المؤسسات العامة عن المؤسسات ذات النفع العام سار البعض على القول بأن المؤسسة تعتبر عامة إذا كانت حاصلة على الامتيازات المختصة بالسلطة العامة كما لو كان للمؤسسة حق استيفاء الرسوم أو الاستفادة من قانون الاستملاك أو العمل بطريقة الاحتكار<sup>2</sup>.

وقد كانت الطريقة القديمة للتعرف على المؤسسة العمومية أن يرجع إلى منشئها، فإذا كانت السلطة أنشأتها كانت عامة، وإذا كان مصدرها فردا دخلت في عداد المؤسسات ذات النفع العام، وقد اتبعت هذه الطريقة من قبل مجلس الدولة الفرنسي والحق هو ما قرره الفريق الآخر من العلماء للتمييز بين المؤسسة العامة والمؤسسات ذات النفع العام، وإذا تنوعت الدلائل رجع القاضي إلى الدليل الأوضح في اختيار نوع المؤسسة ومن القرائن التي يمكن الرجوع إليها تتمتع المؤسسة بامتيازات السلطة العامة. ولا يمنع القاضي من اختياره لنوع المؤسسة من أن يرجع إلى قرائن عديدة كالسلطة التي أنشأتها وتمتعها بالامتيازات الإدارية وخضوعها إلى المراقبة الإدارية وصلة نشاطها بالنفع العام.

### الفرع الثالث: المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري:

لا يمكن الجزم بوجود إطار قانوني عام محدد للمؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري باستثناء ما تضمنته أحكام المادتين 44 و45 من القانون رقم 01 - 88، ومن أمثلتها:

- الجزائرية للمياه مؤسسة عمومية وطنية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي، توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالموارد المائية، تعد تاجرة في علاقاتها مع الغير ويطبق عليها القانون الإداري في علاقاتها مع الدولة، تزود لعمالها وتنظيمها بمدير عام ومجلس مراقبة ومجلس توجيه وتمسك محاسبتها حسب القانون التجاري ووفق التشريع المعمول به.<sup>3</sup>
- بإنشاء الديوان الوطني للتطهير كمؤسسة وطنية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي، توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالموارد المائية، تعد تاجرة في علاقاتها مع الغير ويطبق

<sup>1</sup> - فريجة الحسين، شرح القانون الإداري، دراسة مقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 2010، ص2.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه، ص 2.

<sup>3</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 01-101، المؤرخ في 21 أبريل 2001، المتضمن إنشاء الجزائرية للمياه، جريدة رسمية عدد 24.

عليها القانون الإداري في علاقاتها مع الدولة، تزود لعمليها وتنظيمها بمدير عام ومجلس مراقبة ومجلس توجيه وتمسك محاسبتها حسب القانون التجاري ووفق التشريع المعمول به<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: ماهية المؤسسة الاقتصادية.

سنحاول من خلال هذا المطلب إعطاء مفاهيم حول المؤسسة الاقتصادية ومختلف وظائفها وكذا أنواعها.

### الفرع الأول: تعريف مؤسسة اقتصادية.

إن عملية إعطاء ووضع تعريف موحد وواضح للمؤسسة الاقتصادية يعتبر أمر بالغ الصعوبة، فقد تعددت وتباينت آراء الاقتصاديين حول مفهوم المؤسسة الاقتصادية ونذكر منها:

- اندماج عدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل سلع وخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين، وهذا في إطار قانوني ومالي اجتماعي معين، ضمن شروط تختلف تبعا لمكان وجود المؤسسة وحجم ونوع النشاط الذي تقوم به، ويتم هذا الاندماج لعوامل الإنتاج بواسطة تدفقات نقدية حقيقية وأخرى معنوية وكل منها يرتبط ارتباطا وثيقا بالأفراد. وتتمثل الأولى في الوسائل والمواد المستعملة في نشاط المؤسسة، أما الثانية فتتمثل في الطرق والكيفيات والمعلومات المستعملة في تسيير ومراقبة الأولى<sup>2</sup>.

- شكل اقتصادي وتقني وقانوني واجتماعي لتنظيم العمل المشترك للعاملين فيها وتشغيل أدوات الإنتاج وفق أسلوب محدد لقيم العمل الاجتماعي بهدف إنتاج سلع أو وسائل الإنتاج أو تقديم خدمات متنوعة<sup>3</sup>.

- أنها مجموعة من الطاقات البشرية والموارد المادية (طبيعية كانت أو مادية أو غيرها) والتي تشغل فيما بينها وفق تركيب معين وتوليفة محددة قصد إنجاز أو أداء المهام المنوطة بها من طرف المجتمع<sup>4</sup>.

### الفرع الثاني: خصائص مؤسسة اقتصادية.

من التعاريف السابقة للمؤسسة يمكن استخلاص الخصائص التي تصنف بها المؤسسة الاقتصادية<sup>5</sup>:

- شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها الحقوق والصلاحيات أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها.
- أن تكون المؤسسة قادرة على البقاء بما يكفل لها من تمويل كاف وظروف سياسية وماتية وعمالة كافية وقادرة على تكييف نفسها مع الظروف المتغيرة.
- التحديد الواضح للأهداف والسياسة والبرامج وأساليب العمل فكل مؤسسة تضع أهدافا معينة تسعى على تحقيقها: أهداف كمية ونوعية بالنسبة للإنتاج.

<sup>1</sup> - المرسوم التنفيذي رقم 01-102، المؤرخ في 21 أبريل 2001، المتضمن إنشاء لديوان الوطني للتطهير، جريدة رسمية عدد 24.

<sup>2</sup> - ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الثانية، 1998، ص 10.

<sup>3</sup> - صمويل عبود، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 1982، ص 58.

<sup>4</sup> - أحمد طرطار، تقنيات المحاسبة العامة في المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص 15.

<sup>5</sup> - ناصر دادي، اقتصاد المؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص 14.

- ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها، ويكون ذلك إما عن طريق الاعتمادات وأما عن طريق الاعتمادات، وأما عن طريق الإيرادات الكلية أ وعن طريق القروض أو الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف.
- لا بد ان تكون المؤسسة مواتية للبيئة التي وجدت فيها وتستجيب لهذه البيئة فالمؤسسة لا توجد منعزلة فإذا كانت الظروف البيئية مواتية فإنها تستطيع أداء مهمتها في احسن الظروف أما إذا كانت معاكسة فإنها يمكن تعرقل عملياتها الموجودة وتفسد أهدافها.
- المؤسسة وحدة اقتصادية أساسية في المجتمع الاقتصادي، فبالإضافة إلى مساهمتها في الإنتاج ونمو الدخل الوطني فهي مصدر رزق الكثير من الأفراد.
- يجب أن يشمل اصطلاح مؤسسة بالظروف فكرة زوال المؤسسة إذا ضعف مبرر وجودها أو تضاءلت كفاءتها.

### الفرع الثالث: وظائف المؤسسة الاقتصادية.

للمؤسسة عدة وظائف تمكنها من أداء دورها الاقتصادي والاجتماعي:

#### أولاً: الوظيفة المالية.

تعتبر الوظيفة المالية من أهم الوظائف في المؤسسة، فالمؤسسة لا تقوم بنشاطها من إنتاج وتسويق دون توافر الأموال اللازمة لتمويل أوجه النشاط المختلفة وأوجه الإنفاق. وتعرف الوظيفة المالية على أنها مجموعة من المهام والعمليات، التي تسعى في مجموعها إلى البحث عن الأموال في مصادرها الممكنة بالنسبة للمؤسسة، بعد تحديد الحاجات التي تريدها من الأموال من خلال برامجها وخططها الاستثمارية<sup>1</sup>.

#### ثانياً: وظيفة التمويل.

التمويل كمجموعة من مهام والعمليات، يعني العمل على توفير مختلف عناصر المخزون المحصل عليها من خارج المؤسسة، بكميات وتكاليف ونوعيات مناسبة طبقاً لبرامج وخطط المؤسسة.

أ - مهمة الشراء: هي مجموعة من الأنشطة التي تختص بتوفير مستلزمات النشاط من خارج المؤسسة بالكمية والجودة والأسعار المناسبة، وفي التوقيت ومن المصدر المناسبين.

ب - مهمة التخزين: هي مجموعة من الإجراءات والأعمال التي تقوم بها المؤسسة على أساس أنظمة محكمة، ووفق صيغ معينة وعبر أجهزة مختصة، لتأمين الإمداد المستمر بالمستلزمات السلعية لعمليات التشغيل في الزمن المحدد وبالكميات والنوعية المطلوبتين.

<sup>1</sup> - علي الشراوي، المشتريات وإدارة المخازن، الدار الجامعية، بيروت، 1995، ص: 32.

**ثالثا: وظيفة الإنتاج.**

يمكن تعريفها بأنها "عملية إنتاج المنفعة أو المنافع التي يقام العمل من أجل خلقها وبيعها كوسيلة لتحقيق الربح"<sup>1</sup>.

**رابعا: وظيفة التسويق.**

يعد التسويق من المفاهيم التي استقطبت انتباه واهتمام العديد من الاقتصاديين والباحثين خلال العقود الأربعة الأخيرة وتركز هذا الاهتمام حول كيفية تعريف مفهوم التسويق.

ويعرف التسويق على أنه مجموع العمليات والمجهودات التي تبذلها المؤسسة من أجل معرفة أكثر متطلبات السوق<sup>2</sup>، وما يجب إنجازه في مجال مواصفات المنتج الشكلية والتقنية حتى تستجيب أكثر لهذه المتطلبات من جهة، وكل ما يبذل من جهود في عملية ترويج وتوفير المنتج للمستهلك في الوقت المناسب وبالطريقة الملائمة حتى تبيع أكبر كمية ممكنة منه وبأسعار ملائمة تحقق أكثر أرباحا لها.

**خامسا: وظيفة الموارد البشرية.**

تحتل وظيفة الموارد البشرية مكانة هامة في المؤسسة، فهذه الأخيرة لها أموال، زبائن، تكنولوجيا، أسواق... ولتشغيل كل هذا فهي بحاجة إلى محرك أساسي وهو الأفراد.

وتعرف وظيفة الموارد البشرية على أنها مجموعة النشاطات المتعلقة بحصول المؤسسة على احتياجاتها من الموارد البشرية، وتطويرها وتحفيزها والحفاظ عليها بما يمكن من تحقيق الأهداف بأعلى مستويات الكفاءة والفعالية.

**الفرع الرابع: تصنيفات مؤسسة اقتصادية**

يمكن للمؤسسات أن تأخذ أشكالا متعددة ونظرا للامتيازات التي تتمتع بها والالتزامات التي تخضع لها دون سواها، فقد يكون من الضروري تصنيفها حسب معايير مختلفة. نذكر أهمها:

**أولا: حسب طبيعة الملكية: هناك ثلاثة أنواع من الملكيات:**

أ - الملكية الخاصة<sup>3</sup>: حيث تكون المؤسسة ملك لشخص واحد أو مجموعة من الأشخاص.

ب - الملكية العامة (العمومية)<sup>4</sup>: وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة فلا يحق للمسؤولين عنها التصرف بما كيف ما شاءوا ولا يحق لهم بيعها أو إغلاقها إلا إذا وافقت الدولة على ذلك.

والأشخاص الذين ينوبون عن الحكومة في تسيير وإدارة المؤسسات العامة مسؤولون عن أعمالهم هذه اتجاه الدولة وفق القوانين للدولة.

<sup>1</sup> - سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة، مرجع سبق ذكره، ص 226.

<sup>2</sup> - سعاد نائف، المرجع نفسه، ص 227.

<sup>3</sup> - درحون هلال، المحاسبة التحليلية نظام معلومات لتسيير و مساعدة على اتخاذ القرار في المؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود و مالية كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص 23.

<sup>4</sup> - عمر صخري، مبادئ الاقتصاد الجزئي الوجودي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص 18.

ج - الملكية المختلطة<sup>1</sup>: وهي مؤسسة يكون رأسمالها مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص.

ثانيا: حسب الحجم: يرجع تصنيف المؤسسات حسب الحجم إلى أهمية المؤسسة ومكانتها في الاقتصاد، وقد اختلف في عدد المعايير التي تمكن من تصنيف المؤسسات حسب حجمها؛ فهناك من يأخذ بعين الاعتبار عدد العمال ورقم الأعمال كمعيارين أساسيين للتصنيف.

وهناك من يضيف إلى ذلك قيمة ما يلاحظ في السنوات الأخيرة أن المؤسسات في علاقاتها مع مورديها بدأت تأخذ منحاً آخر يختلف تمام عن المعاملات الكلاسيكية، ففي العادة عندما تريد المؤسسة الحصول على سعر شراء منخفض تقوم باختيار وانتقاء الموردين على أساس المناقصات بعدها تتعاقد مع الذي يوفر أرخص الأثمان طبقاً لمبدأ المنافسة، أما حالياً فهناك الكثير من المؤسسات التي أعادت النظر في علاقاتها مع مورديها بالدخول معهم في شركة ذات آجال طويلة حيث تتقاسم معها العوائد، وخير مثال على ذلك الجزائر التي أبرمت عدة اتفاقيات للشركة في مجال المحروقات وهي تعمل على توسيع هذا النوع من العلاقات إلى قطاعات اقتصادية أخرى لما توفره هذه الأخيرة من مزايا وإيجابيات تعود بالنفع على المؤسسات وعلى الاقتصاد الوطني ككل، الأصول والقيمة المضافة للتمكين من الفصل بين حجم المؤسسات، وهناك أيضاً من يعتمد على الأموال الخاصة للمؤسس، ويمكن عرض مزايا التصنيف حسب معيار الحجم في الجدول الآتي:

الجدول رقم: 01 تصنيف المؤسسات حسب الحجم.

تصنيف	المزايا	العيوب
حسب عدد العمال	- يسمح بالفرقة بين المؤسسات نظراً لاختلاف الالتزامات حسب عدد العمال. - سهل الاستعمال.	- يستند إلى الكم ولا يأخذ بعين الاعتبار التأهيلات. - ليس هناك ارتباط بين عدد العمال ورأس المال. - شديد التغير بين القطاعات الاقتصادية.
حسب رقم الأعمال	- دراسة رقم الأعمال تسمح بالتحليل الزمني والمكاني (إلا في حالة التضخم). - مهم لمقارنة المؤسسات التابعة لنفس القطاع.	- ليس هناك علاقة بين رقم الأعمال والنتيجة (إلا في حالة أخذ النتيجة كمعيار إضافي). - لا يسمح بمقارنة المؤسسات التابعة لقطاعات مختلفة.
حسب القيمة المضافة	- يسمح بقياس الثروة المنشأة من طرف المؤسسة. - يسمح بقياس الإنتاجية.	- يختلف حسب درجة التكامل. - يتأثر بطريقة تنظيم الإنتاج. - يمكن أن يتأثر بإخراج بعض الوظائف والقيام

<sup>1</sup> - درحون هلال، المحاسبة التحليلية نظام معلومات لتسيير و مساعدة على اتخاذ القرار في المؤسسة الاقتصادية ، مرجع سبق ذكره، ص25.

بها من طرف الغير.	-يمكن استعماله لحساب الناتج الداخلي الإجمالي والدخل الوطني الإجمالي.	
- مقارنة جد صعبة بين قطاعات اقتصادية مختلفة.	-المساحة المالية للمؤسسة. -إمكانية الدخول للأسواق المالية. -مقارنة جد صعبة بين قطاعات اقتصادية مختلفة.	حسب مبلغ الأموال الخاصة

**Source:** J. M. AURIAC et les autres, Economie d'entreprise , Costeilla , Paris, 1995 , P: 49.

ونظرا لصعوبة استعمال كل معيار بمفرده لتصنيف المؤسسات حسب الحجم، يستحسن استعمال معيارين في نفس الوقت (كمعياري العمال ورقم الأعمال)، ورغم اختلاف الآراء حول المعايير المستعملة للتصنيف حسب الحجم، إلا أن الأغلبية تتفق على استعمال " معيار العمال كأساس للتصنيف. وعليه فإن التصنيف الشائع على أساس معيار الحجم يقسم المؤسسات إلى نوعين هما:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي أهم ركيزة تعتمد عليها اقتصاديات البلدان الأوروبية والأمريكية وكذا اليابانية، باعتبارها مؤسسات يمكن أن تنشأ من طرف شخص واحد، ولا تقتصر نشاط اقتصادي معين، هي مؤسسات تشغل عدد لا يتعدى 500 عامل ومقسمة كما يلي:

- المؤسسات الصغيرة جدا: تشغل ما بين 1-9 عمال.
- المؤسسات الصغيرة: تشغل ما بين 10-49 عامل.
- المؤسسات المتوسطة: تشغل ما بين 50 و 499 عامل.
- المؤسسات كبيرة الحجم: وهي المؤسسات التي تشغل أكثر من 500 عامل فتعتبر.

وبلغة الأرقام فإن النوع الأول يفوق 99 % من مجموع المؤسسات في الدول المقدمة وذلك حسب ما يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم: (02) توزيع المؤسسات الاقتصادية حسب الحجم (%)

عدد العمال المجموعات	9 - 1	499 - 10	500 ≤
الولايات المتحدة الأمريكية	74,6	25,0	0,4
اليابان	71,3	28,0	0,7
التجمع الأوروبي	81,85	17,95	0,2

**المصدر:** ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1998، ص 72 .  
رغم انخفاض نسبة حجم المؤسسات الكبيرة حسب ما يوضحه الجدول أعلاه، إلا أن عدد العمال الذي تشغله في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا يقارب 50 % من مجموع اليد العاملة الإجمالية، مقارنة مع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يقارب 20 مليون مؤسسة  
ثالثا: تصنيف المؤسسات حسب القطاع الاقتصادي.

من خلال هذا التصنيف يمكن التمييز بين ثلاثة قطاعات اقتصادية أساسية:

القطاع الأولي، القطاع الثانوي، القطاع الثالث. وكل من هذه القطاعات يتميز بنشاطات معينة هي<sup>1</sup>:

أ - **القطاع الأولي:** ويشمل مؤسسات إنتاج المواد الأولية الممثلة في الفلاحة، الصناعة الغابية المناجم، استخراج البترول وأنشطة الصيد البحري.

ب - **القطاع الثانوي:** ويشمل المؤسسات التي تنشط في تحويل المواد الطبيعية إلى منتوجات قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي أو الوسيطي.

ج - **القطاع الثالث:** ويشمل آل المؤسسات التي يعتمد نشاطها أساسا على تقديم الخدمات مثل النقل، البنوك والمؤسسات المالية، التجارة، الصحة والاتصال.

رابعا: تصنيف المؤسسات حسب الشكل القانوني:

تصنف المؤسسات حسب المعيار القانوني إلى صنفين أساسيين هما:<sup>2</sup>

أ - **المؤسسات الخاصة:** وبدورها يمكن أن تتخذ الأشكال الآتية:

أ - أ - **المؤسسات الفردية:** وهي مؤسسات يمتلكها شخص واحد ويؤسسها برأسمال شخصي، وتشمل عادة؛ الوحدات الحرفية، المحلات التجارية، الفنادق... الخ

<sup>1</sup> - ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، مرجع سبق ذكره، ص 25.

<sup>2</sup> - ناصر دادي عدون، نفس المرجع، ص 26-27.

أ - ب - مؤسسات الشركات: وهي مؤسسات يمتلكها آثر من شخص وتخضع لشروط قانونية خاصة كتوفر الرضا بين الشركاء، ومساهمة آل شريك بجزء من رأسمال إما في شكل نقدي أو عيني أو حصة عمل، كشركات الأشخاص، شركات ذات مسؤولية محدودة، شركات المساهمة... الخ.

ب - المؤسسات العمومية: هي شركات تكون ملكيتها تابعة للدولة بصفة كاملة إما في شكل مؤسسات وطنية أو مؤسسات تابعة للجماعات المحلية، وقد تكون مؤسسات يشترك في رأسمالها القطاع العام والقطاع الخاص.

من خلال ما تقدم في هذا الفصل يمكن القول أن للمؤسسة الاقتصادية تنظيم اقتصادي لمختلف العناصر المادية والمالية والبشرية، لها خصائصها تجعلها تختلف عن الأنظمة الأخرى وتمارس نشاطها وفق مجموعة من الوظائف تكمل إحداها الأخرى ولكل وظيفة دور محدد ومن بين هذه الوظائف وظيفة المحاسبة التي تعمل على تشخيص حالة المؤسسة باستعمال مختلف الوثائق المحاسبية، والإدارة الناجحة هي التي تعتمد على البيانات المحاسبية، وبهذا تضمن السير الحسن والفعال لوظائف المؤسسة مما يعمل على تسهيل عملية اتخاذ القرارات من طرف المسؤولين وبتابع نظام محاسبي مالي متكامل يتلاءم مع طبيعة نشاطها وحجم معاملاتها تتمكن المؤسسة من تحقيق أهدافها.

## خلاصة:

تعتبر المؤسسة العمومية أسلوب لإدارة وتسيير المرافق العامة في الدولة ولها عدة وظائف مثل الوظيفة المالية ووظيفة التموين ووظيفة الانتاج ووظيفة التسويق ووظيفة إدارة الموارد البشرية، وللمؤسسة العمومية عدة تصنيفات بحسب طبيعة الملكية، وكذلك لها تصنيفات بحسب الحجم، كما تصنف بحسب القطاع الاقتصادية وكذلك تصنف بحسب الشكل القانوني.

**المبحث الثاني: نظام تسعير المياه.**

يعتبر الماء مورد طبيعي أساسي للحياة كما يعتبر أيضا من الموارد القابلة للنفاد والتي يجب التعامل مع كيفية استخراجها وتوزيعها تعاملًا حكيمًا أو بالأحرى استراتيجيًا عن طريق إخضاعها لنظام تسعير ملائم. ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى ماهية نظام التسعير وكيف يتم تحديد المبلغ الخاص باستهلاك هذا المورد (الماء) لمختلف الفئات المستهلكة.

**المطلب الأول: ماهية نظام التسعير.**

لمعرفة ماهية نظام التسعير لا بد لنا من التطرق إلى مفهومي السعر والتسعير اللذان من خلالهما يتسنى لنا التعرف على مفهوم نظام التسعير.

**الفرع الأول: الفرق بين السعر والتسعير.**

**أولاً: السعر؛** يعرف السعر على أنه: "القيمة المحددة للمنافع التي يحصل عليها الفرد من السلع أو الخدمات"، ويعرف أيضاً بأنه: "القيمة المعطاة لسلعة أو خدمة معينة والتي يتم التعبير عنها في شكل نقدي"، فالمنفعة التي يحصل عليها المستهلك من شراء سلعة أو خدمة معينة يعبر عنها في شكل قيمة معينة يتم ترجمتها من جانب الشركة في شكل سعر معين يدفعه المستهلك ثمناً لهذه المنفعة، وبالتالي السعر المدفوع لا يعكس فقط المكونات المادية للسلعة ولكن يمكن أن يشمل أيضاً العديد من النواحي مثل النفسية، شهرة المنتج، مجموع الخدمات المقدمة والمرتبطة ببيع السلعة أو الخدمة<sup>1</sup>، ومن خلال التعريفان فإن مفهوم السعر هو كمية النقد التي يجب دفعها للحصول على وحدة من السلع أو الخدمات المتبادلة والشامل لكافة تكاليفها.

**ثانياً: التسعير؛** أما التسعير فهو تحديد المنظمة لأسعار ما تقدمه من منتجات، وهو فن ترجمة قيمة المنتج إلى مقابل نقدي، والتسعير هو القرار الذي يعني بالنسبة للمنظمة حصولها على عوائد لقاء ما تقدمه من منتجات يقابله في الجانب الآخر ما يقدمه المستهلك من دخله للحصول على المنتج لإشباع حاجاته ورغباته. فالتسعير هو عملية مستمرة تسعر بموجبها المنظمة منتجاتها بما يضمن تحقيق حالة الإشباع للمستهلك من جهة، والاهتمام بتحقيق أهداف المنظمة من جهة أخرى<sup>2</sup>.

إذا التسعير هو عملية تحديد سعر مناسب للمنتجات، متضمناً عدد من القرارات التي تستند إلى تحقيق الأهداف المختلفة كما أنه وضع السعر على المنتج، وبدون عملية التسعير لا يصبح للسعر معنى، فقرار التسعير يتطلب تكاملاً بين الوظائف المختلفة للمنظمة.

<sup>1</sup> - فهد سليم الخطيب، محمد سليمان عواد، مبادئ التسويق مفاهيم أساسية، دار الفكر، عمان، ص 30.

<sup>2</sup> - فهد سليم الخطيب، محمد سليمان عواد، نفس المرجع، ص 45.

## الفرع الثاني: مفهوم نظام التسعير.

يعد تحديد مصطلح (نظام التسعير) من الأمور المعقدة، فضلا عن صعوبة الوصول الى تعريف دقيق الى نظام التسعير، وذلك بسبب ما يثيره مصطلح التسعير من اختلاط مع مصطلح السعر كما وضح سابقا. حيث تتكون عبارة ( نظام التسعير ) لغةً من كلمتين هما: (نظام) و(التسعير).

**أولاً: النظام؛** حيث يعرف النظام على أنه "ترتيب الأمور على نحو معين، لتحقيق هدف محدد"، كما يعرف أيضا بأنه: " مجموعة المبادئ، والتشريعات، والأعراف، وغير ذلك من الأمور التي تقوم عليها حياة الفرد، وحياة المجتمع، وحياة الدولة، وبها تنظم أمورها"<sup>1</sup>، أي أنه من خلال التعريفين يعتبر النظام الاطار أو الحدود التي تنظم مجال معين من أجل تحقيق هدف أو أهداف معينة.

**ثانيا: نظام التسعير؛** بالاستناد على ما عرف سابقا بالنسبة للتسعير كونه يمكننا استنتاج مفهوم لنظام التسعير والمتمثل في أنه: " الاطار المحدد بمجموعة التشريعات والمبادئ الذي يتم بموجبه تنظيم ما يعرف بعملية التسعير.

## الفرع الثالث: أهداف التسعير.

يتم تصنيف اهداف التسعير إلى؛ اهداف متعلقة بالأرباح، اهداف متعلقة بالمبيعات، اهداف متعلقة بالمنافسة، اهداف متعلقة بالعملاء وسوف نناقش هذه الأهداف فيما يلي:<sup>2</sup>

## أ - الأهداف المتعلقة بالأرباح:

الربح يعتبر هو الهدف المهيمن على الأنشطة التجارية، وتهدف استراتيجيات التسعير والسياسات الخاصة بشركة ما إلى اتباع الأهداف المتعلقة بالأرباح وهي:

**أ - أ - الحد الأقصى للربح الحالي:** والذي يهدف إلى كسب أكبر قدر ممكن من المال حيث تعمل الشركة على تحديد سعر منتجها بطريقة يمكن من خلالها جني المزيد من الأرباح الحالية، ومع ذلك لا يمكن للشركة تحديد سعرها بما يتجاوز الحد المسموح به، إلا انه يركز على أقصى قدر من الأرباح.

**أ - ب - العائد المستهدف على الاستثمار:** فنجد أن معظم الشركات ترغب في كسب معدل عائد معقول على الاستثمار قد يكون هذا العائد نسبة ثابتة من المبيعات او مبلغ ثابت فتقوم الشركة بوضع استراتيجيات خاصة بما التسعير بشكل يسمح بتحقيق إيرادات المبيعات يستوي في النهاية متوسط العائد على إجمالي الاستثمار.

<sup>1</sup> - مختار مسامح، النظام المحاسبي المالي الجزائري وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل ، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 4، جامعة بسكرة، 2008 ، ص 194.

<sup>2</sup> - Kotler, Keller, Koshy, Jha; 2009; 13th Edition; **Marketing Management: A South Asian Perspective**, p 14.

**ب - الأهداف المتعلقة بالمبيعات:**

تشمل أهداف التسعير الرئيسية المتعلقة بالمبيعات ما يلي:

**نمو المبيعات:** حيث يكون هدف الشركة هو زيادة حجم مبيعاتها، فتقوم الشركة بتحديد سعر منتجها بطريقة تسمح بتحقيق المزيد من المبيعات، ومن المفترض أن نمو المبيعات يكون له تأثير إيجابي مباشر على الأرباح، ففي النهاية يهدف تحديد السعر وتغييره وتعديل سياسات التسعير إلى تحسين المبيعات.

**الحصة السوقية المستهدفة:** حيث تهدف شركة سياسات التسعير إلى الحفاظ على حصة السوق المستهدفة، والتي تكون عبارة عن حجم محدد للمبيعات يتم تحديده بإجمالي المبيعات في صناعة معينة.

**ج - الأهداف المتعلقة بالمنافسة:**

تعتبر المنافسة عامل قوي يقوي بالتأثير على أداء التسويق، فتقوم كل شركة بالرد على منافسيها من خلال استراتيجيات العمل المناسبة، وتأتي أهداف التسعير المتعلقة بالمنافسة كما يلي<sup>1</sup>:

التسعير يقدم اهتمامات لمواجهة المنافسة، حيث يتميز السوق بالمنافسة الشديدة، فتقوم الشركة بوضع وتعديل سياسات التسعير الخاصة بها بطريقة تجعلها تستجيب بقوة للمنافسين، وتستخدم العديد من الشركات السعر كوسيلة قوية للرد على مستوى المنافسة وشدتها.

**ج - أ - ابعاد المنافسين:** وهي أحد الأهداف الرئيسية التسعير فعند ابعاد المنافسين من البداية لن يكون هناك داعي لمحاربتهم ومن أجل تحقيق هذا الهدف، تحاول الشركة الحفاظ على سعرها عند أدنى مستوى ممكن من أجل تقليل جاذبية المنتجات للربح، وقد تلجأ الشركات إلى بيع منتجاتها بالخسارة من أجل تحقيق هذا الهدف وابعاد المنافسين.

**ج - ب - تحقيق الريادة النوعية:** وهي صورة يتم رسمها في ذهن المشتري تعمل على تصوير فكرة أن السعر المرتفع يرتبط بمنتج عالي الجودة، فتقوم الشركة بتصميم سياسات التسعير الخاصة بها من أجل تكوين صورة إيجابية أن منتج الشركة متفوق مقارنة بما يقدمه المنافسون.

**د - الأهداف المتعلقة بالعملاء:**

العميل هو المحور الأساسي في عملية التسويق، لذلك تعمل الشركات على تحقيق الأهداف التالية من خلال استراتيجيات التسعير

**د - أ - كسب ثقة العميل:** فتقوم الشركات بوضع سياسات التسعير من أجل كسب ثقة العملاء المستهدفين، وذلك من خلال إثبات أن السعر الذي تقوم الشركة بتحصيله مقابل المنتج هو سعر غير مبالغ فيه ومعقول، ما يجعل العميل راضي بشعور أنه لا يتعرض للغش.

<sup>1</sup> Kotler, Keller, Koshy, Jha; op cit ; p15.

د - ب - إرضاء العميل: ويعتبر إرضاء العملاء هو الهدف الرئيسي الذي تقوم عليه استراتيجيات التسويق، ويمكن الوصول الى هذا الهدف من خلال التسعير حيث تقوم الشركة بتعديل اسعار منتجاتها من أجل إرضاء العملاء المستهدفين.

كما أن هناك اهداف أخرى متنوعة للتسعير وهي:

د - أ - اختراق السوق: من أجل جذب أكبر عدد ممكن من العملاء ويحدث ذلك من خلال وضع أقل سعر ممكن يعمل على جذب المشتري الحساس للسعر.

د - ب - الترويج لمنتج جديد: وتنجح الشركات في ذلك من خلال وضع سعر منخفض للمنتجات الجديدة من أجل تشجيع العملاء على تجريب هذه المنتجات، وتكرار عملية الشراء وكذلك فيكون التسعير السليم أدى مهمته في ترويج منتجات جديدة. \_الحفاظ على السمعة في السوق: فالتسعير السليم والفعال للشركة يكون له تأثير إيجابي على سمعة الشركة في السوق، وذلك من خلال فرض سعر معقول لمنتجاتها او تثبيت السعر.

د - ج - الحصول على أقصى ربح: ويحدث ذلك عند طرح الشركة لمنتج جديد يحمل مزايا جديدة، ومتفوقة عن نظرائه من المنتجات، ما يسمح للشركة بفرض سعر مرتفع نسبياً، فيؤدي ذلك إلى الحصول على أقصى ربح في المراحل الأولى من إطلاق المنتج.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> Kotler, Keller, Koshy, Jha; 2009; 13th Edition; Marketing Management: A South Asian Perspective

## المطلب الثاني: ماهية نظام تسعير المياه.

## تمهيد:

إن تحديد القيمة الاقتصادية للمياه أو بالأحرى تسعير المياه هو من القضايا التي تلقت الكثير من التساؤلات حول ما إذا كان سعر المياه هو السعر الملائم للتحكم في الكميات المستهلكة للحد من التبذير كونه مورد أساسي في المجتمعات والحياة بصفة عامة، حيث سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى كيفية تنظيم وإدارة وتخطيط الموارد المائية وكيف يتم تسعير المياه في مختلف القطاعات (المنزلي، الإداري، الصناعي، البيع بالجملة، التجاري).

## الفرع الأول: تنظيم وإدارة وتخطيط الموارد المائية.

حسب الجريدة الرسمية العدد 16 لسنة 2002م، فقد تضمن القانون رقم (33) لسنة 2002م الخاص بالمياه ما يلي:

## أولاً: تنظيم وإدارة الموارد المائية.

تنظم وتنمي الموارد المائية وفقاً لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية وفي ضوء استراتيجية مائية تقترحها الهيئة ويصدر بها قرار من مجلس الوزراء وبموجب السياسات والخطط والبرامج القطاعية المنبثقة عن تلك الاستراتيجية حيث:

- تقسم الجمهورية إلى أحواض ومناطق مائية، ويتم تقييم الموارد المائية لكل منها والتخطيط لتنميتها واستخدامها كوحدات قائمة بذاتها وغير قابلة للتجزئة وتنظم على أساس مبدأ تكامل إدارة الموارد المائية وبما يتفق مع توجهات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والمحافظة على البيئة<sup>1</sup>. (المادة 08)
- تقوم الجهات ذات العلاقة بتنظيم إدارة واعداد سياساتها وخططها القطاعية المتعلقة بتنمية وترشيد استخدامات المياه بالتنسيق مع الهيئة<sup>2</sup>. (المادة 09)
- يجوز تشكيل جمعيات أو جماعات أو لجان أو روابط أو اتحادات للمنتفعين والمستخدمين للمياه يكون الهدف منها مشاركة المجتمع والمنتفعين بالمياه في تنظيم الموارد المائية أو تشغيل وصيانة منشآتها وتبين اللائحة المنفذة لأحكام هذا القانون أغراضها وسائر القواعد التفصيلية والمتعلقة بها<sup>3</sup>. (المادة 10)
- تقوم الهيئة بالتنسيق مع الجهات المختصة والسلطات المحلية بتشكيل لجان للأحواض والمناطق المائية للمساهمة في تنظيم المياه وبتمثيل مناسب للمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون قوام ومهام وصلاحيات هذه اللجان ومدة عملها وعلاقتها بالسلطات المحلية بما يخل بوحدة الموارد المائية وفقاً لأحكام هذا القانون وبما ينسجم مع مواد قانون السلطة المحلية رقم (04) لعام 2000م المتعلقة بهذا الشأن<sup>4</sup>. (المادة 11)

<sup>1</sup> - المادة 8 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج.ر رقم 16، 2002.

<sup>2</sup> - المادة 9 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج.ر رقم 16، 2002.

<sup>3</sup> - المادة 10 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج.ر رقم 16، 2002.

<sup>4</sup> - المادة 11 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج.ر رقم 16، 2002.

• تتولى الهيئة تقدير الموازنات المائية وتقييم حجم الطلب على المياه والكميات التي يمكن استغلالها للقطاعات المستخدمة للمياه وذلك من خلال مراقبة وتقييم الموارد المائية واستخداماتها على مستوى الأحواض وإجراء الدراسات وجمع المعلومات والبيانات اللازمة لتنظيم وتنمية هذه الموارد من خلال شبكة الرصد المائي لكل حوض والشبكة الوطنية، كما تقوم باتخاذ الإجراءات الكفيلة بعدالة لانتفاع بالمياه المتاحة وحمايتها من الاستنزاف والتلوث.<sup>1</sup> (المادة 12)

### ثانيا: تخطيط الموارد المائية.

تم عملية التخطيط حسب قانون المياه 02\_33 كالاتي:

- تقوم الهيئة بوضع مبادئ التخطيط المائي العام للجمهورية على ضوء نتائج تقييم الأحوال والمناطق المائية بحيث يشمل على المؤشرات العامة للوضع المائي اتجاهات الطلب على المياه لكافة الاستخدامات والموازنات المائية في الآماد القصيرة والمتوسطة والطويلة وتعد هذه المبادئ اساسا لوضع بدائل الخطة المائية<sup>2</sup>. (المادة 13)
- تضع الهيئة نظاما لتصنيف الأحواض والمناطق المائية في ضوء أوضاعها المائية، وتكون الغاية منه وضع المتشابه منها وفق نمط واحد من الإجراءات<sup>3</sup>. (المادة 14)
- على جميع الجهات الحكومية والشخصيات الاعتبارية الخاصة والعامة عرض خطط مشاريعها المائية على الهيئة أو احد فروعها في مكاتب المحافظات لمراجعتها وابدأ موافقتها عليها خلال فترة تتجاوز ستين يوما من تاريخ عرض تلك المشاريع على لهيئة وإذا لم تبد الهيئة رأيا خلال الفترة المذكورة فتعتبر موافقتها وارده ضمنا ما لم يكن هناك مبرر مقنع<sup>4</sup>. (المادة 15)
- تكون لكل حوض او منطقة خطة مائية تنسجم مع السياسة المائية ومع مبادئ التخطيط المائي العام للجمهورية، وتعد هذه الخطط بعد المصادقة عليها جزءا يتجزأ من الخطة المائية<sup>5</sup>. (المادة 16)
- تتولى الهيئة مراجعة الخطط المائية القطاعية والحوضية واعداد الخطة المائية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، تعدد الخطط المائية بالاعتماد على المعايير والبيانات والإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون وكذلك الاستراتيجية والسياسات والقرارات المتعلقة بهذا الخصوص وعلى الاتجاهات التي تحددها خطط التنمية ومبادئ التخطيط المائي العام للجمهورية وتشمل هذه الخطة على<sup>6</sup>: (المادة 17)

<sup>1</sup> - المادة 12 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.

<sup>2</sup> - المادة 13 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.

<sup>3</sup> - المادة 14 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.

<sup>4</sup> - المادة 15 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.

<sup>5</sup> - المادة 16 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.

<sup>6</sup> - المادة 17 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.

- تقييم الموارد المائية في الحوض او المنطقة كما ونوعا.
- تقديرات الطلب على المياه الحالية والمخططة بما يكفل استدامة الموارد المائية، المشاريع والأنشطة والإجراءات المتعلقة بإدارة وتنمية المياه بما في ذلك اولويات التخصيص والتوزيع العادل للمياه ومعالجة وإعادة استخدام المياه.
- اجراءات الضبط والمراقبة التي تضمن الاستخدام الكفاء والرشيد للمياه.
- خطط الحماية من السيول والأنشطة والإجراءات المتعلقة بتطوير وتحسين الاستفادة من الامطار والمياه السطحية وتغذية المياه الجوفية.
- المسوغات الاقتصادية والفنية.
- المبادئ الأساسية لآليات التنسيق والمتابعة والتقييم اثناء تنفيذ الخطة وبما يكفل تكامل مشاريع التنمية المحافظة على المياه والبيئي خصائص الاحواض والمناطق المائية.
- تعطي الأولوية للأحواض والمناطق الحرجة بوضع خطط مائية عاجلة لها حتى يتم اعداد الخطة المائية.
- يصدر بالخطة المائية قرار من مجلس الوزراء بناء على عرض الهيئة ويراعى في تنفيذ هذه الخطة تحويل الصلاحيات بما يعزز اللامركزية ومشاركة المنتفعين في تنظيم ادارة المياه على مستوى الأحواض والمناطق المائية وبما يخل بوحدة ادارة الموارد المائية<sup>1</sup>. ( المادة 18)
- تكون الخطة المائية بعد المصادقة عليها ملزمة للجميع ولا يجوز الخروج عنها او العمل بخلاف مقتضاها لأي سبب كان إلا وفقا لحكام هذا القانون .تعتبر الخطة المائية إحدى مكونات خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، تتم مراجعة الخطط المائية للأحواض وخطط المياه دوريا وتعديلها في ضوء مستجدات الموازنات المائية واولويات تخصيصها، الباب الرابع استخدامات المياه الفصل الأول أولويات استخدام المياه<sup>2</sup>. (المادة 19)

### الفرع الثاني: نظام تسعير خدمات المياه.

- إن الحكومة الجزائرية تعمل جاهدة على تطبيق نظام ذو طابع اجتماعي أكثر منه اقتصادي بالنسبة لتسعير المياه، فتسعير الخدمات العمومية للتزويد بالماء الصالح للشرب والتطهير يختلف حسب المناطق التسعيرية الاقليمية المحددة في المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 98-156 الذي يحدد كفاءات تسعير المياه المستعملة في المنزل والصناعة والفلاحة والتطهير وكذلك التعريفات المتعلقة بها.
- أولا: المناطق التسعيرية الإقليمية.

يحدد لكل منطقة تسعيرية اقليمية سعر مرجعي للخدمة العمومية للمياه. ويوافق السعر المرجعي لاستهلاك كل متر مكعب من الماء لكل مستعمل من الفئة الأولى في القسط الأول من الاستهلاك كل ثلاثة (3) أشهر الذي يدعى القسط الاجتماعي<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - المادة 18 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج.ر. رقم 16 . 2002

<sup>2</sup> - المادة 19 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج.ر. رقم 16 . 2002

<sup>3</sup> - المادة 20 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج.ر. رقم 16 . 2002

يبين الجدول 03 أدناه التسعيرات المرجعية للماء الصالح للشرب دون الرسوم المطبقة على مختلف المناطق التسعيرية الإقليمية:

السعر المرجعي	المنطقة التسعيرية الإقليمية
6,30	الجزائر - وهران - قسنطينة
6,10	الشلف
5,80	ورقلة

المصدر: المادة 10 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2005.

بالنسبة لولايات الوطن فإنه يتم توزيعها على الولايات السابقة الذكر في الجدول أعلاه أي أن كل ولاية يطبق عليها السعر المرجعي الخاص بالولاية المنتمية لها.

حيث يبين الجدول 04 ما تشمله المناطق التسعيرية الإقليمية من ولايات:

الولايات المغطاة	المنطقة التسعيرية الإقليمية
الجزائر - البليدة - المدية - تيبازة - بومرداس - تيزي وزو - البويرة - برج بوعرييج - المسيلة - بجاية - سطيف.	الجزائر
وهران - عين تموشنت - تلمسان - مستغانم - معسكر - سيدي بلعباس - سعيدة - النعامة - البيض.	وهران
قسنطينة - جيجل - ميله - باتنة - خنشلة - بسكرة - عنابة - الطارف - سكيكدة - سوق أهراس - قالمة - تبسة - أم البواقي.	قسنطينة
الشلف - عين الدفلى - غيليزان - تيارت - تيسمسيلت - الجلفة.	الشلف
ورقلة - الوادي - ايليزي - الأغواط - غرداية - بشار - تندوف - أدرار - تامنراست.	ورقلة

المصدر: المادة 12 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الجريدة الرسمية 2005.

ثانيا: فئات المستعملين للمياه.:

تشمل الفوترة الخاصة بمستعملي الخدمات العمومية للتزويد بالماء الصالح للشرب والتطهير جزءا ثابتا وجزءا متغيرا<sup>1</sup>. (المادة 05) وتقسم فئات المستعملين للمياه الى أربعة أشرطة كالآتي:

الجدول رقم 05 يبين تقسيم فئات المستعملين للمياه:

التسعيرات المطبقة	معاملات الضرب	أقساط الاستهلاك كل 3 أشهر	فئات المستعملين
1,0 وحدة	1,0	إلى غاية 25 م مكعب	الفئة الأولى: الأسر القسط الأول
3,25 وحدة	3,25	من 26 الى 55 م مكعب	القسط الثاني
5,5 وحدة	5,5	من 56 الى 82 م مكعب	القسط الثالث
6,5 وحدة	6,5	أكثر من 82 م مكعب	القسط الرابع
6,5 وحدة	6,5	سعر موحد	الفئة الثانية: الادارات- الحرفيون ومصالح قطاع الخدمات
6,5 وحدة	6,5	سعر موحد	الفئة الثالثة: الوحدات الصناعية والسياحية

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 05.

**1- الفئة الأولى؛** تمثل هذه الفئة فئة الأسر حيث يتكون من أربعة أشرطة؛ الشطر الأول من 0 الى غاية 25 م مكعب وتطبق عليه تسعيرة 1,0 وحدة؛ أما القسط الثاني فيبدأ من 26 الى 55 م مكعب بمعامل ضرب 3,25؛ القسط الثالث فهو كمية الاستهلاك من 52 الى 56 الى 82 م مكعب بمعدل ضرب 5,5؛ أما عن الأسر التي تستهلك أكثر من 82 م مكعب. فيطبق عليها تسعيرة 6,5.

**2- الفئة الثانية؛** أما عن هذه الفئة فتمثل فئة الادارات- الحرفيون ومصالح قطاع الخدمات حيث تتضمن شطر وحيد أي أنه تطبق عليها تسعيرة وحيدة والمتمثلة في 5,5 وحدة.

**3- الفئة الثالثة؛** تمثل هذه الفئة فئة الوحدات الصناعية والسياحية والتي تحتوي على شطر وحيد والذي تطبق عليه تسعيرة 6,5 وحدة.

حيث تمثل التسعيرة المطبقة او معاملات الضرب الجزء الثابت المضروب في الجزء المتغير المتمثل في حجم الماء المستهلك.

<sup>1</sup> - المادة 05 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2005.

## الفرع الثالث: تسعيرات التطهير.

يعتبر التطهير العملية التي يتم فيها قتل الأحياء الدقيقة والفيروسات المسببة للأمراض ويتم ذلك بالنسبة للمياه من خلال وحدة المعالجة، حيث يتم فرض ما يعرف برسم تطهير المياه على المستهلكين ويتم تسعيرها على النحو الآتي:

تكون تسعيرات التطهير موضوع جداول خاصة بكل منطقة تسعيرية اقليمية، وتحسب على أساس تكلفة الخدمة العمومية للتطهير وتوزيعها بين مختلف فئات المستعملين، وأقساط استهلاك الماء الموافقة لأحجام المياه المقدمة لمستعملي الخدمة العمومية<sup>1</sup>. (المادة 15)

## الجدول 06 يبين التسعيرات المرجعية للخدمة العمومية للتطهير المطبقة

على مختلف المناطق التسعيرية الإقليمية:

المنطقة التسعيرية الإقليمية	السعر المرجعي
الجزائر - وهران - قسنطينة	2,35
الشلف	2,20
ورقلة	2,10

المصدر: المادة 17 من الجريدة الرسمية العدد 05.

حيث يأخذ بعين الاعتبار الجزء الثابت المنصوص عليه في المادة 05 من الجريدة الرسمية 2005، ويعين بالعبارة "الاشتراك في الخدمة العمومية لتطهير" كل أو جزء من تكاليف تسيير المستعملين الموصولين بالشبكة العمومية للتطهير. وتتم فورة مصاريف صيانة التوصيل بالشبكة العمومية للتطهير عند كل تدخل<sup>2</sup>. (المادة 18)

<sup>1</sup> - المادة 15 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2005.

<sup>2</sup> - المادة 18 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2005.

## خلاصة:

يقوم نظام التسعير عموما ونظام تسعير المياه خصوصا بتنظيم كل ما يتعلق بالمياه من استهلاك, توزيع, ادارة, تنظيم, كونه الاطار المحدد للتشريعات المعمول بها, وذلك من خلال فرضه لمختلف التسعيرات على مختلف المناطق والمجالات وكذا الفئات وذلك بصفة عادلة عموما.

## المبحث الثالث: الاختصاص الجبائي للمياه.

نظرا لندرة الموارد المائية في الجزائر والاستهلاك البشري والصناعي للمياه والتبذير لها حاولت الدولة وضع حد لهذه المشكلة والحفاظ على الماء ولذلك قامت بفرض الجباية المتمثلة في بعض الرسوم والاتاوات على فاتورة الماء وكل ما كان استهلاك أكثر كلما زادت إيرادات الدولة.

## المطلب الأول: النظام الجبائي في الجزائر.

وجدت الجزائر نفسها بعد الاستقلال في فراغ قانوني هائل في جميع الميادين لا سيما في الميدان المالي الحر الذي جعل السلطات السياسية للدولة تصدر مرسوم لإلغاء جميع التشريعات السابقة ولا سيما التي تمس السيادة الوطنية وأمن الدولة. لذلك سنتطرق في هذا المطلب الى ماهية النظام الجبائي في الجزائر.

## الفرع الأول: تعريف النظام الجبائي في الجزائر.

تعدد تعريفات النظام الضريبي فالبعض يرى أن مفهوم النظام الضريبي يتراوح بين مفهوم واسع وضيق، فوفقا للمفهوم الواسع فإن النظام الضريبي "هو مجموع العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي توليفها إلى كيان ضريبي معين، ذلك الكيان الذي يمثل الواجهة الحسية للنظام والذي تختلف ملامحه بالضرورة في مجتمع متقدم اقتصاديا عن صورته في مجتمع متخلف".

أما المفهوم الضيق فهو يعني "مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تطبق على الاقتطاع الضريبي في مراحلها المتتالية من التشريع إلى الربط وصولا إلى التحصيل"، كما يرى البعض أن النظام الضريبي يتمثل في هيكل ضريبي ذي ملامح وطريقة عمل محددة، وملائمة للنهوض بدوره في تحقيق أهداف المجتمع التي تصغوها ظروفه المختلفة.

هناك من يعرف النظام الضريبي بأنه "مجموعة من الضرائب التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد، تحقيقا لأهداف السياسة الضريبية التي أرتادها المجتمع".

كما يمكن تعريفه "الإطار الذي ينظم مجموعة الضرائب المتكاملة والمتناسقة، ويتم تحديدها استنادا إلى أسس اقتصادية، مالية، فنية، في ضوء اعتبارات سياسية، اقتصادية، اجتماعية.

أما البعض فذهب إلى تعريفه "مجموعة الضرائب المطبقة في بلد معين"، "إدارية الضريبة تختلف من بلد لآخر من حيث مكوناتها والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها من فرض الاقتطاعات، لذا فإن وضع أي نظام ضريبي سيتأثر حتما بالعوامل الاقتصادية، الاجتماعية، الإدارية، والفنية، إذ أن تحديد اتجاهاته يتطلب الدراية بأهداف الدولة المرجوة من فرض الضرائب.

يمكن القول أن النظام الضريبي يتأثر بمجموعة من العوامل منها "فلسفة النظام الاقتصادي رأسماليا أو اشتراكيا، درجة تقدم الدولة، أسلوب الإدارة الاقتصادية، درجة تقدم الدولة، رد فعل المجتمع الضريبي" انطلاقا من هذا التعريف يتبين أن النظام الضريبي يتمثل في "مجموعة محددة ومختارة من الصور الفنية للضريبة (ضرائب نوعية، ضرائب الدخل، ضرائب ثروة، ضرائب جمركية... الخ)، تتلاءم مع ظروف وخصائص البيئة التي تعمل في نطاقها، تمثل في مجموعها برامج ضريبية متكاملة، تعمل بطريقة محددة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية المحددة وما يصاحبها

من لوائح تنفيذية، ومذكرات تفسيرية، تسعى لتحقيق أهداف محددة تمثل أهداف السياسة الضريبية بصفة عامة، وأهداف النظام الضريبي بصفة خاصة<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: انظمة نظام الجبائي في الجزائر.

يتميز النظام الجبائي الجزائري بأنه نظام تصريحي يقوم على مبدأ قيام المكلفين بالضريبة باكتتاب التصريحات الجبائية وإيداعها لدى الإدارة الجبائية بصفة طوعية ضمن آجال معينة.

### أولاً: نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة.

هو نظام تم استحداثه بموجب قانون المالية لسنة 2007، حيث يخضع له صغار المكلفين بالضريبة سواء الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين بما فيهم أصحاب المهن الحرة الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي مبلغ 15.000.000 دج<sup>2</sup>، حيث يتميز هذا النظام بوجود ضريبة واحدة تسمى الضريبة الجزائرية الوحيدة جاء ليحل محل النظام الجزائري<sup>3</sup> المعمول به من قبل، ضف إلى ذلك أن المكلفين بالضريبة التابعين له (النشاطات التجارية الصغيرة) غير ملزمين بمسك محاسبة منتظمة وإنما سجل للمبيعات والمشتريات يكون مؤشر عليه من طرف إدارة الضرائب، كما أم غير ملزمين بإيداع تصريحات جبائية شهرية (نموذج G50) ما عدا بالنسبة للتصريح بالوجود عند بداية ممارسة النشاط وكذا التصريحات السنوية برقم الأعمال التي يودع لدى مصلحة الوعاء التابع لها مكان ممارسة النشاط<sup>4</sup>.

تجدر الإشارة إلى أن المكلفين التابعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة بإمكانهم طلب من الإدارة الجبائية الخضوع للنظام الحقيقي في حالة مسكهم محاسبة منتظمة بدون إمكانية الرجوع مرة أخرى لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة<sup>5</sup>.

### ثانياً: النظام الحقيقي.

خضع لهذا النظام كبار المكلفين بالضريبة (النشاط الانتاجي، البيع بالجملة، نشاط التصدير والاستيراد، الأشغال العمومية، البنوك، والتأمينات...) من الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين الذين يتجاوز رقم أعمالهم السنوي مبلغ 15.000.000 دج<sup>6</sup> حيث يركز هذا النظام على مبدأ التصريح الجبائي من خلال قيام المكلفين بالضريبة بإيداع تصريحات جبائية بالمادة الخاضعة للضريبة لدى إدارة الضرائب في آجال معينة، مع احتفاظ هذه الأخيرة بحقها في الرقابة فيما بعد من أجل التأكد من صحة تلك التصريحات المكتتبه من طرف هؤلاء المكلفين

<sup>1</sup> - د. حراق مصباح، قانون الضرائب المباشرة، المحور الثالث النظام الضريبي الجزائري.

<sup>2</sup> - أنظر المادة 13 من قانون المالية السنوي، 2015، المعدلة للمادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

<sup>3</sup> - النظام الجزائري هو نظام يعتمد على التقدير الجزائي للمادة الخاضعة للضريبة تم استحداثه في إطار الإصلاح الجبائي لسنة 1992 إلى غاية 2007 إن تم استبداله بنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة، ويتميز بوجود عدة ضرائب أهمها الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة.

<sup>4</sup> - أنظر المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية، تحديث 2021.

<sup>5</sup> - أنظر المادة 03 من قانون الإجراءات الجبائية، تحديث 2021.

<sup>6</sup> - أنظر المادتين 17 و148 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، تحديث 2021.

وتعدله إذا بني على غش أو خطأ<sup>1</sup>، حيث يتميز هذا النظام بأنه مخصص لكبار المكلفين بالضريبة الذين يتجاوز رقم طبقاً لأحكام النظام المحاسبي أعمالهم السنوي سقف ثلاثين مليون دج، كما أن المكلفين بالضريبة التابعين له ملزمون بمسك محاسبة منتظمة طبقاً لأحكام النظام المحاسبي المالي<sup>2</sup>، وهم بذلك مطالبون بمسك ثلاثة دفاتر محاسبية على الأقل دفتر لليومية، ودفتر الأستاذ وكذا دفتر الجرد، بالإضافة إلى الوثائق الثبوتية الأخرى (فواتير الشراء والبيع وغيرها)، صنف إلى ذلك أن المكلفين بالضريبة التابعين له يخضعون للرقابة الدورية لإدارة الضرائب من أجل التأكد من صحة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرفهم علاوة على تعرضهم لعقوبات جبائية وجزائية في حالة عدم مصداقيتها.

### المطلب الثاني: الرسوم والاتاوات المتعلقة بالمياه.

تمثل الرسوم والاتاوات في اقتطاع نقدي يمول الخزينة العامة للدولة وذلك يكون بمقابل خدمة للمواطنين، كما تنوعت الرسوم والاتاوات الخاصة بالمياه وتمثلت في الرسم على النشاط المهني، اتاوة جودة الماء... وهو ما سيتم التعرف عليه من خلال هذا المطلب.

### الفرع الأول: الرسوم المتعلقة بالمياه

في هذا الإطار سنتكلم عن الرسوم المفروضة على المياه والتي تمثلت في الرسم على القيمة المضافة والرسم على التطهير والرسم على النشاط المهني.

### أولاً: الرسم على نشاط المهني TAP.

#### أ - المفهوم ومجال التطبيق.

أنشئ الرسم على النشاط المهني TAP بموجب قانون المالية لسنة 1996 وادمج كل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري وعلى النشاط الغير تجاري.

حسب المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة يستحق الرسم على النشاط المهني على رقم الأعمال الذي يتم تحقيقه في الجزائر من طرف الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون أنشطة تخضع أرباحها للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية وكذا ضريبة أرباح الشركات<sup>3</sup>. يستحق الرسم على النشاط المهني بصدد:

- الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلاً مهنياً دائماً ويمارسون نشاطاً تخضع أرباحها للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح غير التجارية ما عدا مداخيل المسيرين الحائزين على الأغلبية في الشركات ذات المسؤولية المحدودة (أشخاص طبيعيين).

- رقم الأعمال الذي يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطاً تخضع أرباحها للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو الضريبة على أرباح الشركات (أشخاص معنويين).<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - حمد عباس محرز، إقتصاديات الجباية والضرائب، ط 4، دار هومة، الجزائر، 2008، ص 147.

<sup>2</sup> - أنظر المادة 141 مكرر 4 من قانون الإجراءات الجبائية، تحديث 2021.

<sup>3</sup> - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 217، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، مديرية الضرائب 2019، ص 56.

## ب - الحدث المنشئ

يشتمل الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني:

- بالنسبة للمبيعات: من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة؛
- بالنسبة للأشغال العقارية: من القبض الكلي أو الجزئي للثمن؛
- بالنسبة لتأدية الخدمات: من القبض الكلي أو الجزئي للثمن<sup>2</sup>.

## ج - تحديد أساس فرض الضريبة:

يؤسس فرض الرسم على النشاط المهني على المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية أو رقم الأعمال بدون الرسم على القيمة المضافة، عندما يتعلق الأمر بالخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة مع الأخذ بعين الاعتبار التخفيضات المقدرة 30 %، 50 % و 75 % المنصوص عليها في المادة 219.

يحدد معدل الرسم على النشاط المهني كما يلي<sup>3</sup>:

- 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج؛
- 2% فيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري، مع تخفيض بنسبة 25 % وكذلك بالنسبة للنشاطات الأخرى؛

- 3 % بالنسبة للنشاطات الخاصة بالنقل عن طريق الأنابيب للمحروقات.

أما بالنسبة لتوزيع إيرادات الرسم على رقم الأعمال فحسب المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فإنه يوزع ناتج الرسم على رقم الأعمال كما يلي:

## جدول رقم 07: توزيع إيرادات الرسم على رقم الأعمال

الرسم على نشاط المهني	حصة الولاية	حصة البلدية	حصة م ج المحلية	المجموع
المعدل العام	0.59	1.30	0.11	2%
المعدل الخاص بالمحروقات	0.88	1.96	0.16	3%
المعدل المخفض للإنتاج	0.29	0.66	0.05	1%

المصدر: المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

<sup>1</sup> - د. صالح بزة، د. امينة بن خزاجي، جباية المؤسسة، طبعة الأولى، دار الباحث، الجزائر، 2020، ص 119.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه، ص 120.

<sup>3</sup> - المرجع نفسه، ص 121.

## ثانيا الرسم على القيمة المضافة TVA:

## أ - المفهوم ومجال التطبيق.

إن الرسم على القيمة المضافة هو عبارة عن ضريبة غير مباشرة ادخلت في إطار الإصلاح الجبائي الذي قامت به الجزائر في سنة 1992، حيث يطبق هذا الرسم على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الخاضعين الذين حققوا عمليات تقع في مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة، ويقصد بالشخص الخاضع للرسم ذلك المكلف القانوني الذي يعتبر وسيطاً يقوم بجمع الرسم الذي يتحمله المستهلك النهائي (المكلف الحقيقي)، وله القدرة على استرجاع الرسوم التي دفعها أثناء مراحل الإنتاج أو التوزيع.<sup>1</sup>

## ب - الحدث المنشئ.

لحدث المنشئ هو الواقعة التي يتولد عنها الدين على المكلف اتجاه الخزينة العمومية، ويختلف حسب طبيعة العملية: فبالنسبة لعمليات البيع، يتمثل الحدث المنشئ لـ " الرسم على القيمة المضافة " في التسليم الفعلي أو القانوني للبضاعة، أما في حالة الأشغال العقارية، وعمليات المهن الحرة، فيكون الحدث المنشئ هو القبض الفعلي لكلي أو الجزئي لثمن الأشغال أو الخدمة، وفي حالة الاستيراد أو التصدير فإن الحدث المنشئ هو تقديم البضاعة إلى إدارة الجمارك.<sup>2</sup>

## ج - وعاء الرسم على القيمة المضافة:

يتمثل وعاء الرسم على القيمة المضافة في رقم الاعمال الخاضع للرسم، وذلك بتطبيق معدلين هما:

• **المعدل المنخفض بنسبة 09 %:** الذي يطبق على السلع والخدمات التي تمثل فائدة خاصة على المستوى الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي.

• **وكذا معدل عادي بنسبة 19 %** ، الذي يطبق على باقي السلع والخدمات، ويتم دفع الرسم على القيمة المضافة والتصريح به من طرف المكلف الخاضع له لدى قبض الضرائب التي يوجد مقره في دائرة اختصاصها وذلك باستعمال التصريح الشهري (نموذج) G50 خلال العشرين يوم الأولى من كل شهر وهذا بعد خصم الرسوم على المشتريات التي دفعها لمورده بصورة تجعله لا يدفع إلى الخزينة سوى الفارق الموجب بين الرسم المحصل من الزبائن والرسم المدفوع إلى الموردين، أما إذا كانت قيمة الرسم المدفوع أثناء الشراء تفوق قيمة الرسم المفوتر أثناء البيع يكون المكلف في حالة قرض ضريبي (precompte de TVA) يمكن استرجاعه خلال الفترات اللاحقة من الرسوم المحصلة عند البيع.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث جباية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، الجزء الأول، ط3، دار هومة، الجزائر، 2012، ص 126-127.

<sup>2</sup> - بزة صالح، د بن خزانجي امينة، مرجع سبق ذكره، ص 109.

<sup>3</sup> - مديرية العامة للضرائب، دليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، منشورات الساحل، 2015، ص 07.

## ثالثا: الرسم على التطهير ASS.

يؤسس لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية ( المادة 263 ) ويؤسس سنويا رسم خاص برفع القمامات المنزلية باسم المالك أو المنتفع. ويتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنويا بصفة تضامنية،<sup>1</sup> يحدد مبلغ الرسم كما يلي: ( المادة 263 مكرر 2)

- ما بين 1.500 دج و 2.000 دج. على كل محل ذي استعمال سكني؛
- ما بين 4.000 دج و 14.000 دج، على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه
- ما بين 10.000 دج و 25.000 دج على كل أرض مهيأة للتخميم والمقطورات.
- ما بين 22.000 دج و 132.000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، (ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه).

تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية.<sup>2</sup>

## رابعا: الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي.

تم تأسيس هذا الرسم بموجب المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003، ويحدد هذا الرسم وفق المياه المستعملة وعبء التلوث الناجم عن النشاط الذي يتجاوز حدود القيم المحددة.

وتكمن الأسباب وراء إنشاء هذا الرسم إلى حجم المياه الصناعية الملوثة الملقى بها سنويا في الوسط الطبيعي والتي تقدر ب 120 مليون متر مكعب، وأن 10% منها فقط تعالج قبل صرفها.<sup>3</sup>

ويحدد هذا الرسم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي الذي حددته أحكام المادة 54 من القانون رقم 99-11 المتضمن قانون المالية 2000، ومعامل مضاعف مشمول بين 1 و 5 تبعا لمعدل تجاوز حدود القيم. تم تخصيص حاصل هذا الرسم كما يلي:

- 30% لفائدة البلديات.
- 20% لفائدة ميزانية الدولة.
- 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

<sup>1</sup> - د بزة صالح، بن خزانجي امينة، مرجع سبق ذكره، ص 144.

<sup>2</sup> - المادة 25 من قانون المالية 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

<sup>3</sup> - يلس شاوش بشير، المالية العامة، المبادئ العامة وتطبيقها في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 85.

## الفرع الثاني: الاتاوات المتعلقة بالمياه.

في هذا الاطار سنتكلم عن الاتاوات المفروضة على المياه والتي تشمل اتاوة المحافظة على جودة الماء واتاوة اقتصاد الماء.

**أولاً: اتاوة المحافظة على جودة المياه؛** تم تأسيس هذه الإتاوة بموجب المادة 174 من قانون المالية لسنة 1996 والتي تجي لحساب التخصيص الخاص 086-302 تحت عنوان " الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية"، وهي تحصل لدى المؤسسات الولائية والبلدية لإنتاج المياه وتوزيعها، والدواوين الجهوية والولائية للمساحات المسقية وبصفة عامة لدى كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للقانون العام أو الخاص الذين يملكون ويستغلون آبارا أو تنقييات أو منشآت أخرى فردية، المؤسسات، وتوجه هذه الأتاوى لضمان مشاركة المؤسسات المذكورة في برامج حماية جودة المياه والحفاظ عليها. وتطبق المعدلات الآتية:

- 4 % من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب أو الصناعة أو الفلاحة بالنسبة لولايات شمال البلاد، بالنسبة للإتاوة الخاصة، ونفس المعدل هذه المرة من السعر الأساسي مضروب في كميات المياه المقتطعة بالنسبة للإتاوة العادية.
- 2 % من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب أو الصناعة أو الفلاحة بالنسبة لولايات الجنوب الآتية: الأغواط، غرداية، الوادي، تندوف، بشار، إيليزي، تمنراست، أدرار بسكرة وورقلة بالنسبة للإتاوة الخاصة، ونفس المعدل هذه المرة من السعر الأساسي مضروب في كميات المياه المقتطعة بالنسبة للإتاوة العادية. ومن أجل أخذ الشروط الخاصة بكل منطقة بعين الاعتبار (حجم المدن، كثافة المياه المصرفة، نوعية مياه مجاري الصرف، المناطق الخاصة الواجب حمايتها من آثار التلوث، هشاشة وسط استقبال المياه، الاستعمال السفلي للمياه) يمكن تطبيق معاملات زيادة على النسب المذكورة أعلاه، تراوح ما بين 1 و 1.5 كحد أقصى<sup>1</sup>.

## ثانيا: اتاوة اقتصاد الماء

نصت على هذه الإتاوة المادة 173 من قانون المالية لسنة 1996<sup>2</sup>، حيث جاء النص عليها تحت عنوان "الحفاظ على كمية الموارد المائية"، فتحصل هذه الإتاوة لدى كل مرتفق مرتبط بشبكة عمومية تقوم بتسييرها المؤسسات الجهوية لإنتاج المياه وتوزيعها منها المؤسسات الولائية لإنتاج المياه وتوزيعها، والوكالات أو المصالح البلدية لإنتاج المياه وتوزيعها، الدواوين الجهوية للمساحات المسقية، وكذا الدواوين الولائية.

يتم تحصيل هذه الإتاوة لدى كل مرفق مرتبط بشبكة عمومية تسييرها مؤسسات إنتاج وتوزيع المياه، كما تحصل بصفة عامة لدى كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للقانون العام أو الخاص، الذين يتصرفون ويستغلون في إطار الأملاك الوطنية العامة للري منشآت اقتطاع الماء ثابتة كانت أم مؤقتة لاستعمالهم الخاص، وذلك

<sup>1</sup> - REDDAF Ahmed, «L'approche fiscale des problèmes de l'environnement», alger, 1991, p153.

<sup>2</sup> - نظر المادة 173 من قانون رقم 95-27 مؤرخ في 30 ديسمبر 1995، يتضمن قانون المالية لسنة 1996، ج ر عدد 3، 82، الصادرة في 31 ديسمبر 1995.

مهما يكن مصدر المورد بالنسبة لكل اقتطاع، تم انطلاقاً من منشأة أو عدة منشآت يساوي مجموع منسوبها 500.000 متر مكعب سنوياً، أو يفوق ذلك .

غير أنه يمكن أن يخفض هذا الحد إلى مستوى دون 100.000 متر مكعب سنوياً، يأخذ بعين الاعتبار الشروط الهيدروليكية الهيدروجيولوجية، التي تتميز بها المنطقة والشروط المتعلقة بخصوصيتها وندرتها إلى الماء، فيقاس أو يقدر منسوب الماء المقتطع عند خروجه من كل مركز أو منشأة لاقتطاع الماء. حيث تدفع هذه الإتاوة إلى حساب التخصيص الخاص رقم 302-086 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية" وبالتالي تحدد إتاوة اقتصاد الماء بـ 4% من مبلغ فاتورة الماء الصالح للشرب أو للصناعة أو للفلاحة بالنسبة لولايات شمال البلاد<sup>1</sup>.  
2% من مبلغ الفاتورة الماء الصالح للشرب أو للصناعة أو للفلاحة بالنسبة لولايات الجنوب.

كما تحدد إتاوة اقتصاد الماء كذلك بما يلي: 4% من السعر الأساسي للماء الصالح للشرب أو لماء الري حسب الحالة، مضروب في كميات المياه المقتطعة بالنسبة لولايات شمال البلاد، وكذلك بـ 2% من مبلغ فاتورة الماء الصالح للشرب أو للصناعة أو للفلاحة بالنسبة لولايات الأغواط، غرداية، الوادي، تندوف، بشار، إيليزي، تامنغست، أدرار، بسكرة وورقلة، وبالتالي يخضع مرتفقا الماء المذكورون في الحكم أعلاه من المادة 173، وحدهم بصفة انتقائية، ولمدة 05 سنوات لدفع الإتاوة الخاصة باقتصاد الماء التي تحصلها:

- المؤسسات الجهوية لإنتاج وتوزيع المياه.
  - المؤسسات الولائية لإنتاج المياه وتوزيعها.
  - الوكالات أو المصالح البلدية لإنتاج المياه وتوزيعها.
  - الدواوين الجهوية للمساحات المسقية، وكذا الدواوين الولائية.
- حيث يكون حاصل أو ناتج هذه الإتاوة موجه لضمان مشاركة المرتفقين في برامج حماية كمية الموارد المائية واقتصادها.

<sup>1</sup> - REDDAF Ahmed , «L'approche fiscale des problèmes de l'environnement »,op.cit., p

## خلاصة الفصل:

تقوم المؤسسة العمومية الاقتصادية كغيرها من المؤسسات بدفع الضرائب الواجبة عليها الى الجهات المعنية، والتصريح بها حسب النظام الجبائي التابعة له، كما تقوم مؤسسة الجزائرية للمياه بالخصوص بدفع الضرائب المتعلقة بالمياه وذلك بعد القيام بإخضاع الكميات المستهلكة من المياه للأجزاء الثابتة من معاملات الضرب.

# المفصل الثاني

دراسة تطبيقية في الجزائرية

للمياه برج بوخريريح

## تمهيد

بعد الدارسة النظرية لنظام التسعير والاختضاع الجبائي في الفصل السابق الذي تعرفنا من خلاله على كل ما تعلق بالسعر مطبق لبيع الماء والضرائب والرسوم المطبقة على المؤسسات الاقتصادية، سنحاول في هذا الفصل التطبيقي إسقاط الدارسة النظرية على أرض الواقع وقد قمنا باختيار المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية للمياه وحدة برج بوعريريج ADE بحيث تضمن هذا الفصل مبحثين:

**المبحث الأول:** التعريف بميدان الدارسة.

**المبحث الثاني:** عرض الجباية المطبقة على نشاط الجزائرية للمياه وحدة برج بوعريريج ADE وقيود الإثبات.

**المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة لمؤسسة الجزائرية للمياه ADE:**

سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم تعريف عام للمؤسسة المراد دراسة الحالة فيها بالإضافة الى الدراسة التطبيقية عن طريق مطلبين, المطلب الأول يتمثل في نشأة المؤسسة، أما المطلب الثاني فيمثل دراسة حالة نظام التسعير والاختصاص الجبائي لبيع المياه ودوره في الرفع من حصيله الإيرادات المالية للدولة.

**المطلب الأول: نشأة المؤسسة**

للتعرف على المؤسسة لابد من القاء نظرة على بداية تأسيسها، القاء لمحة تاريخية, وكذا جغرافية لذا لدينا:

**الفرع الأول: لمحة تاريخية**

تعتبر الجزائرية للمياه مؤسسة عمومية وطنية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، نشأت المؤسسة وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 01-101 المؤرخ في 27 محرم 1422 الموافق 21 أبريل سنة 2001.

توضع المؤسسة تحت وصاية الوزير المكلف بالموارد المائية والأمن المائي ويوجد مقرها الاجتماعي في مدينة الجزائر والجزائرية للمياه وحدة برج بوعريرج تابعة إداريا على منطقة سطيف.

ومن مهام المؤسسة:

في سنة 2006 تم تحويل الذمة العينية من المؤسسة العمومية لتوزيع المياه المنزلية والصناعية والتطهير إلى الجزائرية للمياه المهام الموكلة إليها:

- تنفيذ السياسة الوطنية لمياه الشرب عبر كامل التراب الوطني.
- تسيير عملية إنتاج مياه الشرب وتخزينها ومعالجتها وتوزيعها وتحديد شبكات التوزيع التابعة لها وتنميتها عبر مختلف البلديات.
- مراقبة نوعية المياه الموزعة.
- تكلف المؤسسة في إطار السياسة الوطنية للتنمية بضمنان تنفيذ السياسة الوطنية لمياه الشرب على كامل التراب الوطني من خلال التكفل بنشاطات تسيير عمليات إنتاج مياه الشرب والمياه الصناعية ونقلها، ومعالجتها وتخزينها وجرها وتوزيعها والتزويد بها وكذا تجديد الهياكل القاعدية التابعة لها وتنميتها.

## البلديات المسيرة من طرف المؤسسة:

تمارس المؤسسة نشاطها عبر البلديات التالية:

بلدية سيدي مبارك؛	بلدية برج بوغريج؛
بلدية بئر قاصد علي؛	بلدية مجانة؛
بلدية خليل؛	بلدية الحمادية؛
بلدية تكستار؛	بلدية حسناوة؛
بلدية برج الغدير؛	بلدية رأس الوادي؛
بلدية العناصر؛	بلدية عين تسرة؛
بلدية بليمور؛	بلدية عين تاغروت؛
بلدية غيلاسة.	بلدية اليشير
بلدية زمورة؛	بلدية منصوره؛
بلدية جعافرة	بلدية المهير
بلدية الماين	بلدية ولاد سيدي براهيم
بلدية تفرق	بلدية حرازة
بلدية ولاد براهيم	بلدية بن داود

## الفرع الثاني: لمحة جغرافية.

المؤسسة العمومية الجزائرية للمياه وحدة برج بوغريج وسط مدينة برج بوغريج في شارع رماش عيسى، صندوق بريد رقم 252 برج بوغريج طريق مونيا.

## الفرع الثالث: لمحة ديمغرافية

تشتغل وحدة برج بوغريج الجزائرية للمياه 423 عاملا موزعا كما يلي:

## الجدول رقم 08: يوضح نسب توزيع العمال في المؤسسة.

البيان	عمال التنفيذ	عمال التحكم	إطارات	إطارات سامية	المجموع
عدد العمال	177	210	127	13	527
النسب المئوية	34%	40%	24%	2%	100%

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

الشكل رقم 01: الهيكل التنظيمي للجزائرية للمياه وحدة برج بوعرييج.



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة، الملحق رقم (01).

**الفرع الأول: تحليل الهيكل التنظيمي للمؤسسة:**

لهذه المؤسسة كغيرها من المؤسسات عدة مصالح ولكل مصلحة مهام ووظائف وتتمثل فيما يلي:

- **مدير الوحدة:**

هو المسؤول والمسير للمؤسسة نجده على رأس المخطط الهيكلي التنظيمي للمؤسسة والذي له الحق في اتخاذ القرارات وإصدار الأوامر ومن مهامه التمتع بسلطة التي مكنته بالقيام بمسؤولياته كاملة لتحقيق الأهداف.

- **الأمانة:**

هي الوسيط بين المسؤول والمصالح الداخلية والخارجية للمؤسسة ويكمن دورها في تسجيل الرسائل واستقبال الزوار وكذلك استقبال هواتف المدير ولها دور فعال في حفظ أسرار المهنة.

- **المساعد المكلف بأمن الممتلكات:**

وهو المسؤول عن توفير الأمن وأعوان الأمن والحراس والمحافظة على كل ما هو ملك للشركة من معدات وتجهيزات أي كل ممتلكاتها بصفة عامة ولتوفير الظروف الأمنية وشرط الوقاية.

- **المساعد المكلف بالمنازعات:**

تعتبر من أهم المصالح الموجودة لدى المؤسسة بصفتها الواجهة القانونية التي تضمن هيبة المؤسسة سواء مع الزبائن أو المتعاملين.

كما أن المصلحة تعتبر همزة وصل بين كل المصالح وتقوم بدراسة ملفات ديون الزبائن بحيث تكون دراسة كل ملف على حدى ومن ثم استدعاء الزبون لتسوية وضعيته ودية عن طريق إعداره. كما أن المؤسسة تقدم تسهيلات وهذا عن طريق الدفع بالتقسيط والاعتراف بالدين، وإذا لم يستجيب الزبون للاستدعاء، أو لم يتم التواصل إلى نتيجة فأن الملف يحال مباشرة للقضاء للفصل فيه.

- **خلية الاتصال ومركز المكالمات الهاتفية العملي cato:**

في 22 مارس 2005 تم تدعيم المؤسسة بخلية الاتصال ومركز المكالمات الهاتفية العملية، ومنذ تاريخ إنشاء هذه الخلية تم معالجة أكثر من 100878 انشغال ومهمتها الأساسية هي:

- متابعة العلاقات مع الصحافيين والجمعيات والمحيط الخارجي للمؤسسة وذلك من أجل المساهمة في إعطاء حركية وديناميكية.

- تنظيم الحملات التحسيسية والتوعوية.

- كما تقوم خلية الاتصال المدعمة برقم أخضر مجانيًا 1593 باستقبال المكالمات الهاتفية بانشغالات المواطنين والمتمثلة في:

← انقطاع المياه.

← تسرب المياه.

← الشك في نوعية المياه الموزعة.

← الإستفسار حول فاتورة الإستهلاك.

#### ● المخبر:

تحتوي المؤسسة على مخبر لمراقبة نوعية المياه الموزعة، والذي تم تشغيله في مارس 2004، ومهمته:

- مراقبة نوعية المياه الموزعة والتأكد من صلاحيتها للاستهلاك البشري
- إنجاز التحليل البكتريولوجي.
- إنجاز التحليل الفيزيو كيميائي.

وذلك عبر جميع النقاط الممونة للتجمعات المسيرة من طرف الجزائرية للمياه، كما أن المخبر يقوم بنفس التحاليل خلال الحالات الطارئة والمتمثلة في حدوث اختلاط المياه الصالحة للشرب بالمياه القذرة وشكوك في نوعية المياه الموزعة، كما يضم المخبرين مصلحتين، هما:

- مصلحة التحليل البكتريولوجية.
- مصلحة التحليل الفيزيولوجية.

#### ● دائرة الموارد البشرية والتكوين:

وهذه المصلحة تضم ثلاث مصالح وهي كالاتي:

- مصلحة المستخدمين:

هي المصلحة الأولى التي يتصل بها العامل وتقوم بمتابعة المسار الوظيفي لكل عمال المؤسسة من دخولهم إلى غاية التقاعد والحفاظ على حقوقهم، ومن الوثائق التي تنجز على مستوى هاته المصلحة نذكر منها: نموذج وثيقة سند عطلة، نموذج وثيقة طلب إجازة وكذا وكذلك متابعة مسار العمال الصحية.

- مصلحة الأجور:

وهي التي تقوم بإعداد الأجور شهريا وكشف الرواتب لكل عمال المؤسسة.

- مصلحة التكوين:

وهي المسؤولة على تكوين العمال في مجال عملهم ويكون هذا التكوين إجباري على كل عامل وهناك مركزين

للتكوين هما:

← مركز تكوين بتيزي وزو: خاص بالتقنيين.

← مركز التكوين بقسنطينة: خاص بالإداريين.

← مركز التكوين بالجزائر العاصمة بمنطقة الشراية.

ومن مهام إدارة الموارد البشرية والتكوين:

- التنسيق بين المراكز التابعة للوحدة وحتى المصالح الأخرى؛
- ترقية العمال وتكوينهم.

- الحرص على الفحوصات الطبية.
- تحديد أجور العمال.
- دراسة ملفات التوظيف.
- تحديد مناصب العمل.

#### ● الدائرة التجارية:

بما أن المؤسسة تحمل طابع تجاري وصناعي فإنه يستلزم وجود دائرة تجارية تشرف على الشؤون التجارية في المديرية كما تقوم بمتابعة الملفات ومراسلات مستهلكي الماء ومن مهامها:

- القيام بعملية بيع الماء بمقابل.
- وضع استراتيجية للمؤسسة.

وتتضمن الدائرة التجارية أربع مصالح تتمثل في:

- مصلحة الفوترة:

هذه المصلحة محل الدراسة مجهزة بوسائل الإعلام الآلي بحيث تسهل عليها عملية الفوترة التي تتم على مستواها حسب المواعيد المحددة لكل ثلاثي.

- مصلحة التحصيل:

وهي التي تقوم بتغطية ومتابعة ديون المؤسسة للمستهلكين الذين لم يتم تسديد فواتيرهم، وكذلك متابعة تغطية كبار المستهلكين كالشركات والمؤسسات والإدارات والمحلات والمطاعم أي كل ما هو تجاري يستهلك الماء وتكون المواعيد المحددة فيها ثنائية.

- مصلحة العلاقات مع الزبائن:

وهي المصلحة الأولى التي تستقبل الزبون وتضع علاقة بين المؤسسة والزبون وتقوم باستقبال احتياجات الزبائن ومعالجتها.

- دائرة الاستغلال والصيانة:

وهي المشرفة على مراقبة عملية توزيع المياه والصيانة ومعالجة ومتابعة امتداد شبكات المياه وتحسينها بمخططات بيانية لإعطاء صورة تقنية لنشاط المؤسسة والسهر على كل ما يطلبه العمل التقني كما لها ثلاث مصالح، وهي:

← مصلحة الصيانة: أي صيانة كل ما هو خاص بالمؤسسة من عتاد ومستلزمات.

← مصلحة التوزيع والتنظيم: أي انتاج وتوزيع المياه وتسييرها بطريقة تقنية.

← مصلحة تطوير نشاطات الري والاستغلال: تعمل بالتنسيق مع مديرية الري بالولاية.

● دائرة الإدارة والوسائل: وتضم:

- مصلحة التموين:

فهي المسؤولة عن تموين وشراء المواد واللوازم وتقوم بتقديم وسائل استثمارها في سجلات رسمية لدى الهيئات القضائية (سجل الجرد).

- مصلحة الإدارة والعلاقات العامة:

أي أن هذه الإدارة تقوم بشراء كل ما تحتاجه وذلك بإبرام صفقات وهي تشرف على توزيع كل ما تجلبه. وفي الفروع التابعة لها يوجد في كل مركز ممثل للإدارات للتعامل معها، تتفرع مديرية الوحدة إلى سبعة مراكز هي:

← مركز برج بوعرييج. ← مركز رأس الوادي. ← مركز برج الغدير. ← مركز عين تاغروت.

← مركز مجانة. ← مركز جعافرة. ← مركز المهير.

- مصلحة الممتلكات والحظيرة:

تقوم بتسيير وسائل النقل (كالسيارات والشاحنات) وصيانتها.

● دائرة المالية والمحاسبة: وتضم مصلحتين هما:

- مصلحة المحاسبة:

تقوم هذه المصلحة بمعالجة جميع العمليات المحاسبية وإظهار كافة البيانات والمعلومات وتحليل النتائج وإعداد الميزانية السنوية للمؤسسة.

- مصلحة المالية:

تتكفل بإدارة الشؤون المالية بإصدار الشيكات ومراقبة الإيرادات والنفقات لمعرفة وضعيتها المالية.

الفرع الثاني: أهداف مؤسسة الجزائرية للمياه.

تكلف المؤسسة في إطار السياسة الوطنية للتنمية بضمنان تنفيذ السياسة الوطنية لمياه الشرب عبر كامل التراب الوطني من خلال التكفل بنشاطات تسيير عمليات إنتاج مياه الشرب والمياه الصناعية ونقلها ومعالجتها وتخزينها وجرها وتوزيعها والتزويد بها وكذا تحديد الهياكل القاعدية التابعة لها ولتنميتها.

المبحث الثاني: دراسة حالة "نظام التسعير والاختصاص الجبائي لبيع المياه ودوره في الرفع من حصيله الإيرادات المالية للدولة".

باعتبار مؤسسة الجزائرية للمياه من الشركات الاقتصادية العمومية التي تهتم بتوزيع المياه بالإضافة إلى خدمات التوصيل لمختلف القطاعات (أسري، الصناعي، السياحي، الإداري...) عبر شبكات توزيع الماء، كغيرها من المؤسسات العمومية الاقتصادية تخضع لمختلف الضرائب والرسوم المفروض عليها حسب قانون المالية المعمول به كما أنه يتم فرض إتاوات ورسوم أخرى خاصة بزبائن المؤسسة حسب الاستهلاك منها ما يفيد مؤسسة الجزائرية للمياه ومنها ما تكون هذه الأخيرة مجرد وسيط لتسديدها إلى الجهات المعنية.

**المطلب الأول: عرض تسعيرة المياه المطبقة في مؤسسة الجزائرية للمياه.**

من خلال هذا المطلب قمنا باختيار مجموعة من الفواتير من أجل دراستها وقد شملت مختلف الفئات المراد دراستها:

**الفرع الأول: فاتورة موجهة للقطاع الأسري.**

يقصد بالقطاع الأسري القطاع الخاص بالسكان والمنازل والأسر حيث يتم بعد عملية التزويد بالمياه والاستهلاك حساب ما يجب دفعه من طرف هذا القطاع كمثل على ذلك لدينا الملحق رقم (02):

**التعليق:**

من خلال الملحق تم استهلاك كمية قدرها 283 متر مكعب تم حساب المبلغ الواجب دفعه عن طريق المراحل التالية:

**أولاً: مرحلة تحديد الشطر:**

حيث تم إخضاع المبلغ إلى الأشطر الثلاثة سابقة الذكر في الفصل النظري إلا أن المكية المستهلكة تجاوزت الأشطر الثلاثة بانتقالها إلى شطر رابع كالتالي:

- الشطر الأول: من 1 متر مكعب إلى 25 متر مكعب.
- الشطر الثاني: من 26 متر مكعب إلى 55 متر مكعب حيث 30 متر مكعب = 25 متر مكعب - 55 متر مكعب.
- الشطر الثالث: من 56 متر مكعب إلى 82 متر مكعب حيث 27 متر مكعب = 55 متر مكعب - 82 متر مكعب.
- الشطر الرابع: أكبر من 82 متر مكعب. في هذه الحالة لدينا 201 متر مكعب = 82 متر مكعب - 283 متر مكعب.

**ملاحظة:** الكمية المستهلكة من طرف الزبون انتقلت إلى الشطر الرابع لتجاوزها كمية 82 متر مكعب من المياه.

ثانيا: مرحلة اخضاع الكمية المستهلكة للأسعار الخاصة بكل شطر:

أ - بالنسبة لاستهلاك الماء ← **Consommation de l'eau**

- الشطر الأول:  $157.50 = 6.30 * 25$  دج.
- الشطر الثاني:  $614.40 = 20.48 * 30$  دج.
- الشطر الثالث:  $935.55 = 34.65 * 27$  دج.
- الشطر الرابع:  $8230.95 = 40.95 * 201$  دج.

ب- بالنسبة للإتاوات الثابتة للاشتراك الخاصة بالماء ← **RFA eau**

هي إتاوة ثابتة تساوي 240 دج / المجموع (01) = 9938.4 دج + 240 دج = 10178.4 دج.

ج- بالنسبة للتطهير ← **ASS**

- الشطر الأول:  $58.75 = 2.35 * 25$  دج.
- الشطر الثاني:  $229.20 = 7.64 * 30$  دج.
- الشطر الثالث:  $349.11 = 12.93 * 27$  دج.
- الشطر الرابع:  $3071.28 = 15.28 * 201$  دج.

د- بالنسبة للإتاوة الثابتة للاشتراك الخاصة بالتطهير ← **RFA ASS**

هي إتاوة ثابتة تساوي 60 دج / المجموع (02) = 3708.34 دج + 60 دج = 3768.34 دج.

ثالثا: مرحلة حساب الإتاوات والرسوم:

أ - إتاوة اقتصاد الماء: مبلغ استهلاك الماء دون إتاوات الاشتراك \* 4% =

$$397.54 = 0.04 * 9938.40 \text{ دج}$$

ب - إتاوة نوعية الماء: 0.04 مبلغ استهلاك الماء دون إتاوات الاشتراك

$$397.54 = 0.04 * 9938.40 \text{ دج}$$

ج - اتاوة التسيير (دينار/ متر مكعب):

الكمية المستهلكة من طرف الزبون في 3 دج/متر مكعب =

د - الرسم على القيمة المضافة:  $1255.22 = 0.09 * 38.40$  دج.

هـ - الطابع الجبائي: في حالة ما اذا تم الدفع نقدا يجب على الزبون دفع مبلغ 375 دج حقوق الطابع.

ملاحظة: يتم تحديد مبلغ الطابع حسب سلم محدد من طرف مصلحة الضرائب.

في الأخير تم جمع كل من المبالغ السابقة المتمثلة في استهلاك المياه؛ الإتاوات الثابتة الخاصة بالاشتراك بالنسبة لاستهلاك الماء؛ التطهير؛ الإتاوات الثابتة بالنسبة للتطهير مختلف إتاوات المياه؛ الرسم على القيمة المضافة

وحقوق الطابع في حالة الدفع نقدا اضافة الى ديون سابقة بقيمة 20562.21 دج للتحصيل على المبلغ مستحق الدفع والممثل في 37783.25 دج.

التسجيل المحاسبي:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	37783.25	ح/ صندوق		530
37408.25		ح/ زبون القطاع الاسري	411010	
375.00		ح/ الطابع الجبائي	442200	
		تسديد الزبون لفاتورة المياه.		

من اعداد الطلبة.

الفرع الثاني: فاتورة موجهة للقطاع التجاري.

تنطوي التجارة على نقل سلعة أو خدمة من شخص أو كيان لأخر وغالبا ما يكون ذلك لقاء المال. لهذا اخترنا فاتورة حديقة النور والنسيم بولاية برج بوعرييج والمتمثلة في حديقة تسلية الملحق رقم (03) وبالتالي تقديم خدمات مقابل أموال.

حيث من خلال ما يحويه هذا الملحق تم استهلاك أو بالأحرى شراء كمية قدرها 106 متر مكعب من الماء وكما ذكر سابقا أن هذا القطاع ذو شطر وحيد سعر الوحدة فيه 34.65 دج وبالتالي لدينا:

أ - بالنسبة لاستهلاك الماء ← **Consommation de l'eau**

الكمية \* سعر الوحدة = 106 متر مكعب \* 34.65 دج = 3672.90 دج.

ب- بالنسبة للإتاوة الثابتة للاشتراك ← **RFA eau**

هي إتاوة ثابتة للاشتراك تساوي 450 دج/المجموع (01) = 450 دج + 3672.90 دج = 4122.90 دج

ج - بالنسبة للتطهير ← **ASS**

الكمية \* سعر الوحدة = 106 متر مكعب \* 12.93 دج = 1370.58 دج.

د- بالنسبة للإتاوة الثابتة للاشتراك الخاصة بالتطهير ← **RFA ASS**

هي إتاوة ثابتة تساوي 60 دج/المجموع (02): 60 دج + 1370.58 دج = 1430.58 دج.

هـ - الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتطهير واستهلاك الماء:

(مبلغ استهلاك الماء + مبلغ التطهير) \* نسبة الرسم على القيمة المضافة =

(3672.90 دج + 1370.58 دج) \* 9% = 4532.91 دج.

و - الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لإتاوات الاشتراك:

(مبلغ إتاوة الاشتراك بالنسبة لاستهلاك الماء + مبلغ إتاوة الاشتراك بالنسبة للتطهير) \* نسبة الرسم على القيمة المضافة = (450 دج + 60 دج) \* 0.09 = 45.90 دج  
المجموع (03): 45.90 دج + 4532.91 دج = 499.81 دج.

ز - إتاوات الماء والتسيير:

- إتاوة اقتصاد الماء: مبلغ استهلاك الماء \* 4% = 0.04 \* 3672.90 = 146.92 دج
  - إتاوة نوعية الماء: مبلغ استهلاك الماء \* 4% = 0.04 \* 3672.90 = 146.92 دج
  - إتاوة التسيير: الكمية المستهلكة \* 3 دج/متر مكعب = 3 \* 106 = 318 دج / المجموع (04): 611.84 دج.
- يجمع كل من المجاميع (01) (02) (03) (04) نجد 6665.13 دج وهو المبلغ الواجب دفعه من طرف حديقة النور والنسيم لمؤسسة الجزائرية للمياه.

ملاحظة: في حال وجود فواتير قديمة غير مدفوعة يتم تقييدها أيضا في الفاتورة الحالية في خانة الديون السابقة.

التسجيل المحاسبي:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	6665.13	ح/ بنوك وحسابات جارية		512
6665.13		ح/ زبون القطاع التجاري تسديد فاتورة خاصة بالقطاع التجاري.	411030	

من اعداد الطلبة.

الفرع الثالث: فاتورة موجهة للقطاع الاداري.

يعرف القطاع الاداري على أنه جزء من الاقتصاد يتكون من كل من الخدمات العامة والمؤسسات العامة حيث يقدم هذا القطاع خدمات تعود بالنفع على المجتمع بأسره بدلا من الفرد الذي يستخدم الخدمة. من بين هذه المؤسسات أخذنا على سبيل المثال الجامعة وبالتحديد فاتورة المياه الخاصة بالإقامة الجامعية الملحق رقم (04).

حيث تم استهلاك كمية قدرها 4041 متر مكعب من الماء وكما أن كون هذا القطاع ذو شطر وحيد سعر الوحدة فيه 34.65 دج وبالتالي لدينا:

أ - بالنسبة لاستهلاك الماء ← **Consommation de l'eau**

الكمية \* سعر الوحدة = 4041 متر مكعب \* 34.65 دج = 140020.65 دج.

ب- بالنسبة للإتاوة الثابتة للاشتراك ← RFA eau

هي اتاوة ثابتة للاشتراك تساوي 450 دج.

$$\text{المجموع (01)} = 450 \text{ دج} + 140020.65 \text{ دج} = 140470.65 \text{ دج.}$$

ج - بالنسبة للتطهير ← ASS

الكمية \* سعر الوحدة = 4041 متر مكعب \* 12.93 دج = 52250.13 دج.

د - بالنسبة للإتاوة الثابتة للاشتراك الخاصة بالتطهير ← RFA ASS

هي إتاوة ثابتة تساوي 60 دج

$$\text{المجموع (02):} 60 \text{ دج} + 52250.13 \text{ دج} = 52310.13 \text{ دج.}$$

هـ - الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتطهير واستهلاك الماء:

(مبلغ استهلاك الماء + مبلغ التطهير) \* نسبة الرسم على القيمة المضافة =

$$(140020.65 \text{ دج} + 52250.13 \text{ دج}) * 9\% = 17304.37 \text{ دج}$$

و - الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لإتاوات الاشتراك:

(مبلغ اتاوة الاشتراك بالنسبة لاستهلاك الماء + مبلغ اتاوة الاشتراك بالنسبة للتطهير) \* نسبة الرسم على

القيمة المضافة = (450 دج + 60 دج) \* 0.09 = 45.90 دج

$$\text{المجموع (03):} 45.90 \text{ دج} + 17304.37 \text{ دج} = 17350.27 \text{ دج.}$$

ز - اتاوات الماء والتسيير:

• اتاوة اقتصاد الماء: مبلغ استهلاك الماء \* 4% =

$$140020.65 * 0.04 = 5600.83 \text{ دج}$$

• اتاوة نوعية الماء: مبلغ استهلاك الماء \* 4% =

$$140020.65 * 0.04 = 5600.83 \text{ دج}$$

• اتاوة التسيير: الكمية المستهلكة \* 3 دج/متر مكعب = 4041 \* 3 = 12123 دج.

$$\text{المجموع (04):} 23324.66 \text{ دج.}$$

يجمع كل من المجموع (01) (02) (03) (04) نجد 233455.71 دج وهو المبلغ الواجب دفعه من

طرف الجامعة.

ملاحظة: في حال وجود فواتير قديمة غير مدفوعة يتم تقييدها أيضا في الفاتورة الحالية في خانة الديون السابقة.

## التسجيل المحاسبي:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	233455.71	ح/ بنوك وحسابات جارية		512
233455.71		ح/ زبون القطاع الاداري تسديد الفاتورة الخاصة بالقطاع الاداري.	411020	

من اعداد الطلبة.

## الفرع الرابع: فاتورة موجهة للقطاع الصناعي/ السياحي.

يعتبر القطاع الصناعي السياحي أحد أهم عوامل الاقتصاد حيث يحظى باهتمام كبير من قبل اقتصاديات الدول وعادة ما يأخذ جزء كبير من تفكير المستثمرين الذين يبحثون عن المشاريع الاستثمارية الناجحة.

ومن هذا المنظور أخذنا الملحق رقم (05) كمثال تطبيقي وهو فاتورة خاصة بالمسبح الرياضي Stangoula

تم شراء كمية قدرها 1036 متر مكعب من الماء وبما أن القطاع يشمل شطر وحيد سعر الوحدة فيه

40.95 دج حيث تم الحساب على النحو الآتي:

أ\_ بالنسبة لاستهلاك الماء ← **Consommation de l'eau**

الكمية \* سعر الوحدة = 1036 متر مكعب \* 40.95 دج = 42424.20 دج.

ب - بالنسبة للإتاوة الثابتة للاشتراك ← **RFA eau**

هي إتاوة ثابتة للاشتراك تساوي 1500 دج.

المجموع (01) = 1500 دج + 42424.20 دج = 43924.20 دج.

ج - بالنسبة للتطهير ← **ASS**

الكمية \* سعر الوحدة = 1036 متر مكعب \* 15.28 دج = 15830.08 دج.

د - بالنسبة للإتاوة الثابتة للاشتراك الخاصة بالتطهير ← **RFA ASS**

هي إتاوة ثابتة تساوي 700 دج

المجموع (02): 700 دج + 15830.08 دج = 16530.08 دج.

## هـ - الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتطهير واستهلاك الماء:

(مبلغ استهلاك الماء + مبلغ التطهير) \* نسبة الرسم على القيمة المضافة =

(42424.20 دج + 15830.08 دج) \* 9% = 5242.89 دج.

و - الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لإتاوات الاشتراك:

(مبلغ إتاوة الاشتراك بالنسبة لاستهلاك الماء + مبلغ إتاوة الاشتراك بالنسبة للتطهير) \* نسبة الرسم على القيمة المضافة = (1500 دج + 700 دج) \* 0.09 = 198 دج  
المجموع (03): 5242.89 دج + 198 دج = 5440.89 دج.

ز - إتاوات الماء والتسيير:

- إتاوة اقتصاد الماء: مبلغ استهلاك الماء \* 4%  
 $42424.20 * 0.04 = 1696.97$  دج.
- إتاوة نوعية الماء: مبلغ استهلاك الماء \* 4%  
 $42424.20 * 0.04 = 1696.97$  دج.
- إتاوة التسيير: الكمية المستهلكة \* 3 دج/متر مكعب =  $1036 * 3 = 3108$  دج.  
المجموع (04): 6501.94 دج.

بجمع كل من المجاميع (01) (02) (03) (04) نجد 72397.11 دج وهو المبلغ الواجب دفعه من

المسبح الرياضي.

ملاحظة: في حال وجود فواتير قديمة غير مدفوعة يتم تقييدها أيضا في الفاتورة الحالية في خانة الديون السابقة.

التسجيل المحاسبي:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	72397.11	ح/ بنوك وحسابات جارية		512
72397.11		ح/ زبون القطاع الصناعي	411040	
		تسديد الفاتورة الخاصة بالقطاع الصناعي/السياسي.		

من اعداد الطلبة.

الفرع الخامس: فاتورة بيع المياه بالجملة.

تمثل هذه الفاتورة توزيع أو بيع المياه بالجملة عن طريق صهاريج وذلك لمختلف المناطق لبلدية الياشير

**polayad RTE** حيث أخذنا كمثال الشركة محدودة المسؤولية.

من الملحق رقم (06) تم بيع كمية قدرها 90 متر مكعب بسعر 40.95 دج للوحدة وهو السعر الخاص

بالشطر الرابع عموما تبعا للمادة 11 من الجريدة الرسمية العدد 05 لسنة 2005م، حيث:

← مبلغ الماء خارج الرسم = 90 متر مكعب \* 40.95 دج/ المتر المكعب = 3685.50 دج.

كما يخضع هذا المبلغ لقيمة مضافة قدرها 9% تم حسابها بالنحو الآتي:

← الرسم على القيمة المضافة = 3685.50 \* 0.09 = 331.70 دج.

أما بالنسبة لخدمات النقل والتوصيل فقد كلف مبلغ 10564.47 دج خارج الرسم خاضع لرسم على القيمة المضافة قدرها 19% كالتالي:

← التوصيل خارج الرسم = 10564.47 دج.

← الرسم على القيمة المضافة = 10564.47 دج \* 0.19 = 2007.25 دج.

ومنه فإن مجموع المبالغ الخاصة بالمياه وخدمة النقل الخاضعين للرسم على القيمة المضافة هو المبلغ الواجب دفعه من طرف الشركة والمتمثل في 16588.92 دج.

في حالة تسديد نقدا يضاف مبلغ 166 دج حقوق الطابع.

ملاحظة: نفس الملاحظة فيما يخص مبلغ حقوق الطابع.

التسجيل المحاسبي:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	16588.92	ح/ بنوك وحسابات جارية		512
16588.92		ح/ زبون البيع بالجملة	411090	
		تسديد فاتورة البيع بالجملة.		

المصدر: من اعداد الطلبة.

في حالة التسديد نقدا:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	16754.92	ح/ صندوق		530
16588.92		ح/ زبون البيع بالجملة	411090	
166.00		ح/ حقوق الطابع	442200	
		تسديد فاتورة البيع بالجملة.		

من اعداد الطلبة.

الفرع السادس: عرض جدول تقاطع حساب الفواتير.

جدول 09: يبين الاتاوات والرسوم المشتركة بين مختلف فولتير القطاعات.

المجموع	السياحي	الاداري	التجاري	الأسري				القطاعات
				الشرط الأول	الشرط الثاني	الشرط الثالث	الشرط الرابع	
/	الشرط الوحيد	الشرط الوحيد	الشرط الوحيد	الشرط الرابع	الشرط الثالث	الشرط الثاني	الشرط الأول	الأشطر ر. الإتاوات
157874.15	4242,2	140020,65	3672,9	8230,95	935,55	614,4	157,5	استهلاك الماء
2640	1500	450	450	240				الاشترك بالماء
58912.13	1583,08	52250,13	1370,58	3071,28	349,11	229,2	58,75	التطهير
880	700	60	60	60				الاشترك بالتطهير
7842.16	1696,87	5600,83	146,92	397,54				اقتصاد الماء
7444.62	1696,87	5600,83	146,92	397,54				نوعية الماء
16398	3108	12123	318	849				التسيير
28341.67	5249,89	17304,37	4532,91	1255,22				Tva الماء+التطهير
289.8	198	45,90	45,90	/				Tva اتاوات الاشتراك

ملاحظة:

- بالنسبة لقطاع البيع بالجملة لا يوجد غير الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لرقم الاعمال والخدمات.
- يتم جمع كل اتاوة لوحدها من كل فاتورة مسددة من طرف الزبائن في مختلف القطاعات، (مثلا: مجموع اتاوة الاستهلاك الخاصة بكل قطاع).
- المجموع سابق الذكر في الجدول أعلاه يخص فاتورة واحدة من كل قطاع.

المطلب الثاني: عرض الجباية المطبقة على بيع المياه في مؤسسة الجزائرية للمياه.

الفرع الأول: الرسم على القيمة المضافة

يجوي هذا المطلب الضرائب والرسوم والاتاوات الواجب دفعها من طرف مؤسسة الجزائرية للمياه والمتمثلة في:

سنتكلم في هذا الجزء على كيفية تحصيل الضريب من خلال بيع الماء.

أولا: آلية حساب الرسم على القيمة المضافة.

جدول رقم 10: يبين تصريحات للرسم على القيمة المضافة لشهر جانفي 2022

المبلغ		المحصلة T.V.A		حقوق الرسم على القيمة المضافة					مبلغ تسديد (الأشغال والخدمات) (%19)	مبلغ تسديد (الأشغال والخدمات) (%17)	مبلغ تسديد الماء (%9)	المبلغ الخام	الوحدة
	.t.v.a المدفوعة		الشهر	%19	%17	%9	%7	%7					
0	1478404.59	0	1419073.47	233012.16	743.58	2649326.76	14395.56	205650.81	1226379.79	4374.00	29436964.04	30873368.64	BBA
0		0		233012.16	743.58	2649326.76	14395.56	205650.81	1226379.79	4374.00	29436964.04	30873368.64	المجموع

جدول رقم 11: يبين نسبة الرسم على القيمة المضافة لمؤسسات مختلفة

البيان	رقم الأعمال	النسبة	مبلغ الرسم على القيمة المضافة
المبلغ المسدد (الماء)	205650.81	%7	14395.56
	29436964.04	%9	2649326.76
مبلغ المسدد (الأشغال والخدمات)	0.00	%9	/
	0.00	%14	/
	4374.00	%17	743.58
	1226379.79	%19	233012.16
المجموع النهائي	30873368.64	/	2897478.06

## الملحق رقم (07)

التعليق: من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة الضرائب الواجبة التحصيل في جانفي 2022 بلغت المبلغ 2.897.478,06 دج أما الضرائب المسترجعة فعليا خلال نفس الشهر 1.419.073,47 دج وذلك من خلال وثيقة g50 والفرق بينهما ضريبة مستحقة الدفع قدر ب 1.478.404,59 دج (انظر الملحق رقم 08).

## أ - حساب الضريبة المحصلة:

أ - أ - بالنسبة لبيع الماء: الوعاء الضريبي للرسم على القيمة المضافة يساوي:

TVA (%7) نسبة قبل جانفي 2017. (دين) مثل المؤسسات السياحية

$$205650,81 \times \%7 = 14395,56 \text{ دج}$$

TVA (%9) النسبة المطبقة حاليا.

$$29436964,04 \times \%9 = 2649326,76 \text{ دج}$$

TVA (%14) نسبة خاصة بمؤسسات معينة مثل سونالغاز أو نافطال.

أ - ب - بالنسبة لخدمات بيع الماء:

TVA (%17) نسبة خاصة قبل جانفي 2017. (دين)

$$4374,00 \times \%17 = 743,58 \text{ دج}$$

TVA (%19) النسبة المطبقة حاليا.

$$1226379,79 \times \%19 = 233012,16 \text{ دج}$$

إذن TVA = 14395,56 + 2649326,76 + 743,58 + 233012,16

$$= 2897478,08 \text{ دج}$$

ومنه المبلغ الاجمالي لضريبة المحصلة هو 2897478.08 دج

أ - ج - التسجيل المحاسبي لضريبة المحصلة: (تسديد)

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
2897478,08	2897478,08	ح/ الضريبة المحصلة ح/ علاقة بين الوحدات شرح العملية: توزيع الضريبة المحصلة إلى المديرية العامة التي تقوم بتسديدها.	181000	445060

من اعداد طلبية

ب - كيفية التصريح وتسديد الرسم على القيمة المضافة TVA:

يصرح هذا الرسم في وثيقة للضرائب G50 شهريا وتبعث للمديرية العامة التي بدورها جمع جميع التصاريح وتقوم بتسديدها لمديرية الضرائب قبل 20 من الشهر.

الفرع الثاني: رسم على النشاط المهني TAP:

سنتطرق هنا الى معرفة حساب الرسم على النشاط المهني للماء وتسجله محاسبيا.

أولا: آلية حساب الرسم على النشاط المهني TAP.

جدول رقم 12: يبين تصريحات للرسم على النشاط المهني لشهر جانفي 2022

الوحدة	مبلغ الصافي	تسديد خدمات	تسديد الاشغال		اجمالي الضرائب	حق الرسم على النشاط المهني	اجمالي حقوق الرسم على النشاط المهني
			مبلغ صافي للخدمات	تخفيض 25%	نسبة 1,5%		
BBA	10321640.00	10321640.00	1459753.72	364938.43	1094815.29	171246.83	171246.83
مبلغ الاجمالي	10321640.00	10321640.00	1459753.72	364938.43	1094815.29	171246.83	171246.83

جدول رقم 13: يلخص كيفية حساب الرسم على النشاط المهني.

المبلغ المسدد	النسبة	المبلغ	الصافي	رقم الأعمال المحقق
16422.23	%1.5	1094815.29	1459753.72	الحالات المستفيدة من تخفيض % 25
154824.60	%1.5	10321640.00	10321640.00	الحالات بدون تخفيض (الخدمات %1.5)
171246.83	/	11416455.29	11781393.72	المجموع

### الملحق رقم (09)

التعليق: من خلال الجدول نلاحظ حساب الرسم على النشاط المهني للمؤسسة وحدة برج بوعرييج والحداد التابعة لها، حيث نجد لكل نشاط نسبة معينة تتمثل في:

- الرسم على النشاط المهني لبيع الماء الصالح للشرب بنسبة 1% في السنوات السابقة.
- اما في قانون المالية 2022 تم الغاء نسبة 1%.
- الرسم على النشاط المهني للخدمات بنسبة 1,5% أي بمبلغ 154824,60 دج.
- الرسم على النشاط المهني لأشغال الري بنسبة 1,5% مع تخفيض 25% أي بمبلغ 16422,23 دج ومنه نستنتج أن المؤسسة قامت بدفع مبلغ 171246,83 دج.

أ - كيفية حساب الرسم على النشاط المهني: تحسب على أساس النشاط المهني للمؤسسة وفي محل الدراسة التطبيقية المؤسسة الجزائرية للمياه والمتمثلة في بيع المياه الصالحة للشرب وخدمات أخرى. وتقدر نسبة الرسم على النشاط المهني بـ 1.5% للخدمات الأخرى، كما تستفيد خدمات أشغال الري مثل تركيب العدادات والتوصيلات الفردية تقدر بمن تخفيض بـ 25% حسب قانون المالية 2015.

أ - أ - لبيع المياه: كما ذكر سابقا تم الغاء نسبة 1% المطبقة.

أ - ب - مداخيل الخدمات الأخرى: الإتاوة الثابتة (RFA) بـ 1,5%.

$$\text{TAP } 1.5\% = 10321640,00 \times 1,5\% = 154824,60 \text{ دج}$$

أ - ج - مداخيل على أشغال الري:

$$\text{TAP } 1.5\% \text{ بتخفيض } 25\% \text{ على أشغال الري}$$

$$1459753.72 \times 25\% = 364938,43 \text{ دج.}$$

$$1094815.29 - 364938,43 = 1094815.29 \text{ دج}$$

$$1094815.29 \times 1,5\% = 16422,23 \text{ دج}$$

مجموع الرسم على النشاط المهني لشهر جانفي 2022 هو:

$$171246,83 = 16422,23 + 154824,60 \text{ دج}$$

أ - د - التسجيل المحاسبي لرسم على النشاط المهني: (تسديد)

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	<b>171246,83</b>	ح/ الرسم على النشاط المهني ح/ علاقة بين الوحدات توزيع الرسم من طرف المديرية العامة التي تقوم بتسديدها.	181200	447000
<b>171246,83</b>				

من اعداد الطلبة.

ب - كيفية التصريح برسم على النشاط المهني وكيفية تسديد: يصرح هذا الرسم في وثيقة للضرائب G50 شهريا (انظر ملحق 10) وتبعث للمديرية العامة أي شركة الأم التي تقوم بدورها جمع جميع التصاريح وتقوم بتسديدها لمديرية الضرائب قبل 20 من الشهر الموالي.

الفرع الثالث: إتاوات المياه

تختلف نسبة الرسوم على إتاوات الماء حسب مناطق الموجودة في شمال والجنوب ونذكر بعض منها من خلال دراسة التطبيقية للجزائري للمياه وحدة برج بوعريرج

أولا - الرسم على إتاوة الاستغلال ← SH:

الجدول رقم(14): يبين لنا تصريح إتاوة استغلال المياه:

الفترة	المبلغ المحصل	النسبة	تسيقات الدفع
من 2020/07/01 إلى 2020/12/31	65747344,00	2%	1314946,87

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق المؤسسة ملحق رقم (11)

التعليق: من خلال الجدول نلاحظ التصريح بإتاوة استغلال المياه الجوفية في السداسي الثاني من 2020/07/01 إلى 2020/12/31 قدر المبلغ المحصل ب 65747344,00 دج ويطبق عليه نسبة 2% ومنه نستنتج ان المؤسسة قامت بدفع مبلغ 131496,87 دج

أ - كيفية حساب الرسم على إتاوة استغلال المياه: يعتبر هذا الرسم من الرسوم الخاصة باستغلال المياه الجوفية ويمنح لأملاك الدولة مرة كل ستة أشهر ويحسب وفق 2% من سعر بيع المياه خارج الرسم ويصرح به إلى المفتشيات عبر تراب الولاية. ففي حالة الدراسة سجلنا ما يلي:

مبلغ التحصيل: **64.176.107,89** دج كل ستة أشهر (سداسي).  
مبلغ إتاوة الاستغلال:

$$1314946,87 = 2\% \times 65747344,00 \text{ دج}$$

ب. التسجيل محاسبي لرسم على إتاوة الإستغلال: (تسديد)

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
1314946,87	1314946,87	ح/ الرسم على إتاوة استغلال المياه الجوفية. ح/ البنك. تسديد الرسم على إتاوة إستغلال المياه الجوفية عن طريق البنك.	512100	447300

ج - كيفية تسديد هذا الرسم والتصريح به: يمنح لأمالك الدولة مرة كل ستة أشهر وفق 2% من سعر بيع المياه ويصرح به إلى المفتشيات عبر تراب الولاية.

ثانيا - رسم على اتاوة اقتصاد ونوعية الماء ← QPE: وهي جودة ونوعية الماء الجيد الصالح لشرب وتضاف إلى سعر الاستهلاك.

التعليق: من خلال جدول بيان مداخل قد تبين لنا ان اتاوة اقتصاد الماء قدرت بمبلغ قدره **1533162.36** دج (انظر الملحق رقم 12).

ويتم تسجيلها محاسبيا من خلال تقسيم مبلغ الاجمالي الى اثنين الرسم خاص اتاوة نوعية الماء واتاوة اقتصاد الماء

$$766581.18 = 2 / 1533162.36 \text{ دج}$$

أ - كيفية تسديد هذا الرسم والتصريح به: يمنح للخزينة العمومية لدولة وتقدر بنسبة 4% من سعر الاستهلاك  
ب - التسجيل المحاسبي: (تسديد)

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
1533162.36	766581.18	ح/ اتاوات اقتصادية مفوترة	181200	443300
	766581.18	ح/ اتاوات نوعية الماء		443310
		ح/ علاقة بين الوحدات تسديد اتاوات اقتصاد ونوعية الماء الى المديرية العامة.		

ثالثا - رسم على اتاوة تسيير الماء ← **RDG**: باعتباره موردا طبيعيا ذو وحدة متكاملة فالفعالية التسيير تتركز على طرق حل المشاكل

التعليق: من جدول بيان المداخل نلاحظ قيمة اتاوة تسيير الماء ب 3560556.00 دج (انظر الملحق رقم 12).  
أ - كيفية تسديد هذا الرسم والتصريح به: يمنح للخرينة العمومية لدولة وتقدر ب 3 دنانير للمتر المكعب من الماء المستهلك.

ب - التسجيل المحاسبي: (تسديد)

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
3.560.556.00	3.560.556.00	ح/ اتاوات تسيير الماء ح/ علاقة بين الوحدات تسديد اتاوات تسيير الماء الى المديرية العامة.	181200	443200

من اعداد الطلبة.

الفرع الرابع: الطابع الجبائي واعمال التطهير:

أولا - الطابع الجبائي ← **TIMBRE FISCALE**: يحسب الطابع الجبائي على أساس المداخل النقدية المدفوعة لحساب الجزائرية للمياه نقدا ويحسب على سلم (**barème**) وكانت المداخل في شهر جانفي 2022 هي: **352739,00** دج

أ - كيفية حساب الطابع الجبائي: وكان الطابع الجبائي من السلم للماء هو 337310,00 دج أما بالنسبة لخدمات المياه فكان الطابع الجبائي 15429,00 دج (انظر ملحق رقم 12)

$$352739,00 = 15429,00 + 337310,00$$

ب - التسجيل المحاسبي لطابع الجبائي: (تسديد)

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
352739,00	352739,00	ح/ طابع جبائي ح/ علاقة بين الوحدات تسديد الطابع الجبائي الى المديرية.	181200	442200

ج - كيفية التصريح بهذا الطابع الجبائي وكيفية تسديده: يصرح هذا الطابع في وثيقة للضرائب وهي **G50** شهريا (أنظر ملحق رقم 13) وتبعث للمديرية العامة (أي الشركة الأم) التي تجمع جميع التصاريح وتقوم بتسديدها لمديرية الضرائب قبل 20 من الشهر.

ثانيا - أعمال التطهير ← ASS:

ليس كل الماء صالح لشرب لابد من وجود مياه ملوثة مثل مياه المستنقعات ومياه صرف الصحي وهنا يجب معالجته بمواد كيميائية لجعلها صالحة للاستعمال ومن خلال ذلك نجد في وثيقة بيان المداخيل (انظر ملحق 12).

فإن: مجموع المياه الخاص بالتطهير TARIF ASSAIN هي 7.142.484,92 دج.

أما اشتراكات التطهير RAF ASSAIN فكان المبلغ اجمالي لشهر جانفي سنة 2022 هو 2.505.460.00 دج

بالنسبة لرسم على القيمة المضافة للتطهير قدرت ب 867.217.53 دج

إذن اجمالي اعمال التطهير تساوي:

$$10515162.45 \text{ دج} = 867217.53 \text{ دج} + 2505460.00 \text{ دج} + 7142484,92 \text{ دج}$$

أ - كيفية تسديد هذا الرسم والتصريح به يسدد المبلغ الاجمالي الى الديوان الوطني للتطهير.

ب - التسجيل المحاسبي: (تحصيل)

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	9.647.944.92	ح/ اشتراكات على تطهير مفعوتة		443330
	867.217.53	ح/ رسم على القيمة المضافة للتطهير		445020
<b>10.515.162.45</b>		ح/ اشتراكات التطهير محصلة تسجيل عملية تحصيل التطهير.	443370	

## الفرع الخامس: اعانات الدولة للجزائرية للمياه.

تمثل الاعانات المالية المساعدات الحكومية التي تقدمها الدولة أو يخصصها أحد مستويات الحكومة لمستوى اخر من أجل استخدامها في أغراض خاصة, حيث تكون عادة مصحوبة بمتطلبات ومعايير تحددها الجهة الحاكمة بشأن كيفية إنفاقها.

## أولا - عرض بيانات جدول حساب النتائج لسنة المالية 2018، 2019، 2020:

## جدول رقم 15: يبين جدول حساب النتائج

السنة المالية 2020	السنة المالية 2019	السنة المالية 2018	البيان
415.888.756.77	4.124.111.233.85	302.861.995.41	المبيعات والحسابات الملحقه انتاج مخزن انتاج مثبت اعانات الاستغلال
415.888.756.77	412.411.123.85	302.861.995.41	انتاج السنة المالية
-100.930.005.79	-88.513.529.42	-74.163.499.23	المشتريات المستهلكة
-18.744.176.48	-2.613.667.93	-21.577.650.85	الخدمات الخارجية والاخرى
-119.674.182.27	-114.627.197.35	-95.741.150.08	استهلاك السنة المالية
296.214.574.50	297.783.926.50	207.120.845.33	القيمة المضافة للاستغلال
-499.904.101.55	-340.197.844.24	-330.722.578.08	اعباء المستخدمين
-11.321.798.62	-11.407.251.18	-10.074.977.35	الضرائب والرسوم والمدفوعات
-215.011.325.67	-53.821.168.92	-133.676.710.10	اجمالي فائض الاستغلال
20.353.001.61	30.934.726.57	18.615.106.61	منتوجات العملياتية الاخرى
-322.999.01	-126.745.14	-1.663.871.36	أعباء العملياتية الاخرى
-58.430.042.54	-136.625.463.58	-113.274.342.24	مخصصات الاهتلاكات والمؤونات
7.458.0685.22	2.407.500.00	614.090.87	استرجاعات عن المؤونات وخسائر
-178.830.680.39	-157.231.151.07	-229.385.126.22	النتيجة العملياتية
			المنتوجات المالية
			الاعباء المالية
			النتيجة المالية
-178.830.680.39	-157.231.151.07	-229.385.126.22	النتيجة العادية قبل الضريبة

12.323.060.68	14.961.994.38	1.693.015.03	الضرائب على الارباح
510.822.443.60	445.753.350.42	322.091.792.89	مجموع منتوجات الانشطة العادية
-677.330.063.31	-588.022.507.11	-534.546.766.08	مجموع اعباء الانشطة العادية
-166..507.619.71	-142.269.156.69	- 212.454.973.19	نتيجة الصافية للأنشطة العادية
48.788.421.65	68.012.542.15	138.117.175.59	عناصر غير العادية منتوجات
-252.761.980.54	-193.049.506.15	-178.775.551.00	عناصر غير العادية اعباء
-37.048.117.860	-267.306.120.73	-253.113.348.60	صافي نتيجة السنة المالية

## الملحق رقم (14)

من خلال الاطلاع على الوثائق الداخلية لمؤسسة الجزائرية للمياه وبالخصوص جدول حسابات النتائج لثلاث سنوات الأخيرة (2018، 2019، 2020) توصلنا الى النتائج التالية:

● قدرت منتوجات الدولة لسنة 2018 ب 30861995,41 دج والذي يمثل رقم الأعمال للجزائرية للمياه أو المبيعات التي تقوم بها المؤسسة خلال سنة كاملة. وقد سجلنا كتكاليف لنفس هذه الفترة ما قيمته 534546766,08 دج لتحصل في النهاية على نتيجة محاسبية بقيمة (19,212454973-) أي تحقق خسارة. (أنظر ملحق 14).

● تمثلت قيمة المنتوجات لسنة 2019 ب 412411123,85 دج كما تمثلت قيمة التكاليف ب 588022507,11 دج لنفس الفترة ما تحقق لنا خسارة للسنة الموالية. (أنظر ملحق 14).

● 31 دج ما يمثل خسارة لهذه السنة. (أنظر ملحق 14).

من خلال ملاحظتنا للنتائج المحاسبية التي عرضناها سابقا استنتجنا وجود خسارة للمؤسسة لمدة ثلاث سنوات متتالية، بالرغم من ذلك لاحظنا استمرارية نشاط المؤسسة، لذا وجب تدخل الدولة من خلال اعانات منها مباشرة وغير مباشرة.

## ثانيا - أمثلة عن اعانات الدولة الجزائرية للمؤسسة:

قامت الدولة الجزائرية بتقديم الدعم والاعانات لمؤسسة الجزائرية للمياه وذلك لضمان وضرة استمراريتها من خلال مساعدات مباشرة وغير مباشرة سنتطرق الى بعض الأمثلة على ذلك منها:

## أ - الاعانات المباشرة:

مثال 01: المبالغ التي تم صبها أو تقديمها مباشرة في الحساب الخاص بمؤسسة الجزائرية للمياه حيث تم صب مبلغ ما قيمته 12000000,00 دج اثنا عشرة مليون دينار جزائري من طرف المؤسسة العامة منطقة واد السمار؛

Etablissement public Algérienne des Eaux Zone industrielle de oued smar.

وذلك بأمر من المديرية العامة بعد التطرق ومناقشة العجز المحقق من طرف مؤسسة الجزائرية للمياه وحدة برج

بوعريرج , يخصص هذا المبلغ لتسديد أجور العمال. (أنظر ملحق رقم 15).

## أ - ب - التسجيل المحاسبي:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
12000000	12000000	ح/ بنوك وحسابات جارية ح/ تحويل تحويل مبلغ الى الحساب الخاص بمؤسسة الجزائرية للمياه.	518300	512700

من اعداد الطلبة.

مثال 02: تقديم مبالغ نقدية من طرف الدولة كمثل على ذلك لدينا وثيقة تحليل الحساب منذ سنة 2012 حيث كانت قيمة الدعم لتلك السنة 41915812,17 دج واستمرت الى غاية 2021 لكن بمبلغ ضئيل بالنسبة للمبالغ المقدمة سابقا والمتمثل في 12000000 دج. (أنظر ملحق رقم 16).

## ب - الاعانات الغير المباشرة:

تتمثل في مجموع الاعانات التي تقدمها الدولة على أساس مساعدات مادية أو معنوية غير نقدية مثل معدات، آلات، برامج... كمثل على ذلك لدينا:

- مديريات كبرى المؤسسات DGI تسديد الضرائب والرسوم للمؤسسة على المستوى المركزي.
- تزويد المؤسسة ببعض المعدات والآلات مثلا: معدات المخبر, معدات الورشات وفرق التدخل.
- تزويد الجزائرية للمياه بثلاث سيارات نفعية ← Symbol
- تزويد المؤسسة ببرنامج تسيير عن بعد بمبلغ 9646400,00 دج تشمل كافة التكاليف من طرف المديرية العامة. ( انظر ملحق رقم 17).

## ب - أ - التسجيل المحاسبي:

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
9646400,00	9646400,00	ح/ تشييات عينية اخرى ح/ حسابات الارتباط بين المؤسسات تسديد المديرية العامة لمبلغ خاص ببرنامج التسيير عم بعد.	181500	218790


من اعداد الطلبة.

## خلاصة:

بغض النظر عن الرسوم والاتاوات المفروضة على المستهلكين من الزبائن فان المؤسسة أيضا مكلفة بدفع الجباية الواجبة عليها والمتمثلة في: الرسم على النشاط المهني, الرسم على القيمة المضافة, حقوق الطابع الجبائي، والتصريح بها كما يجب، كما تقوم الدولة بتقديم اعانات مباشرة وغير مباشرة بسبب الخيارة المكررة من طرف المؤسسة كل سنة.

## خلاصة الفصل:

تقوم الجزائرية للمياه بتسديد مختلف الرسوم والضرائب الى المصالح المعنية ( مديرية الضرائب، مفتشية الضرائب...) وذلك بعد القيام بعملية تحصيل المبالغ من طرف المواطنين المستهلكين للمياه من مختلف الفئات، حيث تجمع هذه المبالغ ويتم تقسيم الاتاوات والرسوم التي تحويها من أجل تحويلها الى المصالح المعنية بتحصيلها، إلا انها تحقق دائما خسارة ما يؤدي بالدولة الى تقديم اعانات بطرق مباشرة وغير مباشرة وذلك لضمان استمرارية المؤسسة.



# خاتمة



من خلال دراستنا الميدانية تم ملاحظة أن سياسة التسعير في قطاع الموارد المائية يتم دراستها واعدادها على مستوى الحكومة ويتم إنجازها على أساس عدة عوامل منها عامل التحكم في الكميات المستهلكة، عامل اجتماعي عامل الاقتصادي وغيرها من خلال اخضاعها لمعاملات محددة، غير أن هذه السياسة تعتمد بصفة أكبر على مجموعة من العناصر أهمها: الأشرط الخاصة بكل قطاع، معاملات الضرب حسب كل كمية، الاتاوات والرسوم المذكورة في الفواتير القطاعية... الخ

لا يقتصر دور نظام الجباية فقط على تحقيق العديد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، كما أنها ليست مجرد وسيلة لزيادة الإيرادات للدولة، إذ من الواجب أن يكون لنظام الجباية دورا أكثر إيجابية، ويجب أن يساهم نظام الجباية في التقليل من الاسراف ومن الاستهلاك غير الضروري أو غير الإنتاجي من المياه وان يعمل على كبح الاستهلاك غير المنتج منها.

ضرورة ان تتكاتف الجهود للحفاظ على المياه وان يكون التركيز على القطاعات الأكثر استهلاكاً للمياه مثل القطاع الزراعي على اعتبار انه أكبر مستهلك للمياه في الجزائر، وتعزيز نظام المراقبة والعقوبات على الاستهلاك المرتفع، وتقنين ضخ المياه الجوفية ضرورة تقديم الدعم والمساعدة للمؤسسة الجزائرية للمياه كي تستطيع من ادارة المرفق بأحسن اسلوب، وحتى تتمكن من تطوير خدماتها العمومية، ومن توصيل المياه في أحسن الظروف، ومن تجديد الشبكات ووضع العدادات وسد النقص، وكذلك تحصيل الفواتير من المستهلكين في موعدها.

#### أولاً: اختبار الفرضيات.

**1 - الفرضية الأولى:** "يتم تحديد تسعيرة المياه من خلال اخضاع الكميات المستهلكة إلى نسب محددة"؛ وقد تم اثبات ذلك من خلال ما جاء في الجزء التطبيقي ومن خلال دراسة الحالة المقدمة التي تبين النسب أو المبالغ التي تخضع لها الكميات المستهلكة.

**2 - الفرضية الثانية:** "تتمثل الجباية المطبقة على مؤسسة الجزائرية للمياه في: - الرسم على القيمة المضافة- الرسم على النشاط المهني - الرسم على إتاوات الاستغلال"؛ تم التأكد من صحته من خلال دراسة الحالة المقدمة، حيث تتمثل الجباية المطبقة على مؤسسة الجزائرية للمياه في الرسم على القيمة المضافة- الرسم على النشاط المهني - رسم على إتاوات الاستغلال بالإضافة إلى: الرسم على اتاوة اقتصاد ونوعية الماء- الطابع الجبائي- الرسم على التطهير.

#### ثانياً: النتائج التي تم التوصل إليها:

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها داخل المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية للمياه توصلنا الى عدة نتائج منها:


- يعتبر الماء مادة حيوية قابلة للنفاد كما أنه لا يمكن الاستغناء عنه، وهو مورد اجتماعي كما يعتبر أيضا مورد اقتصادي.

- يتم تسعير المياه حسب أشرط تخضع الى معاملات ضرب م ثم اخضاعها للإتاوات والرسوم الخاصة بها.

- مؤسسة الجزائرية للمياه ان لم تغير طريقة تسييرها للموارد المائية لا يمكنها أن تستمر في تزويد المستهلك بالماء لو انقطع عنها الدعم الحكومي.
- نقص الموارد المائية من جهة واستهلاك غير عقلاي للمياه من جهة اخرى.
- **الرسم على القيمة المضافة ← TVA**: الرسم على القيمة المضافة تجمعه المؤسسة العمومية الاقتصادية لتساهم بشكل كبير في تدفقات المالية للدولة وتعتبر كمصدر للثروة الاقتصادية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية... إلخ.
- **الرسم على النشاط المهني ← TAP** إن الرسم على النشاط المهني يمكن المؤسسة من معرفة حجم رقم الاعمال الخاص بالمياه والخدمات المتعلقة بها فارتفاعه يدل على ارتفاع رقم الاعمال والعكس صحيح.
- **الطابع الجبائي ← TF**: يحسب هذا الطابع الجبائي بتدرج الفوترة وحيث نرى أن قيمة الطابع الجبائي صغيرة بالنسبة الى الفواتير المقدمة من طرف المؤسسة العمومية الاقتصادية خلال مدة زمنية معينة ويحسب الطابع الجبائي وفق سلم.
- **الرسم على اتاوة الاستغلال ← SH**: إن اتاوة الاستغلال تخضع لرسم لأنها جزء من أملاك الدولة وتحصيلها سداسي مما يجعل التدفق لهذا الرسم بالنسبة لخزينة الدولة مضبوط كل سداسي أي يسدد مرتين في السنة.
- **الرسم على التطهير ← ASS**: تقوم مؤسسة الجزائرية للمياه بتحصيل الرسم على التطهير من المستهلكين ذلك حسب كمية استهلاكه وكذا النسبة الخاصة بهذه الكمية.

#### ثالثا: الاقتراحات والتوصيات:

- من خلال الدراسة التي قمنا بها حول نظام التسعير والاختصاص الجبائي للمياه ودوره في رفع من حصيلة الارادات المالية للدولة، استطعنا الخروج بالاقتراحات والتوصيات التالية:
- **بالنسبة للمؤسسة:**
  - على أن المؤسسة العمومية الاقتصادية الوفاء بمواعيد استحقاق ديونها اتجاه إدارة الضرائب لتفادي الغرامات المالية كغرامة التأخري التي تزيد من مصاريف المؤسسة
  - المتابعة المستمرة من طرف محاسب المؤسسة العمومية الاقتصادية لقوانين المالية كونها تتغير من وقت إلى آخر.
  - **بالنسبة للطلبة:**
    - ← توفر عدد من الكتب والمراجع.
    - ← إدراج مواضيع جديدة في مجال الدراسة الجبائية.
    - ← على الطالب اختيار المكان المناسب لموضوعه.
    - ← أخذ موضوع يكون مناسب في مجال التخصص.
    - ← الأخذ بنصائح المشرف على البحث.



# قائمة المراجع



أولاً: اللغة العربية.

أ - الكتب:

- أحمد طرطار، تقنيات المحاسبة العامة في المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1999.
  - محمد عباس محرز، إقتصاديات الجباية والضرائب، ط 4، دار هومة، الجزائر، 2008.
  - خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث جباية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، الجزء الأول، ط3، دار هومة، الجزائر، 2012.
  - د. صالح بزة، د. امينة بن خزاجي، جباية المؤسسة، طبعة الأولى، دار الباحث، الجزائر، 2020.
  - صمويل عبود ، اقتصاد المؤسسة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 1982 .
  - علي الشراوي، المشتريات وإدارة المخازن، الدار الجامعية ، بيروت، 1995.
  - عمر صخري ، مبادئ الاقتصاد الجزئي الوحدوي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 1986.
  - فريجة الحسين، شرح القانون الإداري، دراسة مقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 2010.
  - فهد سليم الخطيب، محمد سليمان عواد، مبادئ التسويق مفاهيم أساسيه، دار الفكر، عمان.
  - مصطفى أبو زيد فهمي، الوسيط في القانون الاداري، الطبعة الأولى، الجزء الأول، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية 1995.
  - ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الثانية، 1998 .
  - ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، ط2 ، الجزائر، سنة 2007.
  - يلس شاوش بشير، المالية العامة ، المبادئ العامة وتطبيقها في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
- ب - المجلات والملتقيات:
- مختار مسامح، النظام المحاسبي المالي الجزائري وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل ، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 4، جامعة بسكرة، 2008.
  - المديرية العامة للضرائب، دليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، منشورات الساحل، 2015.
- ج- الأطروحات والرسائل:
- درحون هلال، المحاسبة التحليلية نظام معلومات لتسيير ومساعدة على اتخاذ القرار في المؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2005.
  - سعد علوش، نظرية المؤسسة العامة، رسالة دكتوراه الدولة في الحقوق، جامعة القاهرة، 1967م.

## د - القوانين والتشريعات:

- أنظر المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية، تحديث 2021.
- أنظر المادة 03 من قانون الإجراءات الجبائية، تحديث 2021.
- أنظر المادة 13 من قانون المالية السنوي، 2015، المعدلة للمادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- أنظر المادة 141 مكرر 4 من قانون الإجراءات الجبائية، تحديث 2021.
- أنظر المادتين 17 و148 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، تحديث 2021.
- الجريدة الرسمية ، العدد: 02، المؤرخة في: 11 جانفي 1963، ص 18 (باللغة الفرنسية).
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 217، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، مديرية الضرائب 2019، ص 56.
- المادة 05 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2005.
- المادة 10 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج. ر رقم 16، 2002.
- المادة 11 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج ر رقم 16، 2002.
- المادة 12 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.
- المادة 13 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.
- المادة 14 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.
- المادة 15 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2005.
- المادة 16 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.
- المادة 17 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.
- المادة 18 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية 2005.
- المادة 18 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج.ر. رقم 16 . 2002
- المادة 19 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج.ر. رقم 16 . 2002
- المادة 20 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج.ر. رقم 16 . 2002
- المادة 25 من قانون المالية 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.
- المادة 8 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج.ر. رقم 16، 2002.
- المادة 9 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه، ج. ر رقم 16، 2002.
- المادة 15 من القانون 02/33 المتعلق بالمياه. ج ر رقم 16. 2002.
- المرسوم التنفيذي رقم 01-101، المؤرخ في 21 أبريل 2001، المتضمن إنشاء الجزائرية للمياه، جريدة رسمية عدد 24.

المرسوم التنفيذي رقم 01-102، المؤرخ في 21 أبريل 2001، المتضمن إنشاء لديوان الوطني للتطهير، جريدة رسمية عدد 24.

نظر المادة 173 من قانون رقم 95-27 مؤرخ في 30 ديسمبر 1995، يتضمن قانون المالية لسنة 1996، ج ر عدد 3، 82، الصادرة في 31 ديسمبر 1995.

و - المحاضرات:


د. حراق مصباح، قانون الضرائب المباشرة، المحور الثالث النظام الضريبي الجزائري.

ثانيا: اللغة الأجنبية.

Kotler, Keller, Koshy, Jha; 2009; 13th Edition; **Marketing management: A South Asian Perspective.**

Pierre. LOURENT Frier. **Précis de droit administratif**, édition Montchrestien, E.J.A, Paris, 2001.


REDDAF Ahmed ,«L'approche fiscale des problèmes de l'environnement», algerie, 1991.



الملاحق



الملحق رقم 01: الهيكل التنظيمي للمؤسسة.



الملحق رقم 02: فاتورة موجهة للقطاع اسري

**P. ALGERIENNE DES EAUX**  
السجل التجاري 0180017164

حالة العداد:  
N°: 539586/86/En marche  
التأجيل القديم: 26 015  
التأجيل الجديد: 26 296  
الكمية المستحقة: 283  
نوع الإشتراك: 10

البيان	الكمية	القيمة
أثره إحصاء الماء		58.75
أثره نوعية الماء		229.20
أثره التسوير (متر/لتر/س) (%)		349.11
الرسوم على القيمة المحالة		5 071.28
المجموع الجزئي		60.00
مبلغ الفاتورة: 2021		3 768.34
البيون مساهمة		16 846.04
المبلغ دون طابع		20 562.21
مبلغ قبلي (دفع 00)		37 408.25
المبلغ المستحق		375.00
المبلغ المستحق		37 783.25

**القطاع اسري (Menage اسري)**  
الجهة المخرجة: المنطقة الصناعية وادي كشمور الجزائر

رقم الفاتورة: 1A1429/2022-03  
تاريخ الفاتورة: 06/03/2022  
الفاصلة: 00:03/10/2021 AU: 02/01/2022

الرقم القياسي: B.B.ARRERIDJ  
القطاع: AGENCE COMMERCIAL SUD  
المستوفى: 100SE 300 DE B.B.ABBE

البيان	الكمية	القيمة
البيون الأول	25	157.50
البيون الثاني	30	614.40
البيون الثالث	27	935.55
البيون الرابع	201	8 230.95
المجموع الجزئي		240.00
المبلغ المستحق		10 178.40

ملاحظة: في حالة عدم تجديد مستطقاتكم في اعدة 15 يومين من تاريخ توقيف تزويدكم بالماء بدون أي إشعار مسبق

54 01 21 1A 1429 [TRN:118]  
BOUARDURA ABDELHAMID N°41 S  
FG DU 17 OCTOBRE 61  
N°:0560 CENTRE VILLE BBA  
Clé de Paiement Electronique: 8 47 6 0B 1

البيون الخامس
4.30		البيون السادس		20.48
البيون السابع		34.65		
البيون الثامن		40.95		
المجموع الجزئي		60.00		
المبلغ المستحق		240.00		

المجموع الجزئي

المبلغ المستحق

BDR B.E.A/003-00696-0111753000-86

003 99999 00003

34010501265

000116189029833

الملحق رقم 03: فاتورة موجهة للقطاع التجاري.

0001

تجاري (Parc 1) (03)

**E.P ALGÉRIENNE DES EAUX**  
المسجل التجاري 01 80017164

التعريف الإحصائي: 0 001 1618 08072 61  
34010501265

التعريف الجبائي:  
المادة الجبائية:

34 01 21 1A 5077  
Cptr N°: 26416/93/En marche

رمز الإشتراك: 7 988  
حالة العداد: 8 094  
الدأول القديم: 106  
الدأول الجديد: 32  
الكمية المستهلكة:  
نوع الإشتراك:

SETIF  
B.B.ARRERIOJ  
1A 5077/2022-03  
06/03/2022  
1° TRIM/2022

المنطقة:  
الوحدة:  
رقم القنطرة:  
تاريخ القنطرة:  
الفترة:

AGENCE COMMERCIAL SUD  
N°: 003-00696-0111753000-86/BAUR B.B.A  
007 99999 00003  
035-68-38-75/035-68-27-54

القطاع:  
مرجع البنكي:  
مرجع الحساب الجاري البريدي:  
الهاتف:

PARC NOUR WA NASSIM ELREBH  
FG DU 17 OCTOBRE 61 N°: 0010  
- B.B.ARRERIOJ -

الإسم واللقب:  
عنوان الإيصال:  
الهيئة المكلفة بالتسديد:

الرمز على القيمة المضافة	الكمية	الماء	التعليق
45.90	9%	450.00	شطر وجيد
499.81		4 122.90	الإلتزام الثابتة للإشتراك
(3)	(2)	(1)	المجموع الجزئي

الكمية	القيمة	التعليق
106	146.92	إتارة إقتصاد الماء
	146.92	4%
	318.00	3.000A/M3
	611.84	إتارة التسبير (3 درجات)
	6 665.13	المجموع الجزئي

مبلغ القنطرة (4+3+2+1): 49 141

الديون المتبقية:

Clé de Paiement Electronique:  
84 6 08 6

الرمز المتكامل رقم الزبون عند التسديد:

## الملحق رقم 04: فاتورة موجهة للقطاع الإداري.

قطاع النطاق الإداري - (العام)

E.P ALGÉRIENNE DES EAUX

السجل التجاري 01 80017164



الجزائرية للمياه

المقر الاجتماعي: شارع رمثان عيسى برج المعمار بوج

التعريف الإحصائي: 0 001 1618 08072 61

000116189029835

34010501265

التعريف الجبائي:  
المادة الجبائية:

فاتورة

34 01 21 10 4888

Eptr N°:14563/93akm/En marche

رمز الإشتراك: 21 729  
حالة العداد: 25 770  
الدليل القديم: 4 041  
الدليل الجديد: (ENSEIGNEMENT) 24  
الكمية المستهلكة:  
نوع الإشتراك:

SEFIF

B.B.ARRERIDJ  
10 4888/2021-12  
06/03/2022  
4° TRIM/2021  
المنطقة:  
الوحدة:  
رقم الفاتورة:  
تاريخ الفاتورة:  
الفترة:

AGENCE COMERCIAL SUO

N°:003-00696-0111753000-86/BADR B.B.A

007 99999 00003

035-68-38-75/035-68-27-54

القطاع:

مرجع البنكي:

مرجع الحساب الجاري البريدي:

الهاتف:

RES UNIVERSITAIRE NACRI FATOUH

VILLAGE SUB-AMASSER N°:0013

- B.B.ARRERIDJ -

الإسم واللقب:

عنوان الإيصال:

UNIVERSITE

الهيئة المكلفة بالتسديد:

الرموز على قيمة استهلاك		التطهير		المساء		الكمية	التعسيب
المبلغ	النسبة	المبلغ	سعر الوحدة	المبلغ	سعر الوحدة		
17 304.07	7%	52 250.13	12.92	140 020.65	34.65	4 041	شطر وحيد
45.90	9%	60.00		450.00			الإتاوة الثابتة للإشتراك
17 350.27		52 310.13		140 470.65			
(3)		(2)		(1)			المجموع الجزئي

المبلغ		النسبة	التعسيب
5 600.83	4%		
5 600.83	4%		
12 123.00	3.00DA/MS		
23 324.66			
(4)			المجموع الجزئي

233 455.71

مبلغ الفاتورة (4+3+2+1): 955 045.68

Montant de la facture 4° TRIM/2021: Deux cents trente trois milles quatre cents cinquante cinq Dinars 71 centimes

الرجاء منكم ذكر رمز الزبون عند التسديد

الملحق رقم 05: فاتورة موجهة للقطاع الصناعي / السياحي.

(5)

Piscine  
Salamandre  
صنای/سياحي

**E.P ALGERIENNE DES EAUX**  
المسجل التجاري 01 80017164



**الجزائرية للمياه**  
المقر الاجتماعي: شارع رمثان عميس برج بوعمر بروج

التعريف الإحصائي: 0 001 1618 08072 61  
000116187027833  
34010501265

التعريف الجبائي:  
المادة الجبائية:

**فاتورة**

34 01 21 1M 2534  
Cptr N°:18041008864/En marche

		SETIF	
رمز الإشتراك:	4 870	B.B.ARRERIDJ	المنطقة:
حالة العداد:	5 906	1M 2534/2022-02	التوحيد:
الدليل القديم:	1 056	06/03/2022	رقم الفاتورة:
الدليل الجديد:	(ACTIVITE INDUSTRIEL.) 40	Fevrier/2022	تاريخ الفاتورة:
الكمية المستهلكة:			الفترة:
نوع الإشتراك:			

AGENCE COMMERCIAL SUD  
N°:003-00696-0111753000-86/BAOR B.B.A  
007 99999 00003  
035-68-38-75/035-68-27-54

القطاع:  
مرجع البنكي:  
مرجع الحساب الجاري البريدي:  
الهاتف:

COMPLEXE SPORT/AQUA GYM STANGO  
CITE 136 PROM/LES PALMIERS RUE SETIF  
- B.B.ARRERIDJ -

الإسم واللقب:  
عنوان الإيصال:  
الهيئة المكلفة بالتسديد:

الخصمين	الكمية	سعر الوحدة	المساحة	تعدد	تعدد	تعدد
	1 056	سعر الوحدة	المساحة	تعدد	تعدد	تعدد
شطر وحيد			1 500.00		700.00	9%
الإلتزام الثابتة للإشتراك			43 924.20		16 530.08	
المجموع الجزئي			(1)		(2)	(3)

الخصمين	النسبة	المبلغ
التوة بخصم الماء	4%	1 696.97
التوة نوعية الماء		3 108.00
التوة التسديد (3 دج/م <sup>3</sup> )		6 501.94
المجموع الجزئي		(4)

مبلغ الفاتورة (4+3+2+1): 72 397.11

Montant de la facture fevrier/2022: Soixante deux mille trois cents quatre vingt six-sept dinars et centimes  
الليون المنفعة:

Clé de Paiement Electronique:  
3 37 2 10 7  
الرجاء ملقم ذكر رمز الزبون عند التسديد

الملحق رقم 06: فاتورة بيع المياه بالجملة.

(6) فاتورة بيع بالجملة:

A.D.E /B.B.ARRERIDJ  
SERVICE COMMERCIAL

FACTURE N°:5G 1207/C0001/2021/04

OBJET: VEYDIERNE+TRANSPORT

CODE ABONNE:5G 1207

SARL POLYAD RTE ELACHIR BBA  
FERME DEHAISSA  
FG DE LA GARE  
B.B.ARRERIDJ

FAU HORS TAXE.....	3 685.50	(90 M3 X 40.95 DA/M3 )
T.V.A..... 9 % :	331.70	
Prestation HT.....	10 564.47	
T.V.A.....19 % :	2 007.25	
.....TOTAL T.T.C:	16 588.92	

ARRÊTE LA PRÉSENTE FACTURE A LA SOMME DE :  
SOIT MILLES CING CENTS QUATRE VINGT HUIT DIXAITS 92 CENTIÈMES

FAIT LE:06/03/2022

LE CHEF DU SERVICE

\* RÈGLEMENT APRES DE NOTRE CAISSE CODE:21 CAISSE SUD DE B.B.ARRERIDJ SISE 4:RUE REMECHE AISSA B.P 252 B.B.

\* EN CAS DE PAIEMENT EN ESPECES, VOUS AJOUTERIEZ LA SOMME DE: 166.00 DA (TIMBRE FISCAL)  
SOIT UN NET A PAYER DE: 16 754.92 DA

COMPTE:002-00496-0111753000-86/8

IDENT/FISCAL:000116189029832

ART/FISCAL:34010501265

RC:01/0104757 800

الملحق رقم 07: تصريجات للرسم على القيمة المضافة لشهر جانفي.

ALGERIENNE DES EAUX  
ZONE DE SETIF  
UNITE DE BBA

Mois De : JANVIER 2022

DECLARATION T.V.A

DWB	ENC. BHEF	ENC	ENC EAUX (0%)	ENC EAUX (10%)	ENC EAUX (10%)	DROITS T.V.A					T.V.A à Déduire		Solde					
						7%	14%	17%	0.00	14 305,56	2 649 236,76	9%	14%	17%	19%	EU - Mont	Pascompt	TVA à Payer
B.B.A	30 873 368,64	0,00	29 436 964,04	4 374,00	1 226 376,79	205 650,81	0,00	0,00	0,00	14 305,56	2 649 236,76	0,00	743,58	743,58	1 419 072,47	0,00	1 419 072,47	0,00
TOTAL	30 873 368,64	0,00	29 436 964,04	4 374,00	1 226 376,79	205 650,81	0,00	0,00	0,00	14 305,56	2 649 236,76	0,00	743,58	743,58	1 419 072,47	0,00	1 419 072,47	0,00

OPERATI	C-AI TOTAL	C-AI	TAUX	MONTANT TVA
ENTE EAUX	205 650,81	0,00	7%	14 305,56
TRAVEAU X ET	29 436 964,04	0,00	0%	2 649 236,76
	0,00	0,00	0%	-
	0,00	0,00	14%	-
	4 374,00	0,00	17%	743,58
	1 226 376,79	0,00	19%	233 012,16
TAL GENERAL	30 873 368,64	0,00		2 897 478,06

الجزائرية للمياه - ADE  
وحدة برج بوعريش  
دائرة المالية والمحاسبة

الملحق رقم 08: تصريح وثيقة G 50.

جميع الأرقام الواردة في هذا الملحق، بما في ذلك رقم الضريبة، هي الأرقام الواردة في النموذج G 50 (مثال: رقم الضريبة = 325.820 DA)

(5)

الجزء على القيمة المضافة  
TAXE SUR LA VALEUR AJOUTÉE

A / Chiffres d'affaires imposables

الرمز Code	العمليات المشمولة بالضريبة على القيمة المضافة Opérations assujetties à la TVA	رقم الأعمال Chiffre d'affaires imposable	رقم الأعمال المعفى Chiffre d'affaires exonéré	رقم الأعمال الخالية من الضريبة Chiffre d'affaires hors taxe	الضريبة Taxe	المبلغ المستحق Montant des droits (en DA)
E 3 B 11	عروض، منتجات وخدمات مبيعات غير خاضعة للضريبة			205650,81	7%	14393,56
E 3 B 12	مبيعات خدمات مبيعات خاضعة للضريبة			29436964,04	9%	2649326,76
E 3 B 13	عمليات بيع عقارات خاضعة للضريبة					
E 3 B 14	أساس رأسمالي					
E 3 B 15	تأمينات					
E 3 B 16	توريدات الطاقة					
E 3 B 21	منتجات، خدمات، منتجات وخدمات مبيعات غير خاضعة للضريبة			4374,2	7%	306,19
E 3 B 22	مبيعات غير خاضعة للضريبة			1226379,73	10%	122637,97
E 3 B 23	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 24	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 25	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 26	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 27	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 28	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 29	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 30	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 31	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 32	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 33	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 34	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 35	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 36	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
E 3 B 37	مبيعات غير خاضعة للضريبة					
<b>TOTAL GÉNÉRAL DES CHIFFRES D'AFFAIRES</b>		<b>30873368,64</b>				<b>2897478,06</b>

B / Déductions à opérer		ملاحظات المبررات			ملاحظات
الرمز Code	ملاحظات المبررات Autres déductions	رقم الأعمال Chiffre d'affaires imposable	ملاحظات المبررات Autres déductions	رقم الأعمال Chiffre d'affaires imposable	ملاحظات
E 3 B 31	مبيعات غير خاضعة للضريبة				
E 3 B 32	مبيعات غير خاضعة للضريبة				
E 3 B 33	مبيعات غير خاضعة للضريبة				
E 3 B 34	مبيعات غير خاضعة للضريبة				
E 3 B 35	مبيعات غير خاضعة للضريبة				
E 3 B 36	مبيعات غير خاضعة للضريبة				
E 3 B 37	مبيعات غير خاضعة للضريبة				
<b>TOTAL DES DÉDUCTIONS À OPÉRER</b>		<b>1419073,47</b>			

8

الملحق رقم 09: تصريجات للرسم على النشاط المهني لشهر جانفي.

ALGERIENNE DES EAUX  
ZONE DE SETIF  
UNITE DE BBA

Mois De : JANVIER 2022

DECLARATION TAP

رقم الملف: 09/2022  
تاريخ: 01/01/2022

Date	ENC BRUT	ENC SERV (14.5%)	ENC TRAVAIL		Total impo à (18.5%)	DROIT TAP à (18.5%)	Total Droit TAP
			BRUT TRAV	Imposable 5.5%			
01/01/2022	10 321 640,00	10 321 640,00	1 459 753,72	364 938,43	1 094 815,29	171 246,83	171 246,83
TOTAL	10 321 640,00	10 321 640,00	1 459 753,72	364 938,43	1 094 815,29	171 246,83	171 246,83

IMPOSABLES	BRUT	IMPOSABLE	TVAUX	MONTANT à payer (DA)
APPAREILS BRUYANTS PERMIS PAR LA LOI DE 2016	1 459 753,72	1 094 815,29	1,50%	16 422,23
APPAREILS SANS REFLECTIV (article 4 J.2%)	10 321 640,00	10 321 640,00	1,50%	754 824,00
TOTAL	11 781 393,72	11 416 455,29		171 246,83

دائرة المالية والمحاسبة  
 وحدة برج بوعريريج  
 الجزائر للمياه - ADE

الملحق رقم 10: تصريح وثيقة G50.

(10)

IMPORTANT !

هذا التصريح يجب أن يكون مرفقاً بالمرتب خلال المدة الأولى من الشهر

La présente déclaration doit être déposée à la recette des impôts dans les VINGT PREMIERS JOURS DU MOIS.

نوع النشاط  
OCUPE ACTIVITE

Date: 2017

---

المصروفات والرسوم المحمودة فوراً أو من طريق الإقطاع من المصروفات  
Les dépenses et taxes déductibles sont à verser immédiatement ou par voie de retenue à la source

IMPOTS ET TAXE PERÇUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE RETENUE A LA SOURCE

DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU - AVIS DE VERSEMENT

M: ADEB. B. Annedy نسبة 10%

Activité / Profession: Union Douane et Pénitentiaire (الجمهورية الجزائرية)

Adresse: B. B. A

---

الرسوم على النشاط المهني بمعدل 2% Taxe sur l'activité professionnelle au taux de 2%

الرموز على النشاط المهني بمعدل 2%	الرموز على النشاط المهني بمعدل 2%	الرموز على النشاط المهني بمعدل 2%	الرموز على النشاط المهني بمعدل 2%
Code	Opérations imposables	Code	Opérations imposables
C 1 A 11	Profession bénéficiaire d'une réduction de 50%	C 1 A 11	Profession bénéficiaire d'une réduction de 50%
C 1 A 12	Profession bénéficiaire d'une réduction de 8%	C 1 A 12	Profession bénéficiaire d'une réduction de 8%
C 1 A 13	Profession sans réduction	C 1 A 13	Profession sans réduction
C 1 A 14	Profession exonérée	C 1 A 14	Profession exonérée
C 1 A 20	Profession professionnelle (Professions libérales)	C 1 A 20	Profession professionnelle (Professions libérales)
TOTAL		TOTAL	

17781393,74      1094815,89      1546      16422,83

10341640,00      10341640,00      1000      154824,60

114416455,89      114416455,89      171246,83

---

Accomples IBS

Code	Accomples IBS	Code	Accomples IBS
E 1 M 10	Autres professionnels	E 1 M 10	Autres professionnels
TOTAL		TOTAL	

32529447,20      4257461,59

2915832,96      2915832,96

35445280,16      4549044,88

---

IBP) salaires et autres revenus à la source (IBS) Taxe sur les salaires et autres revenus à la source (IBS)

Code	IBP) salaires et autres revenus à la source (IBS)	Code	IBP) salaires et autres revenus à la source (IBS)
E 1 A 20	Profession bénéficiaire d'une réduction de 50%	E 1 A 20	Profession bénéficiaire d'une réduction de 50%
E 1 A 10	Profession bénéficiaire d'une réduction de 8%	E 1 A 10	Profession bénéficiaire d'une réduction de 8%
E 1 A 15	Profession sans réduction	E 1 A 15	Profession sans réduction
E 1 A 20	Profession professionnelle (Professions libérales)	E 1 A 20	Profession professionnelle (Professions libérales)
TOTAL		TOTAL	

32529447,20      4257461,59

2915832,96      2915832,96

35445280,16      4549044,88

40

## الملحق رقم 11: صريح اتاوة الاستغلال المياه.

ALGÉRIENNE DES EAUX  
ZONE DE SÉTIF  
UNITÉ DE BBA

À MONSIEUR:  
LE RECEVEUR DES DOMAINES  
BORDJ BOU ARRERIDJ  
COMMUNE : BORDJ BOU ARRERIDJ

## DÉCLARATION DE REDEVANCE RESSOURCE HYDRIQUE

2<sup>ème</sup> SEMESTRE 2020

PÉRIODE	MONTANT ENCAISSE	TAUX	REDEVANCE À PAYER
Du: 01/07/2020 Au: 31/12/2020	65 747 344,00	2%	1 314 946,87

الجزائر - للمياه - ADE  
وحدة بترج بوج بوردج  
دائرة 111

الملحق رقم 12: جدول بيان المدخيل.

ALGERIENNE DES EAUX  
ZONE DE SETIF  
UNITE De B.B.A

المبلغ  
دراهم

العملة  
دينار

التاريخ  
15/01/2022

العملة  
دينار

التاريخ  
15/01/2022

المبلغ  
دراهم

Etat Des Recettes Mois : Janvier 2022

CENTRE	TOTAL TTC	VENTE EAU HT	REA EAU	TARIF ASS	REA ASSAIN	QPE	RDG	TVA EAU ET TRAVX	TVA ASS	TIMBRE
CASSE - BUD	11 723 362,86	5 892 655,46	1 228 390,00	2 185 115,01	286 200,00	468 629,34	745 413,00	659 792,92	222 251,13	54 806,00
ENC EAU	328 089,72	6 120 345,18	1 238 500,00	2 385 113,01	286 200,00	468 629,34	745 413,00	680 062,97	222 251,13	1 488,00
ENC TRAV	11 993 210,63	89 259,99	198 600,00	33 297,79	49 440,00	7 140,76	30 852,00	25 764,41	7 393,49	56 294,00
TOTAL 1	446 637,44	800,00	198 600,00	33 297,79	49 440,00	7 140,76	30 852,00	25 764,41	7 393,49	4 929,00
CASSE - HAMADIA	417 487,44	90 659,29	198 600,00	33 297,79	49 440,00	7 140,76	30 852,00	25 764,41	7 393,49	10,00
ENC EAU	417 487,44	90 659,29	198 600,00	33 297,79	49 440,00	7 140,76	30 852,00	25 764,41	7 393,49	4 939,00
ENC TRAV	417 487,44	90 659,29	198 600,00	33 297,79	49 440,00	7 140,76	30 852,00	25 764,41	7 393,49	10,00
TOTAL 2	417 487,44	90 659,29	198 600,00	33 297,79	49 440,00	7 140,76	30 852,00	25 764,41	7 393,49	4 939,00
AGENCE NORD	6 410 967,13	2 545 635,53	1 385 910,00	949 755,73	340 300,00	203 651,72	465 096,00	331 823,63	115 454,73	53 340,00
ENC EAU	6 410 967,13	2 545 635,53	1 385 910,00	949 755,73	340 300,00	203 651,72	465 096,00	331 823,63	115 454,73	53 340,00
ENC TRAV	580 773,41	488 497,00	1 385 910,00	949 755,73	340 300,00	203 651,72	465 096,00	331 823,63	115 454,73	5 809,00
TOTAL 3	6 991 740,76	3 034 132,52	1 385 910,00	949 755,73	340 300,00	203 651,72	465 096,00	331 823,63	115 454,73	39 149,00
AGENCE MEDJ	2 794 979,55	903 491,39	827 790,00	337 069,77	203 460,00	72 279,84	225 249,00	155 697,15	48 617,40	21 325,00
ENC EAU	2 794 979,55	903 491,39	827 790,00	337 069,77	203 460,00	72 279,84	225 249,00	155 697,15	48 617,40	21 325,00
ENC TRAV	45 245,89	39 031,00	827 790,00	337 069,77	203 460,00	72 279,84	225 249,00	155 697,15	48 617,40	471,00
TOTAL 4	2 840 225,44	942 522,39	827 790,00	337 069,77	203 460,00	72 279,84	225 249,00	155 697,15	48 617,40	21 796,00
AGENCE BR S Noub	5 305 512,08	1 963 994,43	1 291 470,00	732 726,51	315 360,00	157 120,22	415 488,00	293 005,94	94 328,98	42 018,00
ENC EAU	5 305 512,08	1 963 994,43	1 291 470,00	732 726,51	315 360,00	157 120,22	415 488,00	293 005,94	94 328,98	42 018,00
ENC TRAV	218 989,84	191 536,00	1 291 470,00	732 726,51	315 360,00	157 120,22	415 488,00	293 005,94	94 328,98	2 291,00
TOTAL 5	5 524 501,92	2 155 530,43	1 291 470,00	732 726,51	315 360,00	157 120,22	415 488,00	293 005,94	94 328,98	44 309,00
AGENCE RED	4 350 468,07	1 479 973,47	1 249 620,00	523 174,23	304 000,00	112 186,72	325 809,00	245 288,60	74 321,05	36 095,00
ENC EAU	4 350 468,07	1 479 973,47	1 249 620,00	523 174,23	304 000,00	112 186,72	325 809,00	245 288,60	74 321,05	36 095,00
ENC TRAV	29 844,88	25 473,00	1 249 620,00	523 174,23	304 000,00	112 186,72	325 809,00	245 288,60	74 321,05	308,00
TOTAL 6	4 380 312,95	1 505 446,47	1 249 620,00	523 174,23	304 000,00	112 186,72	325 809,00	245 288,60	74 321,05	36 403,00
AGENCE BIGH	8 117 388,50	3 304 459,62	1 646 760,00	1 235 739,42	398 280,00	264 358,90	621 945,00	445 622,86	146 162,70	64 040,00
ENC EAU	8 117 388,50	3 304 459,62	1 646 760,00	1 235 739,42	398 280,00	264 358,90	621 945,00	445 622,86	146 162,70	64 040,00
ENC TRAV	243 187,75	218 125,00	1 646 760,00	1 235 739,42	398 280,00	264 358,90	621 945,00	445 622,86	146 162,70	2 657,00
TOTAL 7	8 360 576,25	3 522 584,62	1 646 760,00	1 235 739,42	398 280,00	264 358,90	621 945,00	445 622,86	146 162,70	66 697,00
AGENCE ALAGH	4 560 579,09	1 591 164,21	1 240 430,00	577 648,10	303 860,00	123 866,92	349 257,00	254 561,41	79 257,05	40 535,00
ENC EAU	4 560 579,09	1 591 164,21	1 240 430,00	577 648,10	303 860,00	123 866,92	349 257,00	254 561,41	79 257,05	40 535,00
ENC TRAV	134 235,19	104 191,00	1 240 430,00	577 648,10	303 860,00	123 866,92	349 257,00	254 561,41	79 257,05	1 247,00
TOTAL 8	4 694 814,28	1 695 355,21	1 240 430,00	577 648,10	303 860,00	123 866,92	349 257,00	254 561,41	79 257,05	41 782,00
AGENCE ZEMMOURA	1 095 480,59	300 631,16	396 960,00	112 159,05	92 940,00	24 050,52	87 492,00	62 787,35	18 460,31	-
ENC EAU	1 095 480,59	300 631,16	396 960,00	112 159,05	92 940,00	24 050,52	87 492,00	62 787,35	18 460,31	-
ENC TRAV	1 095 480,59	300 631,16	396 960,00	112 159,05	92 940,00	24 050,52	87 492,00	62 787,35	18 460,31	-
TOTAL 9	1 095 480,59	300 631,16	396 960,00	112 159,05	92 940,00	24 050,52	87 492,00	62 787,35	18 460,31	-
AGENCE MEHIR	3 445 857,63	1 248 455,56	855 600,00	465 779,31	211 620,00	99 837,42	293 955,00	189 378,05	60 970,49	20 222,00
ENC EAU	3 445 857,63	1 248 455,56	855 600,00	465 779,31	211 620,00	99 837,42	293 955,00	189 378,05	60 970,49	20 222,00
ENC TRAV	196 014,71	164 009,00	855 600,00	465 779,31	211 620,00	99 837,42	293 955,00	189 378,05	60 970,49	1 148,00
TOTAL 10	3 641 872,34	1 412 464,56	855 600,00	465 779,31	211 620,00	99 837,42	293 955,00	189 378,05	60 970,49	21 370,00
TOTAL EAU	48 251 273,74	19 319 720,61	10 321 640,00	7 142 484,92	2 503 460,00	1 533 162,46	3 560 556,00	2 663 722,32	867 217,53	337 310,00
TOTAL TRAVAUX	1 708 938,46	1 459 753,72	10 321 640,00	7 142 484,92	2 503 460,00	1 533 162,46	3 560 556,00	2 663 722,32	867 217,53	13 429,00
TOTAL GENRAL	49 960 212,20	20 779 474,33	10 321 640,00	7 142 484,92	2 503 460,00	1 533 162,46	3 560 556,00	2 663 722,32	867 217,53	352 239,00

CENTRE	BRB	HAMADIA	MEDIANA	BEFF	BIGH	A-ALAGH	ZEMMOURA	MEHIR	TOTAL
ENC EAU	58 580,20	12 416,85	18 606,43	18 744,50	24 301,40	5 954,40	12 834,00	12 834,00	154 834,60
ENC TRAV	10 216,38	439,10	286,57	2 453,91	1 172,17	-	1 845,10	1 845,10	16 422,23
ENC TRAVAUX 2,5% Rd 15%	208 045,71	1 785,20	18 069,83	29 599,47	66 089,19	6 012,62	24 969,11	24 969,11	360 394,41

الجزء الذي يخص  
وحدة برج بومديونج  
دايرة التالفة والحاسبة

18

الملحق رقم 13: تصريح وثيقة G50.

(13)

Droit de timbre sur état		معدل الطابع	
Code	Opérations imposables	Chiffre d'affaires imposable	Montant à payer (en DA)
E 2 E 00	صحة دول وأخرى P. Média	33143529,00	352729,00
4	TOTAL	33143529,00	352729,00
Impôts et taxes non repris ci-dessus			
المساهمات والضرائب غير المدرجة أعلاه			
Code	Opérations imposables	Chiffre d'affaires imposable	Montant à payer (en DA)
E 2 E 00			
5	TOTAL		

RECAPI TULATION (EN DA)	ملاحظات	Chiffre d'affaires imposable	Montant à payer (en DA)
1 - TAP		171246,830	
2 - AP / IBS		4257481,59	
3.1 - IBS		291583,89	
3.2 - IBS			
3.3 - IBS			
- TIC			
4 - Droite de Retire		352729,00	
5 - Autres		1478404,59	
6 - TVA		6551425,30	
MONTANT TOTAL À PAYER			

Cadre réservé à la recette des impôts  
 إطار مخصص للخدمة الضريبية

Reçu en plus la présente déclaration en regard  
 sous le numéro :  
 Payée par chèque bancaire N°  
 du sur l'agencé :  
 par chèque postal N°  
 en numéraire :  
 plus les recettés par quittance N°  
 de ce jour :

A La recette des impôts  
 Cachet :  
 Signature :

B.B.A. 10/01/22  
 10/01/22  
 10/01/22

ADE - Direction des Impôts  
 Alger  
 10/01/22

13

## الملحق رقم 14: جدول حساب النتائج.

ALGERIENNE DES EAUX  
UNITE DE BBA  
Exercice 2019

DATE: 20/03/2023  
HEURE: 11:47  
PAGE: 1

## Comptes de Résultat

(par Nature)

Arrêté à : Clôture < Etat Définitif >  
Identifiant Fiscal : 000116189029833

Libellé	Noté	Exercice	Exercice Précédent
Chiffre d'affaires		412 411 123,85	302 861 995,41
Variation stocks produits finis et en cours			
Production immobilisée			
Subventions d'exploitation			
<b>I. PRODUCTION DE L'EXERCICE</b>		<b>412 411 123,85</b>	<b>302 861 995,41</b>
Achats consommés		-88 513 529,42	-74 163 499,23
Services extérieurs et autres consommations		-26 113 667,93	-21 577 650,85
<b>II. CONSOMMATION DE L'EXERCICE</b>		<b>-114 627 197,35</b>	<b>-95 741 150,08</b>
<b>III. VALEUR AJOUTÉE D'EXPLOITATION (I - II)</b>		<b>297 783 926,50</b>	<b>207 120 845,33</b>
Charges de personnel		-340 197 844,24	-330 722 578,08
Impôts, taxes et versements assimilés		-11 407 251,18	-10 074 977,35
<b>IV. EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION</b>		<b>-53 821 168,92</b>	<b>-133 676 710,10</b>
Autres produits opérationnels		30 934 728,57	18 615 106,61
Autres charges opérationnelles		-126 745,14	-1 663 871,36
Dotations aux amortissements et aux provisions		-136 625 463,58	-113 274 342,24
Reprise sur pertes de valeur et provisions		2 407 900,00	614 000,87
<b>V. RESULTAT OPERATIONNEL</b>		<b>-157 231 151,07</b>	<b>-229 385 126,22</b>
Produits financiers			
Charges financières			
<b>VI. RESULTAT FINANCIER</b>			
<b>VII. RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (V + VI)</b>		<b>-157 231 151,07</b>	<b>-229 385 126,22</b>
Impôts exigibles sur résultats ordinaires			
Impôts différés (Variations) sur résultats ordinaires		14 961 994,38	16 930 153,03
<b>TOTAL DES PRODUITS DES ACTIVITES ORDINAIRES</b>		<b>445 753 350,42</b>	<b>322 091 792,89</b>
<b>TOTAL DES CHARGES DES ACTIVITES ORDINAIRES</b>		<b>-588 022 607,11</b>	<b>-534 546 766,08</b>
<b>VIII. RESULTAT NET DES ACTIVITES ORDINAIRES</b>		<b>-142 269 156,69</b>	<b>-212 454 973,19</b>
Éléments extraordinaires (produits) (à préciser)			
Éléments extraordinaires (charges) (à préciser)			
<b>IX. RESULTAT EXTRAORDINAIRE</b>			
Liaison inter-unité (produit)		68 012 542,15	138 117 175,59
Liaison inter-unité (charges)		-193 049 506,19	-178 775 551,00
<b>X. RESULTAT NET DE L'EXERCICE</b>		<b>-267 306 120,73</b>	<b>-253 113 348,60</b>
Part dans les résultats nets des sociétés mises en équivalence (1)			
<b>XI. RESULTAT NET DE L'ENSEMBLE CONSOLIDE (1)</b>			
Dont part des minoritaires (1)			
Part du groupe (1)			
(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés			

ALGERIENNE DES EAUX  
UNITE DE BBA  
Exercice 2020

DATE: 21/03/2022  
HEURE: 11:24  
PAGE: 1

## Comptes de Résultat

(par Nature)

Arrêté à : Clôture < Etat Définitif >  
Identifiant Fiscal : 000116189029833

Libellé	Note	Exercice	Exercice Précédent
Chiffre d'affaires		415 888 756,77	412 411 123,85
Variation stocks produits finis et en cours			
Production immobilisée			
Subventions d'exploitation			
<b>I. PRODUCTION DE L'EXERCICE</b>		<b>415 888 756,77</b>	<b>412 411 123,85</b>
Achats consommés		-100 930 005,79	-88 513 529,42
Services extérieurs et autres consommations		-18 744 176,48	-26 113 687,93
<b>II. CONSOMMATION DE L'EXERCICE</b>		<b>-119 674 182,27</b>	<b>-114 627 197,35</b>
<b>III. VALEUR AJOUTÉE D'EXPLOITATION (I - II)</b>		<b>296 214 574,50</b>	<b>297 783 926,50</b>
Charges de personnel		-499 904 101,55	-340 197 844,24
Impôts, taxes et versements assimilés		-11 321 798,62	-11 407 251,18
<b>IV. EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION</b>		<b>-215 011 325,67</b>	<b>-63 821 168,92</b>
Autres produits opérationnels		20 353 001,81	30 934 726,57
Autres charges opérationnelles		-322 999,01	-126 745,14
Dotations aux amortissements et aux provisions		-68 430 042,54	-136 625 463,58
Reprise sur pertes de valeur et provisions		74 580 685,22	2 407 500,00
<b>V. RÉSULTAT OPERATIONNEL</b>		<b>-178 830 680,39</b>	<b>-157 231 151,07</b>
Produits financiers			
Charges financières			
<b>VI. RESULTAT FINANCIER</b>			
<b>VII. RESULTAT ORDINAIRE AVANT IMPOTS (V + VI)</b>		<b>-178 830 680,39</b>	<b>-157 231 151,07</b>
Impôts exigibles sur résultats ordinaires			
Impôts différés (Variations) sur résultats ordinaires		12 323 080,68	14 961 994,38
<b>TOTAL DES PRODUITS DES ACTIVITES ORDINAIRES</b>		<b>510 822 443,60</b>	<b>445 753 380,42</b>
<b>TOTAL DES CHARGES DES ACTIVITES ORDINAIRES</b>		<b>-677 330 063,31</b>	<b>-568 022 507,11</b>
<b>VIII. RESULTAT NET DES ACTIVITES ORDINAIRES</b>		<b>-166 507 619,71</b>	<b>-142 269 156,69</b>
Eléments extraordinaires (produits) (à préciser)			
Eléments extraordinaires (charges) (à préciser)			
<b>IX. RESULTAT EXTRAORDINAIRE</b>			
Liaison inter-unité (produit)		48 788 421,65	68 012 542,15
Liaison inter-unité (charges)		-252 761 980,54	-193 049 506,19
<b>X. RESULTAT NET DE L'EXERCICE</b>		<b>-370 481 178,60</b>	<b>-267 306 120,73</b>
Part dans les résultats nets des sociétés mises en équivalence (1)			
<b>XI. RESULTAT NET DE L'ENSEMBLE CONSOLIDE (1)</b>			
Dont part des minoritaires (1)			
Part du groupe (1)			

(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

الملحق رقم 15: وثيقة امر بالتحويل.

2672

/ RM : DE / ADE /

Alger le 15 JUIL.

Monsieur le Directeur  
de l'Agence Centrale  
BADR Birkhadem 638

15 JUIL. 2015  
BIRKHADEM 638

**ORDRE DE VIREMENT**

Veillez virer la somme de :

- En lettre : Douze Millions de Dinars
- En chiffre : 12.000.000,00 DA.

De notre compte bancaire ouvert auprès de votre agence et désigné ci-dessous :

- Raison sociale : Etablissement public « Algérienne des Eaux ».  
Zone industrielle de Oued Smar.
- Compte bancaire n° : 00 300 638 000 015 030 066

Au profit du compte bancaire suivant :

- Raison sociale : Unité ADE Bordj Bou Arreridj
- Compte bancaire n° : 00 300 696 000 279 530 064
- Ouvert auprès de l'agence BADR Bou Arreridj

**Le Directeur Central des Finances  
et de la Comptabilité**

**Le Directeur Général**

مكلف بتسيير  
الجزائرية للمياه  
بالتفويض من  
مدير المركز  
المركزي للمياه  
والمحاسبة  
بالتفويض من  
مدير المركز  
المركزي للمياه  
والمحاسبة

مكيدي فرحات حميدة

الجزائرية للمياه  
المديرية المركزية  
للمياه والمحاسبة  
الجزائرية للمياه  
المديرية العامة

Zone Industrielle de Oued Smar, Alger - RC : 01 B 0017164 - Tél (Std) : +213 (0) 23 93 00 37 / +213 (0) 23 93 00 10 - Fax : +213 (0) 23 93 00 04 / +213 (0) 23 93 00 00  
Site web : www.ade.dz

الملحق رقم 16: وثيقة الدعم المالي للمؤسسة الجزائرية للمياه من 2021/2012.

## EP ALGERIENNE DES EAUX

31/12/2021

ANALYSE DU COMPTE  
INTITULER DU COMPTE Appui Financier  
COMPTE N°181820

JL	Mois Année	Pièce	Libbellé	Débit	Crédit
21	31/12/2012	9	vir recu de la zone		41 915 812,17
21	31/12/2012	9	vir recu de la zone		29 144 560,01
21	31/12/2012	9	vir recu de la zone		38 350 000,00
30	28/02/2013	1	vir recu de la zone		28 172 467,48
30	30/04/2013	1	vir recu de la zone		25 387 386,14
30	30/09/2013	1	vir recu de la zone		50 000 000,00
30	31/10/2013	1	vir recu de la zone		50 484 000,00
30	30/11/2013	1	vir recu de la zone		22 056 000,00
30	31/05/2014	1	vir recu de la zone		44 449 808,98
30	30/06/2014	1	vir recu de la zone		20 571 609,29
30	30/09/2014	1	vir recu de la zone		35 081 922,84
30	30/06/2015	1	vir recu de la zone		20 416 049,59
30	31/08/2015	1	vir recu de la zone		17 834 818,55
30	31/12/2015	1	vir recu de la zone		13 697 771,70
30	31/05/2016	1	vir recu de la zone		5 530 513,26
30	31/05/2020	1	VIR RECU DE LA ZONE MOIS DE 05/2020		11 000 000,00
30	30/06/2021	1	CONS VIR ALIM AU CPT APPUI FIN MOIS DE 06/2021		10 000 000,00
30	31/07/2021	1	CONS VIR RECU ZONE SETIF MOIS 07/2021		12 000 000,00
30	31/12/2021	1	CONS VIR RECU DG MOIS 12/2021		
Totaux					476 092 720,01
Solde Débiteur et/ou Créditeur		au 31/12/2021			476 092 720,01
Total Générale					476 092 720,01

## الملحق رقم 17: فاتورة شراء برنامج تسيير

**DEO**  
 DEO ELECTRONIQUE  
 Centre commercial El-Qods  
 Bureau 14, Bureau 18-03, Cheraga - Alger  
 Facture N° FAC/2020/0007  
 Alger, le 19/05/2020

ARTICLE N°: 16500911511 - Capital Social: 40 000 000.00 DA  
 N.I.F: 099816000477149 - R.C: 96800477  
 Client: Algerienne Des Eaux - ADE  
 Zone industrielle de route Smar  
 Alger 16016  
 Algérie  
 A.I: RC: 0180027164  
 NIF: 000116180807261 | NIS:

#	[Réf] Description	Qty	Prix U	Montant HT
1	FIP-C1 Fourniture et pose de capteur de niveau des réservoirs avec alimentation électrique, câblage et accessoires nécessaires pour connexion au coffret (armoire) de télégestion	12 000	132 960,00	1 595 000,00 DA
2	FIP-A1 Fourniture et pose des armoires de télégestion sur les sites avec modem routeur 3G/4G, alimentation en énergie, câblage et tous les accessoires nécessaires	10 000	600 000,00	6 000 000,00 DA
3	Fourniture et pose d'un PC de supervision industriel dans le PCC équipé d'un écran de supervision de minimum 55 pouces avec onduleur et câblage	1 000	182 000,00	182 000,00 DA
4	Fourniture et pose d'un serveur d'application et d'archivage avec licence windows server avec une configuration nécessaire pour le bon fonctionnement de la solution	1 000	365 000,00	365 000,00 DA
5	Fourniture et pose d'un switch de 12 ports	1 000	82 000,00	82 000,00 DA
6	FIP-MDM Fourniture et pose d'un modem routeur 3G/4G pour interconnecter le serveur et le système distant pour la télégestion	1 000	15 000,00	15 000,00 DA
7	FIP-OND Fourniture, pose et câblage d'un onduleur et d'un coffret de distribution d'énergie 220V secours pour alimentation des équipements informatiques	1 000	165 000,00	165 000,00 DA
8	FIP-LIC Fourniture des licences client et serveur pour le système d'exploitation de la solution de télégestion et de supervision (logiciel superviseur au PCC et automates RTU dans les sites existants)	1 000	543 400,00	543 400,00 DA
9	FIP-imp Fourniture et pose d'une imprimante couleur A4 avec deux mois de consommation ( papier cartouche d'encre)	1 000	20 000,00	20 000,00 DA
10	FIP-AF Analyse fonctionnelle du système de télégestion et des automates (RTU) existants et programmation du poste opérateur et des automates existants et mise en service de tout le système	1 000	510 000,00	510 000,00 DA
11	FORM-MKS-USER - Formation du personnel Formation El Mokhtar - Software : User Administration and Operator	1 000	180 000,00	180 000,00 DA
<b>Total HT</b>				<b>9 848 400,00 DA</b>
<b>Taxes</b>				<b>1 832 516,00 DA</b>
<b>Retenu de garantie 5%</b>				<b>573 960,80 DA</b>
<b>Total TTC</b>				<b>10 905 255,20 DA</b>

Facture Arrêtée à la somme de :  
 Dix millions Neuf Cent Cinq mille Deux Cents Cinquante Cinq Dirhams  
 et vingt centimes

Telephone : 021 34 10 43 - Courriel : contact@deo-dz.com Web : http://www.deo-dz.com  
 Te. +213 21 34 10 43 Fax : +213 21 34 10 44  
 Page 1 / 2

**SARL DEO**  
 DEO ELECTRONIQUE  
 021 34 10 43  
 021 34 10 43